



جامعة الدكتور مولاي الطاهر _سعيدة_
كلية العلوم الإقتصادية، والعلوم التجارية، وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية



تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
-ANGEM- بسعيدة

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستري في شعبة العلوم التجارية

تخصص: بنوك وأعمال.

إشراف الأستاذ:

عمر بلخير جواد

إعداد الطالب:

❖ بلحية فوزية.

❖ بلحية إكرام.

أعضاء لجنة المناقشة:

رئيسا.

عمر بلخير جواد

الأستاذ :

ممتحنا.

.....

الأستاذ:

ممتحنا.

.....

الأستاذ:

السنة الدراسية : 2015-2016



" مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعاً إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ
الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ "

فاطر: 10

حكمة

"إني رأيتُ أَنَّهُ لَا يَكْتُوبُ إِنْسَانٌ كِتَابَهُ فِي يَوْمِهِ إِلَّا قَالَ فِي غَدِهِ، لَوْ
غَيْرَ هَذَا لَكَانَ أَحْسَنَ، وَلَوْ زِيدَ لَكَانَ يُسْتَحْسَنُ، وَلَوْ قُدِمَ هَذَا
لَكَانَ أَفْضَلَ، وَلَوْ تُرِكَ هَذَا لَكَانَ أَجْمَلَ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى
إِسْتِيَاءِ النُّقْصِ عَلَى مُعْظَمِ الْبَشَرِ"

عماد الدين الأصفهاني.

شكر وتقدير:

" رَبِّي أَوْزَعْنِي أَنْ أَشْكِرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ

وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ "

الشكر والحمد لله تعالى الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة

وأعاننا على أداء هذا الواجب ووفقنا في إنجاز هذا العمل.

... ولأنه " مَنْ لَمْ يَشْكُرْ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ "

فلا يسعني في هذا المقام إلا أن أتقدم بجزيل الشكر إلى الأستاذ الفاضل

د. " عمر بلخير جواد " لقبوله الإشراف على هذه الدراسة ولما جاد به من

توجيهات ونصائح قيمة.

الشكر موصول إلى كل الأساتذة بقسم التجارية

جامعة الدكتور مولاي الطاهر "سعيدة".

أتوجه بجزيل الشكر والإمتنان إلى كل من ساهم في إتمام هذا العمل من

قريب أو بعيد، لما واجهناه من صعوبات في إتمام هذه الدراسة.

وإلى كل زملائي خلال المشوار الدراسي

... إلى كل هؤلاء فائق الشكر والإحترام والتقدير

... شكرا جزيلا



اهداء

... إِلَيْكَ يَا أُمِّي حُبًا وَإِعْتِرَازًا

... إِلَيْكَ يَا وَالِدِي الْحَبِيبِ

...

... إِلَيْكُمْ عَائِلَتِي وَأَقَارِبِي

إِلَيْكُمْ أَصْدِقَائِي

إِلَيْكُمْ أَسَاتِذَتِي الْكِرَامِ

... إِلَيْكُمْ زَمَلَائِي زَمِيلَاتِي

بلحية فوزية ✚



اهداء

... إِيْنِكِ يا أُمي حبا إِعْتِزَازا

... إِيْنِكِ يا وَالدي الحَبِيب

...

... إِيْكُمْ عائِتي وأقاربي

إِيْكُمْ أصدِقائِي

إِيْكُمْ أَساتِذِتي الكِرام

... إِيْكُمْ زَملائِي زَميلاتي

بلحية أكرام ✚



قائمة المحتويات

01	الشكر
02	الإهداء
03	قائمة المحتويات
05	قائمة الجداول
06	قائمة الأشكال
أ، ب، ج، د، هـ	المقدمة العامة
02	الفصل الأول مدخل حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
03	المبحث الأول مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
03	المطلب الأول صعوبة تحديد تعريف للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة
04	المطلب الثاني معايير تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
07	المطلب الثالث تعاريف دولية (مختلفة) للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة
13	المطلب الرابع أشكال و خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
21	المبحث الثاني أسس و فعالية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
21	المطلب الأول أهمية و أهداف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
25	المطلب الثاني دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة اليات تأسيسها
29	المطلب الثالث شروط نجاح و عوامل إنتشار المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
44	الفصل الثاني أسس وطرق تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
46	المبحث الأول عموميات حول التمويل
47	المطلب الثاني مفهوم و مكانة و وظائف التمويل
50	المطلب الثالث طرق و مصادر التمويل و العوامل المحددة له
62	المطلب الرابع أدوات التمويل الحديثة
75	المبحث الثاني أهمية و خطوات و معيقات التمويل
75	المطلب الأول أهمية و أهداف التمويل
78	المطلب الثاني مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر
89	المطلب الثالث افاق تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر
91	المطلب الرابع معيقات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر
94	الفصل الثالث دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) بسعيدة
96	المطلب الأول التعريف بفرع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM بسعيدة
99	المطلب الثاني نشأة و مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) بسعيدة
100	المطلب الثالث الأنشطة الممولة من قبل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM بسعيدة

قائمة المحتويات

101	المطلب الرابع الاعانات و الإمتيازات الممنوحة من قبل وكالة ANGEM بسعيدة
104	المبحث الثاني تمويل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM فرع ولاية سعيدة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة
104	المطلب الأول شروط التأهيل للحصول على القرض المصغر من وكالة ANGEM بسعيدة
105	المطلب الثاني صيغ التمويل التي تتبعها وكالة ANGEM بسعيدة
108	المطلب الثالث المراحل المتبعة لإنشاء مؤسسة صغيرة و متوسطة
113	المطلب الرابع المؤسسات الممولة من قبل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM بسعيدة
118	مناقشة و تحليل نتائج الجزء الأول (نتائج الدراسة بواسطة SPSS)
120	تحليل و مناقشة نتائج الجزء الثاني
135	الخاتمة العامة
138	قائمة المصادر و المراجع
142	قائمة الملاحق

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
08	تعريف الولايات المتحدة الأمريكية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	1-1
09	تعريف الاتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	2-1
10	تعريف فرنسا للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	3-1
11	تعريف جنوب شرق آسيا للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	4-1
13	تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب المشرع الجزائري	5-1
80	الهيكل المالي للتمويل الثنائي لوكالة (ANSEG)	1-2
81	الهيكل المالي للتمويل الثلاثي لوكالة (ANSEG)	2-2
83	الهيكل المالي للتمويل الثلاثي لوكالة (CNAC)	3-2
99	التمويل الثنائي لوكالة (ANGEM) قبل تعديلات 2011	1-3
105	التمويل الثنائي لوكالة (ANGEM) قبل تعديلات 2011	2-3
106	التمويل الثلاثي لوكالة (ANGEM) قبل تعديلات 2011	3-3
107	التمويل الثنائي لوكالة (ANGEM) بعد تعديلات 2011	4-3
107	التمويل الثلاثي لوكالة (ANGEM) بعد تعديلات 2011	5-3
113	الملفات المودعة و المؤهلة و الممولة من قبل وكالة ANGEM سعيدة	6-3

115	تطور تعداد المؤسسات المصغرة الممولة حسب قطاع النشاط(التمويل الثنائي) خلال الفترة الممتدة من 2010-2015 بولاية سعيدة	7-3
116	تطور تعداد المؤسسات المصغرة الممولة حسب قطاع النشاط(التمويل الثلاثي) خلال الفترة الممتدة من 2010-2015 بولاية سعيدة	8-3
117	الإحصائيات المتعلقة باستمارة الاستبيان	9-3
118	جنس عينة الدراسة	10-3
119	سن عينة الدراسة	11-3
119	المستوى التعليمي لعينة الدراسة	12-3
120	ثبات أداة الاستبيان	13-3
121	قطاع النشاط الذي ينتمي إليه مقاولين عينة الدراسة	14-3
122	يوضح توزيع مؤسسات العينة حسب هيكل تمويل المشروع	15-3
123	يوضح ظروف تمويل المشروع لعينة الدراسة	16-3
124	يوضح الوضع المالي لمؤسسة لعينة الدراسة	17-3
125	يوضح ظروف انجاز و استغلال المشروع لعينة الدراسة	18-3
127	يوضح أسباب الظروف السيئة أو السيئة جدا لانجاز و استغلال المؤسسة	19-3
128	يوضح أسباب الظروف الصعبة أو الصعبة جدا لانجاز و استغلال المؤسسة	20-3
129	يوضح في حالة تحقيق الربح أين سيضع المقاول الفائض	21-3
130	يوضح اذا بدأ أصحاب عينة الدراسة في دفع القروض	22-3
131	يوضح كيف يتم الدفع إذا حان موعد الدفع لعينة الدراسة	23-3
132	يوضح كيفية توقع عينة الدراسة لمستقبل مؤسستهم	24-3

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
67	آلية القرض الإستجاري	1-2
97	الهيكل التنظيمي لوكالة (ANGEM) بولاية سعيدة	1-3
121	قطاع النشاط الذي ينتمي إليه مقاولين عينة الدراسة	2-3
123	يوضح توزيع مؤسسات العينة حسب هيكل تمويل المشروع	3-3
124	يوضح ظروف تمويل المشروع لعينة الدراسة	4-3
125	يوضح الوضع المالي لمؤسسة لعينة الدراسة	5-3
126	يوضح ظروف انجاز و استغلال المشروع لعينة الدراسة	6-3
127	يوضح أسباب الظروف السيئة أو السيئة جدا لانجاز و استغلال المؤسسة	7-3
128	يوضح أسباب الظروف الصعبة أو الصعبة جدا لانجاز و استغلال المؤسسة	8-3
129	يوضح في حالة تحقيق الربح أين سيضع المقاول الفائض	9-3
130	يوضح اذا بدأ أصحاب عينة الدراسة في دفع القروض	10-3
131	يوضح كيف يتم الدفع إذا حان موعد الدفع لعينة الدراسة	11-3
132	يوضح كيفية توقع عينة الدراسة لمستقبل مؤسساتهم	12-3

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أفضل وسائل الإنعاش الاقتصادي ، نظرا لسهولة تكيفها ومرونتها التي تجعلها قادرة على الجمع بين التنمية الاقتصادية وتوفير مناصب شغل وجلب الثروة ، فهي إلى جانب المؤسسات الصناعية الكبرى بإمكانها رفع التحديات التنافسية والتنمية وغزو الأسواق الخارجية ، وقد شغلت المؤسسة الصغيرة و المتوسطة بال الكثير من المفكرين الإقتصاديين عبر مختلف الأزمنة بإعتبارها نواة النشاط الاقتصادي، إذ عرفت أشكالها وأنماطها تطورات كبيرة وفقا لمقتضيات التطور العلمي والتكنولوجي السريع خاصة في القرن العشرين .

إن الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ظاهرة للعيان، وذلك لقدرتها الكبيرة في دفع النمو الاقتصادي وتوفير مجالات العمل ومناصب شغل لعدد كبير من الأفراد حيث تنشأ بين تلك المؤسسات علاقات تعامل متنوعة، وتلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في اقتصاديات دول العالم المختلفة لما تتمتع به هذه المؤسسات من مزايا في مجالات المهارات التنظيمية والقدرة على الابتكار والتعرف على أحوال السوق وقربها من المتعاملين معها وقدرتها على إنتاج سلع وخدمات تعتبر بمثابة مدخلات وغير ذلك من المزايا. وتعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إحدى دعائم التنمية الاقتصادية في كافة دول العالم النامي خصوصا. وبالنظر لأهمية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها وما تتمتع به هذه المؤسسات من مزايا نسبية في مجال الإنتاج والخدمات التي تحتم ضرورة وجودها بجانب المؤسسات الكبيرة. ومن هنا قد أصبح من الضروري العمل على زيادة فاعلية هذه المؤسسات وتذليل كافة الصعوبات التي تواجهها لزيادة دورها حيث يعتبر التمويل من أهم وأعقد القضايا التي تنشغل بها المؤسسات والمنشآت والأفراد .

تعد مسألة التمويل الأداة لحصول المؤسسة على الموارد اللازمة لتطوير نشاطها و توفير الأموال الضرورية لقيام أي مشروع بنشاطه و يعتبر مقياس جوهرية لحيوية المجتمع وقدرته على التفاعل مع إحتياجاته من السلع والخدمات في إطار القدرة على الإنتاج بحسب متطلبات السوق ، وهنا تبدو لنا أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودور التمويل الذي يعتبر نابع من دورها في خلق فرص عمل جديدة ومساهمتها في تحسين أداءها و ضمان ديمومتها في ظل التحولات الاقتصادية الإقليمية و الدولية و ضمان إستقرارها و إستمراريتها .

مما سبق يمكن عرض الإشكالية الرئيسية التالية :

فيما يكمن دور تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ؟

وعلى ضوء هذا الإشكال تتدرج الأسئلة الثانوية التالية :

- ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟
- ما هو التمويل وما هو دوره على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟
- ما هو دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟

❖ فرضيات البحث:

وعلى ضوء هذه الأسئلة الثانوية تبلور الفرضيات التالية :

- تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إحدى أهم قطاعات النشاط الاقتصادي .
- تعتبر عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأداة الجوهرية الرئيسية لإنجاز ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر دورا هاما من خلال تشجيع إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و تمويلها و دفعها للتطور و التوسع و الحد من ظاهرة البطالة من خلال فتح مناصب شغل لأن التمويل أحد عوامل نجاح المؤسسة .

❖ أسباب اختيار الموضوع :

أ- الأسباب الذاتية :

الميل الشخصي إلى هذا الموضوع و هو معرفة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتعرف على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وما هو الأثر الذي تخلفه عند تمويل المؤسسات صغيرة و المتوسطة .

ب- الأسباب الموضوعية :

- أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النشاط الاقتصادي .
- دور التمويل في هذه المؤسسات والإجراءات المرتبطة بتمويلها ولما له من انعكاسات ايجابية على نشاط المؤسسة .
- الإلتجاه المتزايد للسلطات الوطنية نحو إنعاش الاقتصاد الجزائري و إهتمامها بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- كثرة العقبات التي يعاني منها التمويل في الجزائر و بالأخص في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- نقص الدراسات التي اهتمت بهذا المجال، و بالأخص فيما يتعلق باستخدام الأساليب الحديثة في التمويل.

❖ المنهج المتبع:

اعتمدنا في هذه الدراسة على منهجين في الجانب النظري اتبعنا المنهج الوصفي وهذا من خلال تتبع مختلف الخطوات الضرورية للمؤسسة صغيرة و المتوسطة و دور التمويل عليها و طرق تمويلها أما في الجانب التطبيقي إتبعنا المنهج التحليلي فقمنا بتحليل إنجازات وكالة (ANGEM) من خلال تحليل ودراسة بيانات برنامج إحصائي spss v 21 نظرا بما يتماشى مع طبيعة الموضوع .

❖ أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا الموضوع في كون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهمية الإجراءات التي تتبع هذا النوع من المؤسسات و دور تمويلها كما أنها إحدى أهم دعائم النشاط الاقتصادي لما لها من دور فعال في تنمية و تطوير القطاع الاقتصادي و الدفع بوتيرة التنمية الشاملة للأفضل .

❖ أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى محاولة الإلمام والتعرف بشكل أكبر على مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال التعريف العام لها و دورها، والتعرف على عنصر التمويل والدور الذي تلعبه هذه الأخيرة ,ومن جانب آخر دراسة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و دورها في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الإجراءات المتخذة للاستفادة من دعم (ANGEM).

❖ الدراسات السابقة :

● الدراسة الأولى :

عثمان خلف، واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و سبل دعمها و تنميتها -حالة الجزائر- ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر ، الجزائر ، 2003- 2004.

و قد حاولت هذه الدراسة التعرف على قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الوقوف على الدور الذي تلعبه في مضي إقتصاديات البلدان النامية ، و إبراز أثر الإستراتيجية التنموية التي إعتمدها الجزائر.

لقد اعتمدت هذه الدراسة على جملة من المناهج المستخدمة فقد إستهلكت المنهج التاريخي عندما تعرضت إلى مراحل تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، و تطورها في إستراتيجيات التنمية الشاملة في الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا ، أما المنهج التحليلي عندما تناولت دراسة تأثير التحولات الاقتصادية العالمية على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من زاوية قدرتها التنافسية ،

و دراسة واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الإقتصاد الجزائري بالإضافة إلى المنهج الوصفي بإعتباره كاشف لأهم المراحل التي وقفت عندها، و قد توصلت هذه الدراسة في الأخير إلى أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعتبر منفذا خصبا لتدعيم إقتصاديات الدول النامية خاصة ، و أن إستراتيجية التنمية في الجزائر تعتبر عائقا على تطور و نمو المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و أن تدخل الدولة في مجال سياسة تنمية و ترقية هذا القطاع يبقى دون المستوى المنتظر منه.

● الدراسة الثانية :

إلياس غقال , تمويل المؤسسات المصغرة والمتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب **ANSEJ** -دراسة حالة وكالة بسكرة, مذكرة ماجستير في قسم العلوم الاقتصادية , جامعة بسكرة, الجزائر, 2008-2009 .
إستهدفت هذه الدراسة إلى تمويل المؤسسات المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) .

● الدراسة الثالثة:

حفيظ فوزية، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة -حالة الجزائر- ، مذكرة ماجستير في علوم التسيير ، جامعة البليدة، الجزائر, 2009.

تناول هذا البحث أهم المفاهيم المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإستعرض نشأة وتطور هذه المؤسسات في الجزائر، والوزن الإقتصادي لها في الإقتصاد الوطني، مبينا أهم معوقات تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بعدما قام بدراسة المصادر التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مستعرضا لبعض التجارب الدولية في هذا المجال، ثم إستعرض في الأخير الهيئات التنظيمية والتمويلية وكذا برامج التمويل المحلية والدولية في الجزائر.

● الدراسة الرابعة :

العايب ياسين، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، -دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر- أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية جامعة منتوري، قسنطينة ، الجزائر، 2010- 2011 .

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على مختلف الإصلاحات و التدابير المنتهجة من جانب الدولة لمعالجة الإختلال المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و البحث في مختلف المشاكل التي تؤثر في سلوكها المالي و من ثم البحث في العوامل المحددة لمصادر التمويل ، إعتمدت هذه الدراسة في منهجيتها على منهجين الوصفي من خلال وصفها لبعض المفاهيم مثل : مفاهيم حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مصادر تمويلها ، أما المنهج التحليلي من خلال تحليل النتائج المتوصل إليها في

تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، و توصلت إلى عدة نتائج من أهمها أن التمويل لازال يتميز بضيق كبير من تنوع و تعدد خدماته ، لذلك نجد أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى جانب خصوصيتها المالية إتجاه النظرية المالية الحديثة فإن لديها أيضا خصوصية إتجاه ضيق مصادر التمويل و إتجاه العديد من العراقيل الأخرى التي تؤثر مباشرة في حصولها على التمويل الملائم.

❖ تقسيمات البحث :

وقد قسمنا بحثنا هذا إلى ثلاثة فصول حيث تطرقنا في الفصل الأول إلى مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وهذا راجع لمدى الحاجة إلى فهم المعنى العام للمؤسسة الصغيرة و المتوسطة قبل الدخول في أي دراسة متخصصة لطابع هذه المؤسسات. وبعدها نتطرق في الفصل الثاني إلى عموميات حول تمويل من خلال أنواع و طرق وأهمية ودور التمويل . أما في الفصل الثالث تطرقنا لدراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة و أشكال التمويل فيها والنشاطات الممولة من طرفها و الأثر الذي تخلفه عند تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

تمهيد :

إستطاعت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال العشريتين الأخيرتين أن تبرهن على فعاليتها الإقتصادية في ترقية النشاط الإقتصادي وذلك رغم التحولات الإقتصادية التي مر بها العالم، هذا ما أدى إلى زيادة الإهتمام بها ، ومن الواضح أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقوم بدور فعال في التطور والنمو الإقتصادي والإجتماعي من خلال توسيع الإنتاج الصناعي وتنوعه وتحقيق الأهداف الإنمائية الأساسية وخلق مناصب الشغل في الحين الذي يفرض تطبيق التكنولوجيا الجديدة إنخفاض مستمر في اليد العاملة .

إكتسبت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية بالغة في النشاط الإقتصادي والإجتماعي مما جعلها محط أنظار العديد من الباحثين والمفكرين الإقتصاديين الذين أجمعوا على حيوية هذا القطاع ودوره الفعال في تحقيق التنمية الشاملة و رغم الحيوية الذي يتمتع بها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أنه لم يتم تحديد تعريف واضح وشامل لها على مستوى كل الدول ،ففي الدولة الواحدة يمكن أن يختلف مفهومها حسب القطاعات الاقتصادية التي تعمل فيها وحسب مرحلة النمو التي يمر بها الإقتصاد ، إذ أن إعطاء تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة وتحديد تصنيفها بدقة يمكن من وضع حدود فاصلة بينها وبين المؤسسات أخرى ، بالإضافة إلى وجود جملة من الصعوبات و المشاكل التي تعيق نموها و تطورها .

المبحث الأول : مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

إن إمكانية تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يبقى صعبا ، وهذا راجع إلى اختلاف وجهات النظر بين مختلف المهتمين بهذا القطاع من باحثين ومنظمات دولية، إلى جانب اختلاط النقاط الفاصلة بين المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من جهة، وبين المؤسسات الكبيرة من جهة أخرى في كل من الدول المتطورة والدول النامية، وفي نفس البلد أيضا عند اختلاف طبيعة النشاط الاقتصادي، فهنا تظهر صعوبة تحديد تعريف شامل ومتفق عليه للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المطلب الأول : صعوبة تحديد تعريف للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

نجد صعوبة كبيرة لوضع تعريف موحد لهذه المؤسسات ، يكون مقبولا ومرضيا لمختلف الاتجاهات الاقتصادية ، وهذا باعتراف العديد من الباحثين و مسيري الهيئات و المنظمات الدولية . فالأمر ليس بالسهولة التي تبدو عند المقارنة بين وحدة أو مؤسسة صغيرة و أخرى ذات حجم كبير . فالمشكل الذي يطرح يكمن أساسا في وضع الحدود الفاصلة بين هذه الوحدة أو مؤسسة صغيرة و متوسطة من جهة والمؤسسة كبيرة من جهة أخرى .¹

هل هذه الحدود هي نفسها في كل الدول ؟ خاصة عند المقارنة بين الدول المصنعة و الدول النامية وفي نفس البلد. هل هذه الحدود هي نفسه عند المقارنة بين المؤسسات التجارية و المؤسسات الصناعية ، إذ باختلاف النشاط تختلف الحدود الفاصلة . إذن محاولة وضع تعريف مناسب لهذه المؤسسات يصطدم بقيود عدة تتحكم في إيجادها و التي سنحاول ذكر أهمها.²

❖ اختلاف درجة النمو الاقتصادي :

ينقسم التفاوت في درجة نمو العالم إلى مجموعات متباينة ، أهمها البلدان المتقدمة الصناعية و البلدان النامية . و ينعكس هذا التفاوت على مستوى تطور التكنولوجيا المستعملة في كل دولة ، و أيضا في وزن الهياكل الاقتصادية من مؤسسات و وحدات اقتصادية ، و يترجم ذلك في اختلاف النظرة إلى هذه المؤسسات و الهياكل من بلد إلى آخر³ ، فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان أو الولايات المتحدة الأمريكية أو في أي بلد مصنع آخر يمكن اعتبارها متوسطة أو كبيرة في الجزائر أو المغرب ، بسبب اختلاف درجة النمو و التطور التكنولوجي بين الولايات المتحدة الأمريكية و اليابان من جهة و الجزائر و المغرب من جهة أخرى .

¹ يوسف قرشي، سياسات قويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر 2005، ص15-16.

² لخلف عثمان، دور ومكانة الصناعة الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية، حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 1995، ص03.

³ الطيف عبد الكريم، واقع و آفاق تطور المؤسسة الصغيرة و المتوسطة في ظل سياسات الإصلاحات - حالة الاقتصاد الجزائري-، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر، 2002-2003، ص3 .

ينطبق نفس الأمر عند مقارنة بين مؤسسة تعتبر كبيرة في موريتانيا أو مالي ، إذ تعتبر صغيرة في إيطاليا فانطلاقا من هذه النظرة نصل إلى نتيجة أن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يختلف من بلد إلى آخره الأمر الذي يفسر غياب تعريف موحد صالح في جميع الدول.¹

❖ اختلاف طبيعة النشاط الاقتصادي :

يختلف التنظيم الداخلي والهيكلية المالية للمؤسسات، وذلك تبعا للنشاط الاقتصادي المتبع، فالمؤسسات التابعة للقطاع الصناعي التي تعمل في ميدان التحويل وإنتاج السلع التي تحتاج إلى استثمارات كبيرة ومعدات وتستخدم عددا كبيرا من العمال، نظرا لتعدد الوظائف من إنتاج وتحويل وبيع، بينما الميدان الخدماتي كالنقل والتوزيع والتأمين التي تتمتع بهيكل تنظيمي بسيط، تحتاج إلى عناصر متداولة ومخزونات والبضائع والحقوق وعدد قليل من العمال، بينما النشاط الزراعي يحتاج إلى إمكانيات مالية متوسطة وعدد كبير من العمال. إذن أمام تنوع النشاط الاقتصادي، يصعب علينا الوصول إلى تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.²

❖ اختلاف فروع النشاط الاقتصادي :

إن الأنشطة الاقتصادية تنفرح حسب طبيعتها إلى عدة أنشطة فرعية مختلفة، فنجد أن النشاط الصناعي يتفرع إلى قطاع الصناعات الإستخراجية والصناعات التحويلية التي تنفرح بدورها إلى الصناعات الغذائية، الكيماوية وغيرها. أما قطاع الخدمات فقد ينقسم إلى كثير من الفروع منها القطاع الصحي وقطاع النقل الذي يتفرع إلى النقل البري والنقل البحري والنقل الجوي. وما لا شك فيه أن هذه المؤسسات تختلف حسب النشاط الذي تمارسه من حيث متطلباتها من اليد العاملة ومعدات الإستثمار، فالمؤسسة الصغيرة أو المتوسطة في قطاع النقل البحري قد تصنف كمؤسسة كبيرة في قطاع النقل البري. لهذا يتسبب إختلاف طبيعة الأنشطة الاقتصادية إلى إختلاف تحديد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العاملة في نفس القطاع.³

المطلب الثاني : معايير تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

أمام التنوع الاقتصادي و القانوني، تبقى إشكالية تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قائمة، فلقد حاول الكثير من المختصين و الباحثين تقديم تعريف دقيق للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، لكن لحد الآن في كل دول العالم لم يطرح تعريف واضحا موحد لهذا

¹ ناصر دادي عدون، إقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، الطبعة الأولى، 1998، ص 77-79 .

² صفوت عبد السلام عوض الله -اقتصاديات الصناعات الصغيرة ودورها في تحقيق التنمية -دار النهضة العربية ، مصر 1953 ص 12 .

³ خلف عثمان، نفس المرجع السابق، ص5.

النوع من المؤسسات، و لقد اعتمد المختصون على معيارين في تعريف هذا النوع من المؤسسات، المعايير النظرية أو النوعية كما يراها البعض من جهة و المعايير المادية العددية أو الكمية من جهة أخرى ، و هي تتمثل فيما يلي:

- المعايير الكمية التي تعني بالحجم وعدد العمال والقياس وحجم الاستثمارات.
- المعايير النوعية، وتحدد لنا الملكية والمسؤولية، السوق، طبيعة الصناعة.

(1)- المعايير الكمية :

لقد جرت محاولات (من قبل هيئة إدارة الأعمال التجارية الصغيرة) لتعريف المشروع الصغير من خلال المعايير الكمية المتمثلة في :

(أ)- المؤشرات الاقتصادية : هي كل المؤشرات التقنية المتعلقة بالجانب الاقتصادي لنشاط المؤسسة، ونجد¹ :

▪ عدد العمال.

▪ حجم الإنتاج والمبيعات في المؤسسة.

▪ قيمة الموجودات الوظيفية.

▪ استخدام الطاقة.

(ب)- المؤشرات النقدية : يتضمن المؤشرات المتعلقة بالجانب المالي والنقدي لنشاط المؤسسة، ونجد² :

▪ رقم الأعمال.

▪ رأس المال المؤسسة.

▪ قيمة الاستثمار.

(2)- المعايير النوعية :

كما سبق وأن ذكرنا بأن المعايير الكمية قد لا تكفي لوحدها لتعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة نتيجة لإختلاف قيم هذه

المعايير من دولة إلى أخرى و من نشاط لآخر أو حتى في نفس النشاط ، فيصبح التعريف غير شامل وصحة تطبيقه نسبية فاضطر

المحللون إلى اعتماد معايير أخرى تركز على خصائص و مميزات هذه المؤسسات. و لقد ظهرت العديد من التعاريف التي تحدد

المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بحسب خصائصها من بينها التعريف الذي تبناه بنك الإحتياط الفدرالي الأمريكي:

¹ كليفورد م. بومباك، تحريره رائد السمرة، أسس وإدارة الأعمال التجارية الصغيرة، مركز الكتب،الأردن، 1989، ص 04.

² سمراء دومي، عطوي عبد القادر: التجربة المغربية في الترقية و تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، "بحوث و أوراق عمل الدورة الدولية 25-28 ماي 2003، حول تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغربية ، منشورات مخبر الشراكة و الاستثمار، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2004، ص 270 .

- إستقلالية إدارة و ملكية المؤسسة.

- محدودية السوق التي تسيطر عليها المؤسسة.

كما توجد بعض المعايير الأخرى بالإضافة لاستقلالية الإدارة و الملكية و محدودية نصيب المؤسسة من السوق الذي تنتمي إليه:¹

- يتم تدبير رأس مالها من طرف شخص أو مجموعة أشخاص.

- صغر الحجم بالمقارنة مع المؤسسات العاملة في نفس النشاط.

ومن المعايير الرئيسية التي تساعد على تحديد تعريف شامل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التي نجعلها فيما يلي:

أ- المسؤولية و الملكية :

من الشائع أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعود ملكيتها في معظم الأحيان للقطاع الخاص و التي تكون أغلبها في شكل مشاريع استثمارية فردية أو عائلية ، شركات أشخاص أو شركات أموال ، لهذا فإن المسؤولية القانونية و التنظيمية تقع على عاتق مالكة مباشرة. و تتميز هذه المؤسسات بهيكل تنظيمي بسيط جدا يكون فيه مالك المؤسسة هو صاحب القرار، كما يمارس مختلف وظائف الإدارة من تخطيط تمويل، تسويق و توظيف، التي تتوزع على عدة مصالح في المؤسسات الكبرى، بالرغم من أن بعض الخواص الذين يستخدمون بعض المساعدين إلا أن عملية اتخاذ القرار تبقى من نصيبهم.

هذا لا يعني تركز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في أيدي الخواص فقط بل توجد في كثير من الدول بعض هذه المؤسسات التي تعود ملكيتها إلى القطاع العام كما هو الحال في الجزائر.

ب- محدودية السوق :

تعتبر درجة هيمنة المؤسسة على السوق من بين أهم المعايير التي تحدد حجمها، لأنه في أغلب الأحيان نجد أن المؤسسة التي تسيطر على السوق بشكل كبير تتميز بكبر حجمها و ذلك لمتطلبات الإنتاج من إستثمارات و يد عاملة. أما المؤسسة الصغيرة أو المتوسطة فتكون في الحالات العامة متخصصة في إنتاج معين تغطي به نطاقا محدودا من السوق.²

إلا أن هذه الخاصية تبقى نسبية أيضا لأننا نصادف مؤسسات صغيرة تغزو حتى الأسواق الخارجية من خلال عملية التصدير بسبب درجة الجودة و الدقة التي تتمتع بها منتجاتها كما هو الحال في الصناعات الحرفية التي تعتمد على المهارات الفنية العالية.

¹ توفيق عبد الرحيم يوسف حسن، إدارة المشروعات التجارية الصغيرة، دار صفاء، عمان، ط1، 2002، ص 16.

² بلحمدي سيد علي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة للتنمية الاقتصادية في ظل العولمة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، الجزائر، ص7.

كما يعاب على هذا المعيار أنه في ظروف تراجع الأسواق وانخفاض المبيعات لأسباب خارجة عن إدارة المشروع لن يكون بالإمكان تكوين صورة حقيقية عن حجم إمكانيات وطاقات المصنع التي تكون معطلة، بالإضافة إلى تعرضه للتغير والتذبذب بدرجة أكبر من عدد العمال وحجم الاستثمار.¹

ج- محلية النشاط :

نعني بمحلية النشاط أن يقتصر نشاط المؤسسة على منطقة أو مكان واحد وتكون معروفة فيه و أن لا تمارس نشاطها من خلال عدة فروع، تشكل حجما صغيرا نسبيا في قطاع الإنتاج الذي تنتمي إليه في المنطقة و هذا طبعا لا يمنع امتداد النشاط التسويقي للمنتجات إلى مناطق أخرى في الداخل أو الخارج.²

المطلب الثالث : تعاريف دولية (مختلفة) للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

كنتيجة لعدم حصول إجماع حول المعايير المستعملة لتعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أدى ذلك إلى انفراد كل دولة بتعريف خاص بها، فهناك بلدان لها تعريف قانوني وأخرى إداري، كما توجد تعاريف أخرى تم الاتفاق عليها من طرف بعض المؤسسات الدولية مثل : البنك الدولي والاتحاد الأوروبي.

(1)- تعريف خاص بالولايات المتحدة الأمريكية : المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي تلك المؤسسات التي يتم امتلاكها وإدارتها بطريقة مستقلة بحيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط في نطاقه، وقد تم تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة سنة 1953 بطريقة أكثر تفصيلا باعتماد حجم المبيعات وعدد العمال:³

- المؤسسات الخدمائية والتجارة بالتجزئة من 01 إلى 05 مليون دولار أمريكي كمبيعات سنوية.
- المؤسسات التجارية بالجملة من 5 إلى 15 مليون دولار أمريكي كمبيعات سنوية .
- المؤسسات الصناعية عدد العمال 250 عامل على الأقل.

الجدول رقم (1-1) : تعريف الولايات المتحدة الأمريكية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

¹ محمد رشدي سلطاني "التسيير الإستراتيجي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة"، مذكرة ماجستير في علوم تجارية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2006، ص40.

² أحمد بن قطاف، أهمية حاضرات الأعمال في دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة المبدعة في الجزائر، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية علوم التسيير جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2006-2007 ص52.

³ طرشي محمد "الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر" مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر، 2004-2005 ص 15.

أنواع المؤسسات	المعايير المعتمدة
المؤسسات الخدمات والتجارة بالتجزئة	من 1 إلى 5 مليون دولار أمريكي كمبيعات سنوية
المؤسسات التجارية بالجملة	من 5 إلى 15 مليون دولار أمريكي كمبيعات سنوية
المؤسسات الصناعية	عدد العمال 250 عامل على الأقل

المصدر: بلعزوز بن علي، محمد أليفي، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل مقررات لجنة بازل 02
الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف
الجزائر، 17-18 أفريل 2006، ص 485.

(2) - تعريف خاص باليابان :وضع هذا التعريف سنة 1963 تصنف ضمن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كل مؤسسة رقم أعمالها أصغر من 50 مليون ين، وتشغل عمال أقل من 300 أجير.¹

(3) - تعريف خاص بالبرازيل : المؤسسة الصغيرة و المتوسطة هي التي تشغل من 5 إلى 99 عامل.

(4) - تعريف الاتحاد الأوربي: وضع الاتحاد الأوربي سنة 1996 تعريف موحد بين دول الأعضاء لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و الذي دخل حيز التطبيق منذ أول جانفي 2005 حيث يمثل خطوة أساسية نحو تحسين بيئة الأعمال التجارية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في أوروبا و يهدف إلى تشجيع روح المبادرة و الاستثمارات و النمو.²

- فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة :هي مؤسسة تشغل اقل من 10 أجراء و أجير وتنجز رقم أعمال سنوي لا يتجاوز 02 مليون أورو أولا تتعدى ميزانيتها السنوية 02 مليون أورو.

- المؤسسة الصغيرة :هي تلك التي توافق معايير الاستقلالية وتشغل اقل من 50 أجير وتنجز رقم أعمال سنوي لا يتجاوز 10 ملايين أورو أولا تتعدى ميزانيتها السنوية 10 ملايين أورو.

- المؤسسة المتوسطة : هي تلك التي توافق معايير الاستقلالية وتشغل اقل من 250 عامل ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 50 مليون أورو ولا تتعدى ميزانيتها السنوية 43 مليون أورو.

- المؤسسة الكبيرة :هي التي يتجاوز عدد عمالها 250 و تنجز رقم أعمال سنوي أكثر من 50 مليون أورو أو تتعدى ميزانيتها السنوية 43 مليون أورو.¹

¹ عبد الغفار حنفي، أساسيات الإدارة وبيئة الأعمال، مؤسسة سباب الجامعة للنشر، الإسكندرية، 2000، ص 132.

² سحنون سمير، بونوة شعيب " المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مشاكل تمويلها في الجزائر "الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة الشلف الجزائر، يومي 17-18 أفريل، ص 423.

الجدول رقم (1-2) : التعريف المعتمد من قبل الاتحاد الأوروبي

الفئة	عدد العمال	رقم الاعمال السنوي	مجموع الميزانية السنوية	الشكل القانوني
المؤسسة المصغرة	1-9	أقل من أو يساوي 2 مليون أورو	أقل من أو يساوي 2 مليون أورو	مؤسسة تمتاز باستقلالية في التسيير
المؤسسة الصغيرة	10-49	أقل من أو يساوي 10 مليون أورو	أقل من أو يساوي 10 مليون أورو	مؤسسة تمتاز باستقلالية في التسيير
المؤسسة المتوسطة	50-249	أقل من أو يساوي 50 مليون أورو	أقل من أو يساوي 43 مليون أورو	مؤسسة تمتاز باستقلالية في التسيير
المؤسسة الكبيرة	أكثر من 250	أكثر من أو يساوي 50 مليون أورو	أكثر من أو يساوي 43 مليون أورو	مؤسسة تمتاز باستقلالية في التسيير

المصدر : احمد غبولي , تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر -دراسة حالة الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة - مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية , كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية وعلوم التسيير , جامعة منتوري قسنطينة , الجزائر , 2010-2011 , ص 09.

(3)- البنك الدولي :

يتعامل البنك الدولي مع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على أساس التعريف الذي حددته دائرة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الذي ينص على أن:²

- المؤسسة المصغرة :هي المؤسسة التي تشغل أقل من عشرة 10 عمال، و لا تتجاوز حجم أصولها 100 ألف دولار، كما لا يتجاوز حجم مبيعاتها 100 ألف دولار.

- المؤسسة الصغيرة :هي المؤسسة التي تشغل أقل من خمسين 50 عاملا، ولا تتجاوز حجم أصولها 3 ملايين دولار ، كما لا يتجاوز حجم مبيعاتها 3 ملايين دولار أيضا.

¹ احمد غبولي , تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر -دراسة حالة الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة - مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية , كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير, جامعة منتوري قسنطينة , الجزائر , 2010-2011 , ص 09.

² سليمان ناصر , عوطف محسن , تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالصيغ الإسلامية , الملتقى الدولي حول :الاقتصاد الإسلامي , الواقع ورهونات المستقبل ,غرداية,الجزائر , 23-24 فيفري 2011 ص 03.

- المؤسسة المتوسطة : هي المؤسسة التي تشغل أقل من 300 عامل. ولا تتجاوز حجم أصولها 15 مليون دولار ، كما لا يتجاوز حجم مبيعاتها 15 مليون دولار .⁽¹⁾

(4)- تعريف لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية للمشروعات الصغيرة في الدول النامية : اخذ بمعيار عدد العمال حيث جاء² :

- المؤسسة الصغيرة هي التي يعمل من 15 إلى 19 عامل .

- المتوسطة هي التي يعمل من 20 إلى 99 عامل.

- الكبيرة هي التي يعمل أكثر من 100 عامل .

(5)- تعريف خاص بفرنسا : مجموع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تنشط في القطاع الخاص في فرنسا هي حوالي 2,5 مليون مؤسسة وتشغل أكثر من 13 مليون عامل.³

الجدول رقم(1-3): تعريف فرنسا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

صنف المؤسسة	حرفية	صغيرة	متوسطة
م صناعية	9-0	49-10	499-50
م خدمية	4-0	19-5	199-20

المصدر : بلحمدي سيد علي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة للتنمية الاقتصادية في ظل العولمة حالة الجزائر، مذكرة

ماجستير في علوم التسيير فرع إدارة أعمال، جامعة البليدة، ص9

(6)- تعريف خاص بجنوب شرق آسيا : تعتمد بلدان جنوب شرق آسيا في تعريفها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على دراسة حديثة حيث قام كل من "بروش" و"هيمنز" بتصنيف يعتمد وبصفة أساسية على معيار العمالة وأصبح هذا التصنيف معترف به بصفة عامة لدى هذه الدول وهذا التصنيف هو:

الجدول رقم (1-4): تصنيف بروش وهيمنز للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب عدد العمال

¹ بلحمدي سيد علي، مرجع سبق ذكره ص09.

² محمد عبد الحليم عمر، التمويل عن طريق القنوات التمويلية غير الربحية "بحوث و أوراق عمل الدورة الدولي 25-28 ماي 2003 ، حول تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاديات المغاربية"، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2004 ، ص359 .

³ Jaune Roger. Mimerechart, réussir nos PME, DUNOP, Paris, 1999, P18.

مؤسسة عائلية حرفية	من 1 إلى 9 عمال
مؤسسة صغيرة	من 10 إلى 49 عاملاً
مؤسسة متوسطة	من 50 إلى 99 عاملاً
مؤسسة كبيرة	من 100 عاملاً فأكثر

المصدر: صفوت عبد السلام عوض الله: اقتصاديات الصناعات الصغيرة ودورها في تحقيق التنمية، دار النهضة العربية،

مصر 1953 - ص 14

(07)- تعريف خاص بمصر : لم يكن هناك تعريف واضح و شامل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في مصر إلى غاية صدور قانون رقم 141 سنة 2004 حيث عرف المؤسسات الصغيرة أو المتوسطة بأنها كل مؤسسة فردية تمارس نشاطا اقتصاديا إنتاجيا أو خديما أو تجاريا توظف ما يقل عن 50 عاملاً ولا يقل رأس مالها عن 50 مليون جنيه و إذا قل عن 50 مليون جنيه تعتبر مؤسسة مصغرة .¹

(08)- التعريف الخاص بالجزائر : الجزائر كغيرها من البلدان تسجل غياب تعريف رسمي لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عدا بعض المحاولات التي تقدمت بها بعض الجهات المهمة بدراسة هذا القطاع والتي تعذر عليها القيام بدراساتها في حالة عدم تقديم تعريف ولو افتراضي لهذه المؤسسات .

من هذه المحاولات، نذكر تلك التي تقدم بها التقرير الخاص ببرنامج تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث يرى أن هذه المؤسسات هي كل وحدة إنتاج :

- مستقلة قانونيا.
- تشغل أقل من 500 عاملاً.
- تحقق رقم أعمال سنوي يقل عن 15 مليون دينار جزائري، ويتطلب الإنشاء استثمارات أقل من 10 مليون دينار جزائري.

وقد تأخذ هذه المؤسسات أشكالاً عدة :

- مؤسسات الجماعة المحلية.
- فروع المؤسسة الوطنية.

¹ محمد هيكل، مهارات إدارة المشروعات الصغيرة، مجموعة النيل العربية، مصر، الطبعة الأولى، سنة 2003، ص 18-19.

▪ التعاونيات.

▪ المؤسسات الخاصة.

ظلت صيغة هذا التعريف ناقصة، لأنها لم تفرق بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أي لم تضع حدود فاصلة بينهم، كما أن

هذا التعريف يعبر عن طبيعة المرحلة أين كان القطاع العام يمثل الخط الوحيد للتنمية الوطنية.¹

هناك محاولة ثانية للمؤسسة الوطنية لتنمية الصناعات الخفيفة EDIL، حيث عرفت الصناعات الصغيرة على أنها تلك الوحدات

التي تشغل أقل من 200 عامل، وتحقق رقم أعمال يصل إلى 10 مليون دينار جزائري.²

من جهتها قامت وزارة PMI/PME بتقديم مشروع قانوني يحكم وينظم هذا القطاع، وتضمن التعريف المفصل التالي:³

▪ تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع والخدمات.

▪ تشغل من 1 إلى 250 شخص.

▪ لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ملياري 02 دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة 500 مليون دينار

جزائري.

ويأتي الفصل بين المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة على النحو التالي :⁴

المؤسسة المصغرة: تعرف بأنها مؤسسة تشغل من عامل 01 إلى 09 عمال وتحقق رقم أعمال أقل من عشرين 20 مليون دينار

جزائري، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية عشرة 10 ملايين دينار جزائري.

¹ المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، لجنة آفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مشروع تقرير: من أجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغرى و المتوسطة في الجزائر، جوان 2002، ص19.

² فويقح نادية، إنشاء وتطوير المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة الخاصة في الدول النامية، رسالة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي جامعة الجزائر، 2010-2011، ص10.

³ حمزة غربي، مصطفى قمان، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من مشكلة البطالة في الدول العربية، - مع الإشارة على حالة الجزائر، الملتقى الدولي حول استراتيجيات تنظيم وموافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرياح، ورقلة، الجزائر 18-19 ابريل 2012، ص03.

⁴ وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، القانون التوجيهي رقم 01-18 المؤرخ في 27 رمضان 1422 هـ الموافق ل: 2001/12/12.

المؤسسة الصغيرة : تعرف بأنها مؤسسة تشغل ما بين 10 إلى 49 شخص، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 200 مليون دينار جزائري، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 100 مليون دينار جزائري.

المؤسسة المتوسطة : تعريف بأنها مؤسسة تشغل ما بين 50 إلى 250 شخص، ويكون رقم أعمالها ما بين مائتي 200 مليون وملياري 02 دينار، ويكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين مائة 100 وخمسمائة 500 مليون دينار جزائري.¹

الجدول رقم (1-5): تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب المشرع الجزائري

الصف	عدد الأجراء	رقم الأعمال	مجموع الميزانية السنوي
مؤسسات مصغرة	1-9	أقل من 20 مليون دج	أقل من 10 مليون دج
مؤسسات صغيرة	10-49	أقل من 200 مليون دج	أقل من 100 مليون دج
مؤسسات متوسطة	50-250	من 200 مليون دج إلى 2 مليار دج	من 100 مليون دج إلى 500 مليون دج

المصدر: القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، سنة 2001، ص 8-9

في الأخير توصلنا إلى اختلاف التعاريف الخاصة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة من دولة لأخرى، رغم ذلك نجدها تتشابه في الهدف الذي وجدت من أجله وهو تحقيق العمل والقضاء على البطالة من أجل محيط اقتصادي واجتماعي مزدهر.

المطلب الرابع: أشكال و خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

❖ أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

هناك عدة أشكال لهذه المؤسسات نتيجة لاختلاف المعايير المعتمدة في تصنيفها :

1- حسب توجهها: هناك عدة أشكال حسب هذا التصنيف:²

أ- المؤسسات العائلية : تنشأ بمساهمة أفراد العائلة ومكان تواجدها هو المنزل وعملها هم أفراد العائلة، تنتج منتوجات تقليدية وبكميات محدودة.

¹ Journal officiel de l'union européenne commission, recommandation de la commission du 06 MAI 2003 ,concernant la définition des micros, petites et moyennes entreprise, notifiée le Numéro L124du 20/05/2003, P36.

² لخلف عثمان، مرجع سابق، ص 18

ب- المؤسسات التقليدية : أي الحرفية تتميز بكونها تلجأ إلى الاستعانة بالعامل الأجير واعتمادها على اليد العاملة البسيطة، وتتميز أيضا باستقلال مكان العمل عن المنزل.

ج- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتطورة وشبه المتطورة : نلمح فيها اختلافا عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأخرى وذلك من ناحية التنظيم العملي واستخدام رأسمال ثابت، ومن ناحية المنتجات التي يتم صنعها وبطريقة منتظمة.

2- على أساس تنظيم العمل: يمكن التمييز بين نوعين¹:

● المؤسسات المصنعة : تشمل كل المصانع الصغيرة والمتوسطة، تتميز بتقسيم العمل وتعقيد العمل²يات الإنتاجية واستخدام الأساليب الحديثة في التسيير واتساع أسواقها وطبيعة السلع المنتجة.

● المؤسسات الغير مصنعة : هي مزيج بين النظام العائلي والنظام الحرفي حيث يعتبر الإنتاج العائلي الموجه للاستهلاك الذاتي أقدم شكل في تنظيم العمل، أما الإنتاج الحرفي فيصنع بموجبه سلع أو منتجات حسب احتياجات الزبائن.

3- حسب طبيعة المنتجات: تصنف إلى³:

أ- مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية : يتمثل نشاطها في تصنيع المنتجات الغذائية وتحويل المنتجات الفلاحية ومنتجات الجلود للأحذية والنسيج والورق ومنتجات الخشب ومشتقاته.

ب- مؤسسات إنتاج السلع الوسطية : يشمل المؤسسات المختصة في التمويل العادي للصناعات الميكانيكية والكهربائية، الصناعات الكيماوية والبلاستيكية.

ج- مؤسسات إنتاج الاستهلاك : تعتمد بصفة عامة على تكنولوجيات معقدة وكثافة رأسمال.

4- تصنيف حسب طبيعة النشاط :

حسب هذا المعيار يمكن تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالإستناد إلى النشاط الإقتصادي الذي تنتمي إليه :

أولا: مؤسسات التنمية الصناعية

¹ ليلى لولاشي، التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2004-2005 ص 52.

² رؤوف عثمانية، التخطيط في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر، 2000-2001 ص 39.

³ سليمة غدير احمد، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر -دراسة تقييمية لبرنامج ميدا- مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2007 ص 12.

يقصد بمشروعات التنمية الصناعية الإنتاجية تحويل المواد الخام إلى مواد مصنعة أو نصف مصنعة أو تحويل المواد نصف المصنعة إلى مواد كاملة التصنيع أو تجهيز مواد كاملة الصنع وتعبئتها وتغليفها وتوسع أنشطة القطاع الصناعي لتقدم مجالات عديدة لنشاط المؤسسات الصغيرة، يمكن توضيحها:¹

- الأنشطة التي تقل فيها عملية نقل المواد وتكاليفها إلى حد كبير جدا، وبالتالي يمكن أن ينشأ أكثر من مصنع بحجم صغير في أماكن مختلفة لإنتاج السلعة ذاتها، ويتوطن كل مصنع بالقرب من أماكن وجود المواد الخام أو المدخلات التي يعتمد عليها.
- الصناعات التي تنتج منتجات سريعة التلف لأن هذه المؤسسات تعتمد على الإنتاج اليومي للسوق، وتكون فترة التخزين لمنتجاتها قصيرة. وهذا يبرر أن تكون هذه المؤسسات قريبة من أسواق المستهلكين.
- صناعات السلع ذات المواصفات الخاصة للمستهلكين كمنتجات النجارة و الخياطة. والصناعات التي تعتمد على دقة العمل اليدوي أو الحرفي.
- المؤسسة الصغيرة في مجال التعدين (المنجم الفردي الصغير): تلك المؤسسة التي تنهض بإحدى عمليات وأنشطة المناجم والمحاجر والملاحات، معتمدة على المجهود البشري بصورة أساسية وتستغل خامات تتركز على سطح الأرض أو في أعماق قريبة ولا تتطلب عند اكتشافها أو تقييمها أو استخراجها أو تجزئتها، عمليات تكنولوجية معقدة، أو باهظة التكاليف.²

ثانيا: مؤسسات التنمية الزراعية

و تمس النشاطات الفلاحية التالية:

- مشروعات الثروة الزراعية: إنتاج الفواكه والخضر أو الحبوب أو المشاتل أو البيوت الزراعية البلاستيكية.
- مشروعات الثروة الحيوانية: كتربية الأبقار أو الأغنام أو الدواجن أو المناحل أو الألبان ومشتقاتها.
- الثروة السمكية: كصيد الأسماك أو إقامة بحيرات صناعية لمزارع الأسماك.³

ثالثا: مؤسسات التنمية الخدمية و التجارية

¹ محمد الصالح زويته , أثر التغيرات الاقتصادية على ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006-2007، ص 13.

² أحمد غبوي، مرجع سابق، ص 19.

³ عمر صخري، اقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، الجزائر، 2005، ص 30-31.

1) مؤسسات التنمية الخدمية: و تشمل المؤسسات التي تقوم ب الخدمات المصرفية, الفندقية, السياحية, خدمات الصيانة, والتشغيل أو خدمات النظافة وخدمات النقل والتحميل والتفريغ, خدمات النشر و الإعلان أو خدمات الكمبيوتر, الخدمات الاستشارية, أو المستودعات والمخازن المبردة لخدمات الغير, أو الأسواق المركزية والمراكز التجارية أو المطاعم المتميزة.

2) المؤسسات التجارية: و تشمل أيضا المتاجر بجميع أنواعها مثل المتاجر العامة, والمتاجر المتخصصة: تتخصص في نوع معين من السلع مثل الأثاث, و متاجر السوبر ماركت.

3) المؤسسات المقاوله: تعتبر المقاوله الباطنية من أهم أشكال التكامل الصناعي الحديث و تعني تجسيد التعاون بين المؤسسات الكبيرة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. و يمكن القول بأن المقاوله الباطنية هي العملية التي بموجبها يقوم المتعهد بإتمام أعمال معينة للغير بمقابل. و إن أهم مجال تعمل فيه هذه المؤسسات هو قطاع البناء و الأشغال العمومية. تعتبر المقاوله الباطنية وسيلة هامة لخلق مناصب الشغل و تنمية الصناعات و كذا حل مشكل التسويق و تساعد على تحقيق تقسيم العمل. و تأخذ الأشكال التالية:تنفيذ الأشغال: يتمثل هذا النوع في قيام مؤسسات الصغيرة و المتوسطة على تنفيذ أشغال لصالح جهات و مؤسسات أخرى و ذلك خلال مدة محددة بمقابل.

- الإنتاج: تقوم المؤسسات في هذه الحالة بإنتاج قطع الغيار و بعض المعدات حسب الخصائص و المواصفات المتفق عليها.
 - تقديم الخدمات: حيث تقوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بتقديم مجموعة من الخدمات لفائدة جهات مختلفة مثل الدراسة و تقديم الإستشارات الفنية.
- غالبا ما تقوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالمقاوله من الباطن لمواجهة مشاكل التسويق أما المؤسسات الكبيرة فإنها تستفيد من توفير رؤوس الأموال في أغلب الأحيان.

5- تصنيف حسب معيار الملكية :

يمكننا أيضا أن نميز بين مجموعة أخرى من أنواع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ذلك بالإستناد إلى معيار الملكية القانونية لرأسمالها فنجد الأنواع التالية :¹

¹ رؤوف عثمانية, التخطيط في قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة, مذكره ماجستير في العلوم الاقتصادية, كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير, جامعة الجزائر, 2000-2001 ص 39.

- 1) المؤسسات الصغيرة و المتوسطة العمومية : هذا النوع من المؤسسات تعود ملكيته للقطاع الحكومي، إلا أننا نشير إلى أن هذا الصنف من المؤسسات الصغيرة و المتوسط يعتبر قليل جدا في جميع الدول خاصة المتطورة منها.
- 2) المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة : و هي جميع المؤسسات التي تعود ملكيتها إلى القطاع الخاص سواء كان محليا أو عبارة عن استثمار أجنبي. و هذه المؤسسات يمكن أن تكون شركات مساهمة، شركات ذات مسؤولية محدودة، أو شركات تضامنية، كما يمكن أن تأخذ شكل مشاريع استثمارية فردية أو عائلية. و هذا النوع من المؤسسات هو الأكثر إنتشارا في العالم. و هو النقطة الرئيسية في موضوع بحثنا.
- 3) المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المختلطة : و تكون ملكيتها مشتركة بين القطاع العام والقطاع الخاص بنسب متفاوتة.

❖ خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة :

هناك جملة من الخصائص التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ونذكر ما يلي¹ :

➤ سهولة التأسيس :

حيث لا تحتاج إلى رؤوس أموال كبيرة، فهي تعتمد أساسا على جلب وتفعيل مدخرات الأفراد لإقامة مشاريع صغيرة في قطاعات متعددة من النشاط الاقتصادي.

➤ قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الابتكار والتجديد :

وهذا من أجل ضمان بقائها، فكثير من براءات الاختراع يتم اكتشافها من طرف أفراد (مؤسسات فردية)، وهذا عكس المؤسسات الكبيرة التي تركز على إنتاج السلع ذات الطلب المستمر.

➤ جودة الإنتاج :

وهذا نتيجة التخصص الدقيق لمثل هذه المؤسسات مما يسمح لها بتقديم منتج بمواصفات وجودة عاليتين.

➤ سهولة الدخول والخروج من السوق :

وهذا بسبب قلة نسبة أصولها الثابتة إلى مجموع ممتلكاتها وأصولها، فضلا عن زيادة نسبة رأسمالها إلى مجموع خصومها أي قلة ديونها.

¹ سمية قندير، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من ظاهرة البطالة -دراسة ميدانية بولاية قسنطينة-، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2009-2010 ص29.

➤ نقص التكاليف الضرورية:

تتميز هذه المؤسسات بعدم حاجاتها الكبيرة للتدريب والتكوين، وهذا نتيجة اعتمادها على أسلوب التدريب أثناء العمل، بالإضافة إلى عدم استخدامها لتقنيات إنتاج معقدة .

سمات أخرى للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

تمتلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدداً من السمات الخاصة التي تميزها عن المؤسسات الكبيرة وقد يكون من أهمها المرونة في مواجهة حالات الكساد الناجمة عن نقص الطلب السوقي بدرجة أكبر من المؤسسة الكبيرة التي تظل مثقله بعبء النفقات الثابتة المرتفعة، إذ يمكن للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة بحكم تجهيزاتها الرأسمالية المحدودة وبساطة نظم التشغيل أن تعدل من تكاليفها بشكل سريع وفعال بما يتناسب ومستوى الإنتاج الموافق لطلب السوق. وبذلك تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أكثر كفاءة في الأسواق التي تتميز بالتقلب المستمر¹.

كما تبرز كفاءة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المجالات التي تتطلب سلعا أو خدمات نمطية وتعتمد على العلاقة الشخصية بين صاحب المنشأة والعملاء، كما هو الحال -على سبيل المثال- في صناعة ملابس السيدات التي تخضع لتغيرات مستمرة حسب تطور الأزياء وخطوط الموضة، ففي مثل هذه الأسواق تحقق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نجاحا ملحوظا، حيث تقوم بتطوير إنتاج السلع أو تقديم الخدمات بما يتوافق وتغيير حاجة المستهلك وميوله وذوقه، وتكون الاستجابة لذلك في وقت قصير نسبياً².

وكذلك يمكن أن تتمتع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة -في ظل توفر مناخ ملائم للاستثمار- بمرونة عالية في خفض بعض عناصر التكلفة فيمكنها -على سبيل المثال- الاستعانة بالخبراء مقابل مكافآت دون الحاجة إلى تعيينهم بصورة دائمة كما يحدث في المنشأة الكبيرة، كما يمكنها الاستفادة من معظم مراكز البحوث والمعلومات والتدريب المتاحة في السوق والتي تشكل وفورات خارجية بالنسبة لها، دون الحاجة إلى إنشاء مراكز بحث وتطوير أو معلومات أو تدريب خاصة بها كما هو الوضع بالنسبة للكثير من المؤسسات الكبيرة³.

¹ عثمان حسن عثمان، مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الاقتصادية، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في اقتصاديات المغاربة، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 23-25 ماي 2003 ص 06.

² لخضر أوصيف، أحمد علماوي، ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كإداة للحد من معدلات التضخم في الجزائر، الملتقى العلمي الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة و تحقيق التنمية المستدامة، جامعة مسيلة، الجزائر، 15-16 نوفمبر 2001، ص 06.

³ عبد الغفور عبد السلام وآخرون، إدارة المشروعات الصغيرة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة 1، عمان، الأردن، 2001، ص 67-68.

ويمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أيضا في ظل البيئة الاستثمارية الملائمة أن تحقق تكاملا متعدد الأشكال مع المؤسسات الكبيرة من خلال بعض المزايا الناجمة عن فصل الوظائف أو مراحل الإنتاج ذات الوفورات الكبيرة من خلال التخصص في بعض منها والعمل على نطاق اقتصادي مناسب، ففي صناعات الأحذية على سبيل المثال يتعذر على المنتج الكبير إنتاج كافة أنواع الأحذية بكميات اقتصادية مع اختلاف الألوان والشكل والتصميم والأحجام، ولذا كثيرا ما يلجأ للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لإنتاج نوعيات محددة من الأحذية أو أجزاء منها.

وكذلك تعتمد المؤسسة الصغيرة أو المتوسطة على المؤسسات الكبيرة العاملة في نفس المجال لاستيفاء احتياجاتها من الخامات الأساسية كما هو الوضع في حالة الصناعات الكيماوية والبتروولية والمعدنية، كما تأخذ العلاقة التكاملية صورة أخرى أبرزها التعاقد من الباطن مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تصنيع بعض المكونات لحساب المؤسسات الكبيرة، مثلما هو شائع في الصناعات الهندسية وصناعة المنتجات المعدنية والصناعات الاليكترونية. وتعتبر تجارب اليابان ودول كوريا وتايوان وسنغافورة وهونج كونج نماذج ناجحة يضرب بها المثل في هذا الشأن¹.

أدى التقدم التكنولوجي السريع في بعض المجالات إلى تدعيم دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وزيادة انتشارها، فقد ترتب على اكتشاف بعض المواد الأولية الحديثة والتوسع في استخداماتها التجارية خفض الاستثمارات المطلوبة لمزاولة النشاط، مما فتح مجالات متعددة أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، ومثال ذلك صناعات المنتجات البلاستيكية التي تعتمد على خامات البلاستيك رخيصة الثمن، وصناعات المنتجات المعدنية التي تستخدم خامات الألمنيوم وغيرها من الخامات رخيصة التصنيع والتشكيل.²

وقد تبين في الكثير من الدول المتقدمة أن التوسع الملحوظ للمشروعات الكبيرة في الفترة الماضية لم يكن وليد الابتكارات الفنية في أساليب الإنتاج أو استحداث منتجات وفتح أسواق جديدة بقدر ما كان محصلة عمليات الدمج لمؤسسات أخرى قائمة والإحلال محلها في ذات الأسواق وبنفس المنتجات وهو ما يبرز دور الشركات الصغيرة بصفة مميزة في مجال التجديد والابتكار للسلع والخدمات النهائية المقدمة لجمهور المستهلكين، الأمر الذي يدفع في بعض الأحيان الشركات الكبيرة للمنافسة في نفس

¹ عثمان حسن عثمان ، مرجع سابق، ص07

المجال وفي الآونة الأخيرة اتجه الكثير من رجال الأدب الاقتصادي والمهتمين بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى وضع العديد من سمات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يمكن لها، في حالة وجود مناخ مناسب تعمل فيه، الاستفادة من المزايا الخاصة بها.

المبحث الثاني : أسس و فعالية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المطلب الأول : أهمية و أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

❖ أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تنقسم المؤسسات الصغيرة إلى عدد من المستويات طبقا لأهميتها وذلك :¹

1) على مستوى الفرد صاحب المشروع :

تتمثل أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة على مستوى الفرد كما يلي :

- إشباع حاجة الفرد صاحب المشروع في إثبات الذات كشخصية مستقلة لها كيانها الخاص.
- ضمان الحصول على دخل ذاتي له ولأسرته بصفة خاصة إذا أدير المشروع بأسلوب رشيد.
- يوفر المشروع لصاحبه فرصة تحقيق رسالته وغاياته الخاصة في الحياة العملية.
- الاعتزاز والافتخار لصاحب المشروع الناجح، حيث يشعر أنه استطاع أن يحقق لنفسه ولمجتمعه ما لم يحققه الآخرون.
- إن المشروع الصغير هو طريق الحرية والإبداع لدى الأفراد في الحياة العملية.
- يعتبر فرصة لصاحبه لتوظيف مهاراته وقدراته الفنية وخبرته العملية والعلمية لخدمة مشروعه كهواية يعشقها قبل أن يكون وظيفة.
- تشجيع الشباب وتسهيل امتهانهم للأعمال الحرة في المشروعات الصغيرة يوفر لهم الوقت الذي قد يقضونه في انتظار التوظيف في القطاعين الحكومي والخاص.

2) على مستوى المجتمع :

تمثل أهمية المشروعات على مستوى المجتمع فيما يلي :²

- تعمل في مجال الأنشطة الإنتاجية، الخدمية، السلعية والفكرية.
- تغطية جزء كبير من احتياجات السوق المحلي.
- إعداد بمساهمة كبيرة العمالة الماهرة.
- تشارك في حل مشكلة البطالة في المجتمع.
- نقد المكون الأساسي في هيكل الإنتاج والاقتصاد في بلاد العالم.

¹ كريمو دارجي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التجارب، الواقع، والمستقبل في ظل التحولات الاقتصادية العالمية - حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2010-2011، ص 89.

² بريس السعيد : مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في التنمية الاقتصادية، مجلة العلوم الإنسانية، دار الهدى للطبع والنشر، العدد 12، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، نوفمبر 2007 ص 16.

- إن تشجيع المعلومات خاصة العاملة في مجال الصناعة يساعد على تطوير التكنولوجيا والفنون الإنتاجية المحلية في المجتمع، ودفع هذه المشروعات إلى مواقف تنافسية جيدة.

(3) على المستوى العالمي :

- إن المشروعات الصغيرة أصبحت علما قائما بذاته يدرس في الجامعات والمعاهد العلمية وقد أفردت لها القرارات الخاصة بها.
- لقد تعرضت لها مختلف العلوم كالإدارة والاقتصاد والهندسة والقانون من زوايا مختلفة ومتعددة.
- في مجال التدريب والتنمية أصبحت للمشروعات الصغيرة برامج تدريبية عديدة ومتنوعة.
- انتشار وسائل الإعلام المسموعة، المقروءة والمرئية على مستوى العالم والتي تهتم بالمشروعات والصناعات الصغيرة والمتوسطة في دول مختلفة.
- إن معظم الأثرياء والمشاهير عبر التاريخ قد بدءوا بمشروعات صغيرة حتى ازداد نشاطهم وحجم أعمالهم ونطاقها على مستوى العالم، وصارت من الشركات العملاقة المنافسة في العالم.
- تعتبر كمحور رئيسي للتنمية في زيادة الإنتاج وتوفير الخدمات.
- إعداد واكتساب الشباب للخبرة من خلال تطوير الخطط والمناهج التعليمية.¹

❖ مهام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

نجد من مهام المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ما يلي² :

- 1- **إضفاء المرونة على الأداة الإنتاجية**: يتمثل هدف الإصلاحات الاقتصادية في إضفاء المرونة اللازمة على الأداة الإنتاجية، لتمكينها من التطور والتأقلم مع التغيرات في ظل اقتصاد متفتح.

وتستهدف هذه المرونة التعبئة الحقيقية للاستثمار بكل أشكاله، وكذا الطاقات الفنية البشرية والمادية والتسييرية لبلادنا. كما تسمح لاقتصادنا بمواجهة العولمة والاندماج في إطار التكتلات الجهوية التي هي في النهاية شرط للبقاء والتطور على المدى البعيد.

2- **عامل رئيسي في ارتفاع التشغيل :**

¹ محمد هيكل، مرجع سابق صفحة 15.

² محمد رجم خميسي، الشريف بوفاس، إنشاء وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر - تجربة ولاية سوق أهراس - أيام العلمية الثانية حول: المقاتلية آليات دعم وإنشاء المؤسسات في الجزائر - فرص وتحديات -، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 3-4-5 ماي 2011 ص 05.

تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجموع القطاعات الاقتصادية العوامل الرئيسية في ارتفاع التشغيل في الجزائر. وثمة مكانم أخرى للتشغيل في جميع قطاعات النشاط، يجب استغلالها دون استثناء ولا يمكن حشدتها إلا بإعادة تنظيم الاقتصاد تنظيمًا عميقًا...

كما أن بلادنا لم توفق خصوصًا في طموحها وسياستها في ميدان التكنولوجيات الجديدة للإعلام والاتصال الذي يشكل خزانًا كبيرًا لإحداث مناصب الشغل في الاقتصاد العصري.

3- التأثير على الاستهلاك :

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هدفها الأساسي هو تحقيق إنتاج كبير، هذا ما يؤدي إلى وجود منافسة كبيرة تؤدي إلى انخفاض الأسعار وزيادة المبيعات، مما يزيد من إمكانية استهلاكية للمجتمع.¹

4- التأثير على الأجور :

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دور هام في تحديد الأجور، ففوة هذه المؤسسات ووزنها المالي يقوم بدفع الأجور خاصة عند محاولة استقطابها للبيد العاملة إلى المناطق النائية أو قصد تحويل العمال إلى مناطق معينة.

5- دفع عجلة التغيير :

تعمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التغيير وذلك بإنشاء مساكن للعمال، إعداد الطرق والمرافق العامة... الخ، وهذا ما يؤدي إلى ظهور تجمعات سكانية أو مدن جديدة مثلًا ظهور مدن بعد أن تكونت بها مركبات صناعية مثل أرزيو أو الحجار.

6- ظهور منشآت تجارية جديدة :

نظرًا لزيادة النمو الديموغرافي، تزداد حاجيات السكان فيصبح من الضروري القيام بإعداد منشآت تجارية جديدة لتلبية حاجياتهم، مما يؤدي إلى ظهور ودفع حركة تنموية في المنشآت.

7- التأثير على الأسعار :

تختلف في التأثير على الأجور كونها تؤثر على أسعار المنتجات، ويظهر هذا الأثر خاصة في المنتجات المتكاملة.

❖ أهداف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة :

تمثل أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يلي:¹

¹ عبد السلام أبو جحف، اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي، الإسكندرية، دار الأشعار الفنية، 2001، ص 95.

- 1- استحداث فرص عمل جديدة بصورة مباشرة و هذا لمستحدثي المؤسسات أو بصورة غير مباشرة عن طريق استخدام أشخاص آخرين و من خلال الاستحداث لفرص العمل يكمن أن تحقق الاستجابة السريعة للمطالب الاجتماعية في مجال الشغل .
- 2- ترقية روح المبادرة الفردية و الجماعية باستحداث أنشطة اقتصادية سلعية أو خدمية لم تكن موجودة من قبل، و كذا إحياء أنشطة تم التخلي عنها لأي سبب كان .
- 3- إعادة إدماج المسرحين من مناصب عملهم نتيجة إفلاس بعض المؤسسات العمومية أو نتيجة تقليص العمالة فيها، جراء إعادة الهيكلة أو الخصوصية و هو ما يدعم إمكانية تعويض بعض الأنشطة المفقودة الصغيرة .
- 4- استعادة كل حلقات النتائج غير المرحة و غير الهامة التي تخلصت منها المؤسسات الكبرى من أجل إعادة تركيز طاقتها على النشاط الأصلي و قد بينت دراسة أجريت على مؤسسة عمومية اقتصادية في قطاع الإنجاز و الأشغال الكبرى أنه يمكن إنشاء 15 مؤسسة صغيرة و متوسطة عن طريق التخلي و الاستعادة .
- 5- تشكل إحدى مصادر الدخل بالنسبة لمستخدميها و مستحدثيها كما تعتبر مصدر إضافي لتنمية العائد المالي للدولة من خلال الاقتطاعات و الضرائب المختلفة .
- 6- تشكل إحدى وسائل الإدماج للقطاع غير المنظم و العائلي .
- 7- يمكن أن تكون أداة فعالة لتوطين الأنشطة في المناطق النائية و بالتالي تعتبر أداة هامة لترقية و تميمين الثروة المحلية، و إحدى وسائل الإدماج و التكامل الاقتصادي بين المناطق .
- 8- تعتبر حلقة وصل في النسيج الاقتصادي من خلال العلاقات التي تربطها بباقي المؤسسات المحيطة و المتفاعلة معها و التي تشترك في استخدام ذات المدخلات.

المطلب الثاني: دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و آليات تأسيسها

✚ دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة :

¹ سلطاني محمد رشدي : التسيير الاستراتيجي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية ، تخصص إدارة أعمال ، جامعة محمد بوضياف ، المسيلة ، الجزائر 2006 ، ص 23.

دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في مستوى النشاط الاقتصادي سنقوم بإبراز دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحسين مستوى النشاط الاقتصادي، المتمثل أساسا في التشغيل، الاستثمار، التنمية الجهوية، و التوطن الصناعي و غيرها من المؤشرات الأخرى.¹

➤ دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في توفير مناصب الشغل :

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم الأدوات الاقتصادية التي تساعد على توفير فرص عمل جديدة سواء كان ذلك في الدول المتقدمة أو النامية، مع عدم تطلب رؤوس أموال كبرى هذا بالرغم من صغر حجمها. و إن من بين أهم المشاكل التي تعاني منها الدول خاصة النامية منها هي البطالة كما أن هذه الدول تتميز بنمو سريع للسكان و قوة العمل و ندرة رؤوس الأموال فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمكنها أن تقوم بدور إيجابي في خلق مناصب العمل، و قد أثبتت مختلف الدراسات أن هذه المؤسسات تميل إلى تكثيف عنصر العمل عن المؤسسات الضخمة، لهذا نجد أن معظم الدول المتقدمة منها أو النامية تركز على ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تساهم في توفير مناصب الشغل.²

➤ دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تنويع الإنتاج الصناعي:

تمتيز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بمرونة عالية في الإنتاج، و لها قدرة عالية على التكيف و التغيرات التي تطرأ على السوق، أي تميزها بمرونة أكبر من المؤسسات الكبرى في مواجهة عمليات التقلبات في الظروف الاقتصادية. كما أن هذه المؤسسات تمارس أنشطتها في عدد كبير من المجالات الاقتصادية فهذا من شأنه أن يساعد على تنوع المنتجات الصناعية التي تنتجها. و بهذا فهي تساعد على تلبية حاجات المستهلكين المتزايدة و المتنوعة. كل ما سبق ناتج من المكانية التي تحتلها في إطار العلاقات الاقتصادية و ذلك يربطها بين القطاعات الاقتصادية (القطاع الصناعي، الزراعي والتجاري). و إتساع الأسواق المحلية لتصريف منتجاتها عكس المؤسسات الضخمة التي قد تصادف مشكل تسويق منتجاتها في السوق المحلي نتيجة لضيقه.³

➤ دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تنمية الطلب على السلع الاستهلاكية :

¹ ماجدة العطية " : إدارة المشروعات الصغيرة , دار المسيرة للطبع و النشر , عمان , الأردن , 2004 , ص24

² حكيم شبوطي, دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التشغيل, رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2000-2001ص59-60.

³ و صاف سعيدي، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تنمية الصادرات، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية، جامعة الأغواط 8-9 أفريل 2002 ص41.

تلعب المؤسسات الصناعية الصغيرة و المتوسطة دورا أساسيا في تطوير الإستهلاك النهائي، وذلك أن هذه الصناعات لا تتطلب تكنولوجيا عالية أو إمكانيات مالية أو مادية كبيرة الأمر الذي يساعد على تطوير هذه الصناعات و بالتالي تلبية الطلب المحلي و الوطني على مختلف السلع و المنتجات الإستهلاكية الضرورية المتزايدة.

كما تحاول هذه المؤسسات تغطية الجزء الأكبر من السوق المحلي بالمنتجات الإستهلاكية النهائية خاصة الغذائية منها و هذا ما يمكننا ملاحظته حتى في الجزائر إذ نلاحظ أن عددا كبيرا من رجال الأعمال يركزون إستثماراتهم في مجال الصناعات الإستهلاكية الغذائية. و هذا ما يؤدي تدريجيا لو يتم الإهتمام به بصورة جيدة إلى تحقيق الإكتفاء الذاتي في هذا المجال و بالتالي المساهمة في تحسين مستوى ميزان المدفوعات من خلال التقليل من الواردات.¹

تجدر بنا الإشارة إلى أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تهتم بهذا النوع من المنتجات لعدم تطلب هذه الصناعات لرؤوس أموال ضخمة، كما تتميز بسهولة التسويق مقارنة بالسلع الأخرى مثل سلع التجهيز.

➤ دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أداة لتشجيع الإستثمار :

تعمل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على تكوين جيل جديد من المستثمرين الصغار، الذين لا يملكون رؤوس أموال كبيرة خاصة الشباب، و هذا ما أثبتته معظم الدراسات التي تهتم بمسألة تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. هذا الإهتمام بالام ص م من طرف صغار المستثمرين يعود أساسا لقدرتها على توظيف المدخرات الفردية بطريقة تقل فيها المخاطرة نتيجة لقصر فترة الاسترداد لرأس المال المستثمر إذ تتميز هذه المؤسسات بارتفاع معدل دوران البضاعة والمبيعات وأرقام الأعمال مما يمكنها من التغلب على طول فترة الاسترداد لرأس المال المستثمر فيها ويقلل بالتالي من مخاطر الإستثمار الفردي فيها. كما تتميز بسهولة وحرية الدخول والخروج من السوق لإنخفاض نسبة الأصول الثابتة إلى الأصول الكلية في أغلب الأحيان، و إرتفاع نسبة رأس المال إلى مجموع الخصوم وحقوق أصحاب المشروع وبالتالي سهولة إتخاذ قرار الدخول أو الإنسحاب. و هذا نتيجة لسهولة تحويل المؤسسة الصغيرة أو المتوسطة إلى سيولة دون خسارة كبيرة وفي مدة زمنية قصيرة، فهذه المؤسسات تمتلك المرونة الكافية لتعديل السياسات وسرعة إتخاذ القرارات وتحقيق الاتصالات مقارنة مع المؤسسات الكبيرة.²

كما تعتبر هذه المؤسسات مراكز تدريب ذاتية لأصحابها والعاملين فيها بالنظر لممارستهم أعمالهم باستمرار وسط عمليات الإنتاج وتحملهم المسؤوليات التقنية والتسويقية والمالية، مما يحقق اكتسابهم المزيد من المعلومات والمعرفة والخبرات، الأمر الذي يؤهلهم لقيادة

¹ بلحمدي سيد علي، نفس المرجع السابق، ص 31

² بلحمدي سيد علي، نفس المرجع السابق، ص 32.

عمليات استثمارية في المستقبل تفوق حجم مؤسستهم الحالية, ومن ثم فهي تعتبر مجالا خصبا لخلق وتنمية فئة المنظمين التي هي الأساس في زيادة الإستثمارات الناجحة وتوسيع فرص التوسع في المقدرة الإنتاجية.

و بهذا فهي تساهم في تشجيع الإستثمار الذي يعتبر الدافع الحقيقي لعملية التنمية الإقتصادية في أي دولة الذي يساعد مباشرة في القضاء على البطالة و الرفع من مستوى النمو الإقتصادي من خلال التأثير في مؤشرات الإقتصاد الكلي.

➤ دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في دعم الصناعات الضخمة:

للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة دور هام في تطوير الصناعات الضخمة مثل الصناعات التحويلية خاصة عن طريق المقاوله الباطنية. إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي الأساس والبداية الرئيسية لأنشطة الصناعة التحويلية في أغلب المجتمعات الحضريه، وذلك تنوعا وتطويرا لأنشطة الإقتصادية التقليدية الأخرى في الزراعة والتجارة، كما كانت كذلك نواة إنطلاق النهضة الصناعية في الدول الصناعية حاليا. وحتى بعد نمو وتطور الصناعات الكبيرة، تظل كل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات أهمية وضرورة لا يمكن إغفالها في عملية التنمية الإقتصادية بصفة عامة وفي قيام نشاط صناعي متجانس ومتكامل وفعال، حيث يتكون القطاع الصناعي في هذه الحالة من مجموعة من القطاعات الصناعية ذات الأحجام المتفاوتة التي تخدم بعضها البعض وتتبادل الخدمات والأعمال فيما بينها، كل في مجال تخصصه وفي المستوى الذي يحقق فيه الميزة النسبية في تكلفة الإنتاج الإقتصادي.¹

➤ دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحقيق التوطن الصناعي :

تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وسيلة لانتشار التوطن الصناعي جغرافيا من خلال الانتشار الجغرافي للمؤسسات الصناعية التي تسود فيها روح المنافسة، فهي أداة لإحداث التطور الاجتماعي و الاقتصادي ذلك لأن الحرفيين وصغار المستثمرين يتمركزون في المناطق الحضرية، ونظرا لصغر حجم المؤسسات الصغيرة فإنه يسهل توطينها بالقرب من المناطق التي توجد فيها مدخلات الصناعات الصغيرة، وهي تعمل غالبا كمؤسسات أو نقاط جذب لصناعات أخرى جديدة، وهكذا تعمل المؤسسات الصغيرة في توسيع رقعة التنمية الصناعية وانتشارها وما يتبع ذلك من تطور صناعي وحضاري.

¹ الطيف عبد الكريم، نفس المرجع السابق، ص 18.

كما أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تساعد على تشكيل نسيج اقتصادي متنوع و متجانس من خلال التكامل العمودي الذي تشكله فيما بينها و بين المؤسسات الضخمة أيضا.¹

➤ دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحقيق التنمية الجهوية:

تعاني الدول النامية من مشكل عدم التوازن الجهوي للإنتشار الصناعي، إذ نجد أن معظم المناطق الريفية تعاني من العزلة الإقتصادية، و لهذا نجد أن هذه الدول تحاول دائما فرض نوع من التوازن بتشجيع المشاريع الإستثمارية في المناطق الريفية المعزولة. مثال ذلك ما تبنته الجزائر بتشجيع المشاريع التي تقام في المناطق الداخلية و الصحراوية. والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر الأداة الأكثر فعالية في دعم التوازن الجهوي كونها لا تتطلب إستثمارات كبيرة، ولا تستلزم تكويننا عاليا أو تكاليف مرتفعة، كما إنها تعتمد على كثافة اليد العاملة وهذا ما يناسب الوضعية الإجتماعية و الإقتصادية لهذه المناطق .

➤ دور الإقتصادي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في المقابلة من الباطن :

تساعد المقابلة الباطنية على زيادة فرص التشغيل و تراكم الثروة في المجتمع نتيجة لإرتفاع مستوى المنافسة بين المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، كما انها تشجع التخصص في العمل الذي يؤدي بدوره إلى الإبتقان و تعزيز الخبرات و بالتالي يساهم في خلق التجديد (innovation).

كما أن التقدم التكنولوجي و إشتداد حدة المنافسة الدولية في ظل العولمة فرضت على المؤسسات الإقتصادية بإختلاف أحجامها الإهتمام بالعمليات الإنتاجية الأكثر أهمية و التخلص من العمليات الثانوية لمؤسسات أخرى متخصصة في هذا المجال. كما أن المؤسسات الضخمة تلجأ إلى المؤسسات المقابلة من أجل تحسين نوعية المنتج.²

كما يمكن للمؤسسات الكبيرة أن تستفيد من المقابلة الباطنية من خلال :

- إقتصاد التكاليف من خلال التقليل من القوة العاملة و رؤوس الأموال التي قد تتحملها.

- التكنولوجيا و الجودة في الإنتاج التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

✚ آليات تأسيس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

¹ محمد الهادي مباركي، المؤسسة المصغرة و دورها في التنمية، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية، جامعة الأغواط 8-9 أبريل 2002، ص 04.

² محمد الهادي مباركي، نفس المرجع السابق ، ص 05.

إن إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دليل تفاعل وفعالية اقتصادية، إن النجاح بعد 04 سنوات من النشاط هي بدورها مؤشرا للبرصامة التي يتم بها إنشاء المؤسسات ودعمها ويجب أن لا نتخوف من وقوع عدد من المؤسسات في الإفلاس بل سيكون من المفيد أن نعرف أن عدد المؤسسات التي تنشأ يبقى مرتفعا وأن نسبة الخسارة للمؤسسات يتقلص تدريجيا مع تعميق تجربة إنشاء المؤسسات، كما أن عدد مناصب الشغل المستحدثة من طرف المؤسسات الجديدة هو دليل على الحيوية الاقتصادية.

إن إنشاء مؤسسة لا يتحقق بعملية فورية وإنما عبر مسار عمل يتطلب جهدا ونفسا طويلا وخلال هذه الفترة المداول مدعو لاتخاذ اختيارات مصيرية، لذلك لا يكفي أن يكون للمقاولين دراسات جيدة لمشاريعهم بمخططات تمويل من أجل ضمان نجاحها وذلك يعتبر ضروريا لكنه غير كاف، فعلى المقاول أن يتجاوز مختلف العراقيل (تباطؤ الإجراءات الإدارية والعراقيل المواجهة في البحث عن العقار والتمويل). قبل تكريس المشروع.¹

المطلب الثالث : شروط نجاح و عوامل انتشار المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

• شروط نجاح المؤسسة الصغيرة والمتوسطة :

- تعد أفكار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهمة وضرورية للمقاولين الراغبين بتأسيس مؤسسات صغرى وتكمن أهميتها بأنها تمثل الطريقة التي تعرف بها ما يلي:²
- طبيعة المؤسسة.
 - المنتجات أو الخدمات التي ستقدمها المؤسسة.
 - موقع المؤسسة.
 - الزبائن، وكيفية جذبهم للمؤسسة.
 - أسعار منتجات أو خدمات المؤسسة .
 - مدخلات المؤسسة ومصادرها.

فان دراسة هذه الشروط هي طريقة لنجاح المؤسسة و دفعها لأعلى المستويات لان أساس المؤسسة هو النشاط الذي أنشأت من أجله و كيفية جذب الزبائن و طريقة المعاملة معهم من جهة و موقع المؤسسة من جهة اخرى .

¹ عبد الرحمان بن عنتر ،الدعائم الأساسية لارتقاء بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومقومات نجاحها ،مجلة العلوم الإنسانية ،العدد الثامن عشر ،جامعة محمد خيضر،بسكرة ،الجزائر ، مارس 2010 ،ص19 .

² طاهر محسن منصور الغالي،"منظمات الأعمال المتوسطة و الصغيرة" جامعة الأردن ، الطبعة الأولى " 2009 " ص.37

• عوامل انتشار المؤسسات الصغيرة و المتوسطة :

إذا دققنا الملاحظة فإننا نجد المؤسسة الصغيرة و المتوسطة أكثر انتشار من المؤسسات الصناعية الكبرى و يرجع ذلك إلى العوامل التالية :

أولاً : العوامل الخاصة

✓ عدم رغبة الكثير من الأفراد في الوقت الحاضر في العمل لدى الشركات الكبرى :

يشعر العمال فيها بضآلة دورهم فيها و ذلك عكس الحال في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث كثيراً ما ينظر إلى العاملين على أنهم ملاك لهذه المشروعات ، فمثلاً كثيراً ما تقوم الشركات الصغيرة او المتوسطة باشتراك العاملين في رأس المال أو أرباح المؤسسة و ذلك بهدف زيادة انتمائهم إلى هذه الشركات ، و هذا بعكس المشروعات الكبيرة التي يحس العاملون بها على أن جهودهم تذهب لإفادة الغير و أنهم لا يملكون القرار و المشورة في إدارة هذه المؤسسة حيث دورهم يقتصر في تنفيذ السياسات و القرارات الصادرة عن الإدارة و لا يملكون الرد و لا الاقتراح و لا التقويم إذا ما كان هناك انحراف في التسيير هذه الشركة فهذه الأسباب تجعلهم لا يحسون بمصير مؤسستهم فتموت لديهم روح التضحية و المبادرة ، على عكس المؤسسات المصغرة التي يكون فيها الاتصال مباشرة بين الإدارة و الأعمال ، و الاستشارة متوفرة ، فإن العمال يحسون بنوع من الثقة لديهم و بالتالي يقومون ببذل جهد و التضحية من أجل إنجاحها فترتفع بذلك مردودية هذه المشاريع و تقوى ربحيتها و منه التوسع في نشاطها و إيجاد فرص عمل جديدة¹

1. مرونة اتخاذ القرارات الخاص بالإنتاج و الأسعار :

وذلك لسرعة الاتصال بين قسمي التسويق و الإنتاج نظراً لصغر حجم العملية البيروقراطية ، و هذا عكس المؤسسات الكبرى أين يقوم قسم الإنتاج بعملية الإنتاج دون مراعاة لطلب و احتياجات قسم التوزيع فرمما أنتج منتجات غير مطلوبة في السوق أي ربما أنتج كميات كبيرة زائدة عن حاجات قسم البيع فيتكس الفائض و يكون بذلك عبء على المؤسسة ، إذن فسهولة الاتصال بين القسمين توفر على المؤسسة مرونة و سرعة في اتخاذ القرارات اللازمة في وقت المحدد ، المتعلقة بالكميات المنتجة ، النوعية المطلوبة و كذا في تحديد أسعار البيع التي تتماشى مع متطلبات السوق ، فتكون هناك دراسة تنسيقية خاصة بالإنتاج و التوزيع و كذا الإنتاج و التموين ، فرمما قسم التموين قام بشراء كميات غير مطلوبة في عملية الإنتاج فتقوم المؤسسة بتخزينها لعدة سنوات و

¹ عبد العزيز أحمد ، نفس المرجع السابق، ص 211

تكون بذلك الأموال مجمدة دون إحداث أو جلب لأي إيرادات للمؤسسة ، و إذا أخذنا المؤسسات الجزائرية كمثال فإننا نجد أن المخزونات من المنتجات التامة التي تفوق فترة إنتاجها 5 سنوات تفوق 60% من مجمل المخزونات ، كما وصلت المخزونات من المواد الأولية إلى كفاية أكثر من 10 سنوات إنتاج في أغلب الأحيان و في معظم المؤسسات ، و قد تمت عملية شراء أو إنتاج هذه المخزونات بطريقة بعيدة عن التخطيط و التنسيق و دراسة متطلبات الإنتاج و السوق فكانت هذه المخزونات تكاليف ثقيلة على المؤسسة يصعب صرفها في السوق .

أما في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة فإن هذه الظاهرة تكاد تكون منعدمة مما يجعل كل ما يشتري في قسم التموين يستهلك في قسم الإنتاج و يصرف في قسم التوزيع و يحول بذلك إلى أموال سائلة تستعمل لتحديد دورة الإنتاج ، و تحقق بذلك ربحية تجعلها تفكر في توسيع نشاطها و فتح فروع متعددة أين يساهم مباشرة في خفض معدلات البطالة و تحقيق التشغيل¹

2. قلة رأس المال :

إن من بين الأسباب و العوامل التي تؤدي إلى انتشار المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هو ببساطة رأس المال المستثمر في المشروع الصغير ، حيث أنه من أجل مشروع مصغر يكفي جمع مبلغ قليل من المال لإقامة مؤسسة ، كما يمكن لمجموعة قليلة من المستثمرين الالتقاء على تكوين مشروع بجمع الأموال المتوفرة لديهم من مدخراتهم السابقة و بذلك قصد النشاط الجماعي في إنتاج منتج معين إذ أن قلة رأسمال المستثمر يجعل الكثير من الناس يهتمون بالاستثمار في مجالات شتى مما يسهل عملية إقامة المشروعات المصغرة في كل مكان ، في الريف أو في المدينة في المناطق الزراعية أي في المناطق الصناعية... فحسب احتياجات المنطقة، لذلك يمكن إقامة هذه المشاريع التي تلي احتياجات أهلها من السلع و الخدمات و هذا عكس الصناعات الكبيرة التي تكلف رأسمال كبير جدا، فهي تتطلب بنايات ضخمة معدة لذلك و مجهزة بكل أنواع التجهيزات كالكهرباء و الماء و الطرقات... التي لا يمكن لفرد بسيط القيام بها ، و لذلك إقامة مثل هذه المشاريع منوط بالحكومة و حدها و طبعها هذه الأخيرة لا تقيم مثل هذه المشاريع إلا في مناطق محددة كالمدين الكبرى التي توجد بها مواد أولية متوفرة أو مرافق عامة كالطرق أو سكك الحديدية و الموانئ و المطارات ، إذا لا يمكنها أن تقام في منطقة معزولة ، و بالتالي استثمار هذا الرأسمال يجب أن تعطى له الدراسة و الأولوية من أجل إقامة في مكان مناسب ، و منه استثمار هذا الرأسمال يجب أن تعطى له الدراسة و الأولوية من أجل إقامته في المكان المناسب و منه يقوم بتوظيف اليد العاملة المتواجدة في تلك المنطقة فقط و إذا حدث و أن شغل أيدي عاملة خارجية فإنها تخرج

¹ حكيم شبوطي، نفس المرجع السابق، ص61.

من مناطقها بغرض العمل في هذه المشاريع و منه تؤثر سلبا على الأنشطة التي كانت تمارسها من قبل ، فالمشروع المصغر يجعل المستثمر يبقى في منطقة و لا يهاجر منها .¹

ثانيا: العوامل العامة

✓ مؤسسات الصغيرة و المتوسطة تهتم بكل النشاطات :

إن من بين ما يميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن المؤسسات الكبيرة هو كونها تهتم بكل النشاطات (الفلاحية - الصناعية - الخدمائية...) فهي إذن يمكن أن تنشأ في أي مكان مهما كانت مميزاته وخصائصه في الريف أو في المدينة، صغيرا أو كبيرا، أهل بالسكان أو عكس ذلك، فهي إذن تلي طلبات كل من له الرغبة في الاستثمار فالمزارع يمكن له أن ينشأ مؤسسة صغيرة تهتم بمزروعاته كالمطاحن مثلا أو مصانع للمصبرات إذا كانت مزروعاته من المواد القابلة للتصبير كالطماطم مثلا أو الفواكه كالمشمش والبرتقال، وصناعة المعجون بكل أنواعه والمربي المواشي يمكنه أن يؤسس له مؤسسة صغيرة تهتم بنشاطاته الحيوانية كالملبنة أو صناعة الجبن و الزبدة وحتى مذبحة أو تصبير اللحوم إذا كانت مربياته موجهة للحوم، كما يمكنه أن ينشأ مؤسسة تهتم بحفظ البيض إذا كان يربي الدواجن، أو في منطقة تهتم بذلك، وإذا كان المستثمر يسكن بشاطئ البحر فيمكنه أن يخلق لنفسه مشروعا مصغرا يعالج ن خلاله نشاطات تختص بالصيد البحري كتصبير السمك، أما إذا كان في منطقة تشتهر بالزيتون فله إمكانية إقامة معاصر لهذا الغرض، أما إذا كانت بيئته صحراوية فيه أشجار النخيل فيمكنه إقامة مشاريع استثمارية تهتم بمعالجة التمور، أما إذا كان يقطن في مناطق جبلية و غابية تكثر فيها الأشجار فله أن ينشأ ورشة للتجارة وتصنيع الأثاث .²

إن اهتمام الجزائر بالمشروعات الكبرى وتركيزها في المدن التي لها موقع استراتيجي واهتمام المواطن بالصناعة و إهماله للفلاحة التي هي أساس الاقتصاد الجزائري فالحدث الذي تمر به الجزائر الآن، فلو كانت اختيارات الجزائر في البداية عكس تلك التي طبقت واهتمت بالمشاريع المصغرة لكان الآن الوضع أحسن بكثير مما هو عليه ولكانت الجزائر من أقوى الدول اقتصاديا واجتماعيا، فلو فرضنا أن في الجزائر 3 ملايين بطل لكانت حصة كل ولاية: $3.000.000 \div 48 = 62500$ بطل، وفرصنا أن عدد البلديات كل ولاية 40 بلدية لكان حصة كل بلدية: $62500 \div 40 = 1562$ بطل، فبفتح مجال الاستثمار وتشجيعه والوقوف إلى جانبه من طرف الحكومة في كل المجالات حسب طبيعة المنطقة، عن طريق إنشاء مؤسسات مصغرة بمعدل 40 عامل في كل مؤسسة لكانت حصة كل بلدية من عدد المؤسسات المصغرة $1562 \div 40 = 52$ مؤسسة.

¹ حكيم شبوطي، نفس المرجع السابق، ص 62.

² حكيم شبوطي، نفس المرجع السابق، ص 63.

✓ مؤسسات الصغيرة و المتوسطة لا تطلب يد عاملة ماهرة :

كذلك لعل من الأسباب الرئيسية التي تساهم في انتشار وتوزع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي أنها لا تطلب أيدي عاملة ماهرة ومتخصصة ومتكونة تكوين عالي, فهي إذن تطلب أيدي عاملة بسيطة ليست بسيطة إلى الحد الذي تفقد فيه الأهلية لممارسة النشاط, وإنما بسيطة إلى الحد الذي يمكنها من القيام بالأشغال و الأعمال التي تتطلبها منها تلك المشاريع, فيكفي القليل من المعرفة واليسير من التجربة والخبرة للقيام بالعمل فهذا لا يجعلها تفكر في الاستثمار في الموارد البشرية ولا تسديد النفقات العالية في ذلك مما يسهل عليها التوسع والانتشار وإقبال المستثمرين

✓ سهولة إقامة مشروع :

إن إقامة مؤسسة صغيرة و متوسطة هو أسهل بكثير من إقامة مؤسسة كبيرة وذلك لأن هذا الأخير يتطلب تهيئة الأراضي اللازمة لبناء المؤسسة من دراسة للتربة والحفر وإعداد الهياكل القاعدية من تعبيد الطرق وحفر قنوات تمرير الغاز والكهرباء والماء وكذا تبليط هذه الأراضي بما يتناسب مع حجم هذا المشروع, ثم إقامة البنايات الضخمة لاحتواء الآلات والمخازن المعدة لذلك, بالإضافة إلى المستلزمات الأخرى من طلاء وإنارة وغيرها من متطلبات المشروع, كل ذلك يتطلب أموالاً ضخمة و طائلة لهذه التهيئة مما يتقل كاهل المستثمر في هذا المجال.¹

بينما المؤسسة الصغيرة لا يتطلب كل هذه التكاليف الباهظة فيكفيه بناية صغيرة تتسع لعدد قليل من الآلات مع متسع لتخزين المواد الأولية والمنتجات التامة، كما يتطلب تهيئة بسيطة للأراضي وشيء يسير من قنوات لنقل الماء والكهرباء، ومعدات متواضعة ، فهو بذلك لا يكلف مصاريف إعدادية كبيرة كما يكلفها المشروع الكبير، فإذن من السهل جدا إقامة مؤسسة صغيرة أو متوسطة بأقل تكاليف فهذه الخاصية تؤهل مثل هذه المشاريع للانتشار وإقبال المستثمرين عليها وبالتالي التوسع في توظيف الأيدي العاملة وتخفيض معدل البطالة.

المطلب الرابع : مشاكل وآفاق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

❖ مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

¹ روؤف عثمانية, نفس المرجع السابق, 2001ص39

تتمتع المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة بعدة نقاط قوة مثل الديناميكية، المرونة وسهولة تغيير النشاط، لكن لها كذلك بعض نقاط الضعف حسب الدراسات الأخيرة في هذا الميدان فإن أكثر من 50% من المؤسسات لا تتمكن من اجتياز عتبة الخمس سنوات الأولى، وذلك نتيجة مشاكل وأزمات داخلية.¹

(1) - مشاكل وضعية القطاع البنكي والمالي الجزائري :

تعيش البنوك العمومية الجزائرية وضعية مالية صعبة نتيجة لتسيير الديون الضخمة الممنوحة لقطاع اقتصادي عمومي مختل هيكليا في غالبيته، ورغم بداية تسديد سندات الخزينة العمومية التي تمثل رؤوس الأموال التي استدانها المؤسسات الاقتصادية العمومية من البنوك العمومية تبعا للزيادة التي عرفتها الجباية البترولية خلال العامين المنصرمين، فإن تحسن خزينة البنوك لم تؤدي إلى زيادة ملموسة للقروض لفائدة المؤسسات الاقتصادية.²

إن البنوك تتعذر دائما بالمشاكل والصعوبات التي تعرفها عند إعادة التمويل لخزيتها لدى البنك المركزي والسوق النقدية وكلفته المالية، بالإضافة إلى محدودية الموارد التجارية المحصلة، هاته العوامل تؤثر على كلفة إيجار المال مما يؤدي إلى تثبيط عزيمة أصحاب المشاريع الاستثمارية. كذلك فإن البنوك ملزمة باحترام قواعد المخاطرة المحددة من طرف البنك المركزي الذي يقوم بتسطير الحدود القصوى لالتزامات البنوك بالنسبة للأموال الخاصة الصافية لزبون واحد من جهة، ولجمل الزبائن من جهة أخرى.

إن التسيير البيروقراطي للبنوك العمومية ومركزية اتخاذ القرارات المتعلقة بمنح القروض كانت لها الآثار السلبية على آجال معالجة طلبات تمويل المشاريع الاستثمارية خاصة بالنسبة للمستثمرين المواطنين في المناطق الداخلية للبلاد.

(2) - الصرامة في معالجة القروض :

التعامل الصارم للموظفين البنكيين في معالجة طلبات القروض لزبائنهم هو عدم تأقلم المشاريع مع التطور والتحول الاقتصادي الوطني نحو اقتصاد السوق.

بالنسبة للبنوك والمؤسسات المالية التابعة للقطاع الخاص والتي تحصلت على رخص للنشاط خلال السنوات الأخيرة بعد صدور قانون النقد والقروض الذي سمح بالتكوين للمؤسسات المالية الخاصة، فهي ما زالت في مرحلة تحصيل الموارد ولا تملك الأموال الخاصة الكافية التي تسمح بتمويل المشاريع الاستثمارية.

(3) - افتقار الشباب المقاولين للتكوين :

¹ عبد الرحمن يسري أحمد، تنمية الصناعات الصغيرة ومشكلات تمويلها، كلية التجارة- جامعة الإسكندرية - 1996م، ص32.

² فتحي السيد عبده أبو السيد أحمد، الصناعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية المحلية، الاسكندرية، مؤسسة شلب الجامعة، مصر، 2005، ص 94 .

يعتبر المقاول صاحب المشروع، ويجب توافق شروط في هذا المقاول لأنه يعتبر العنصر الأهم في المؤسسة، ومن بين الشروط التي يجب أن يتميز بها هي مجال التكوين وخاصة في مجال تسيير المؤسسات. فمثلا في بلادنا يقاوم المقاول بمفرده الصعوبات المعترضة، لأن إنشاء مؤسسة صغيرة أو متوسطة يعتبر حدثا أو رد فعل لفقدان منصب عمل أو لفرة فرصة يمنحها ظرف زمني معين وهذا ما يؤدي إلى نقصهم (المقاول) للتكوين الجيد.¹

(4)- عدم الأخذ بعين الاعتبار التكنولوجيات الحديثة في التسيير والعمل :

تعتبر التكنولوجيا من أهم ما يميز عصرنا، لهذا فيجب استخدام التكنولوجيا الحديثة في الإعلام والاتصال كاستعمال التجارة الالكترونية والمشاركة في التظاهرات الدولية عن طريق الإنترنت.

(5)- صعوبة الحصول على الصفقات :

بما أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حديثة النشأة، فإن هذا يؤدي بها إلى صعوبة حصولها على الصفقات الجيدة وأيضاً يعود هذا لنقص التكوين والخبرة لصاحب المشروع.²

(6)- نسبة تقدير احتياجات المشروع :

يجب على صاحب المشروع أن يقوم بالتقديرات الأولية لاحتياجات المشروع المراد تنفيذه، فالعنصر الأهم هو التقدير الجيد لكل شيء يخص المشروع.

(7)- سوء التفاهم أو النزاع بين الشركاء :

من بين الأسس التي تبنى عليها المؤسسة والتي عليها تحقق النجاح والتفاهم بين أعضاء المؤسسة أي بين العمال ورؤسائهم، ولا يمكن للنزاع أن تبنى عليه المؤسسة أو أن تدوم على هذا الشكل لأن التفاهم هو أساس النجاح في أي مجال.

(8)- غياب المنافسة الشرعية :

كل المؤسسات تضطر لعملية المنافسة وهذا ما يجعلها كبيرة ويؤدي بها إلى التطور، وهذه المنافسة يجب أن تكون شرعية، ولكن في وقتنا هذا نميز غياب المنافسة الشرعية لأن هدف المؤسسات الوحيد هو تحقيق الأرباح ومهما تكن الوسيلة المستعملة في ذلك فنحن الآن نفتقر للمنافسة الشرعية.

(9)- نقص التحضير - المشروع لم يصل إلى درجة النضج :

¹ محمد خليل كمال الحمزاوي "اقتصاديات الائتمان المصري" - منشأة المعارف الإسكندرية - 2000. ص 403.
² وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وثيقة تعالج المشاكل التي يعاني منها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ص 5.

الكثير من المشاريع تتوقف في مرحلة البداية للنقص في التحضير الجيد، لأنه لا بد قبل البدء في المرحلة الأولى للمشروع يجب التحضير له مسبقا، ولهذا عندما يكون النقص في التحضير فإن المشروع يصل إلى درجة ما ولكنه لن يكتمل.

(10)- نقص في التمويل الصناعي :

لدينا التمويل المالي والخاص بالبنوك والمال والذي تطرقنا إليه ولدينا التمويل الصناعي والذي يتمثل في توفير الآلات والمعدات الصناعية والأهم أن تكون حديثة ومتطورة وهذا ما ينقص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لأنها تهتم أكثر بالتمويل المالي وليس الصناعي، وأيضا لغلابة هذه المعدات.¹

(11)- نسبة الضريبة والجباية :

تفرض على كاهل المستثمرين وهي ثقيلة جدا عليهم وهذا يعود للنشأة الجديدة، وهناك من لا يستطيع حتى أن يسدها في الوقت، فالكثير من المستثمرين يتهربون من هذه الضريبة بأي طريقة.

(12)- مشكل المحيط الإداري :

الذي يميز الحيز الإداري الذي يحيط بالمؤسسة والمتكون من الإدارة العامة والفروع، فهناك مؤسسات تعاني من عدم وجود هذا الحيز أو المحيط.²

(13)- التنافس الكبير بين المستثمرين الأجانب لإمكاناتهم الكبيرة والمستثمرين المحليين :

كل بلد له مستثمرين محليين ومستثمرين أجانب وبالطبع إمكانات الأجانب أحسن دائما من المواطنين العاديين فلهذا إمكانية الاستثمار في المشاريع هذه يسبق إليها دائما الأجانب.

(14)- صعوبة توفير المواد التجارية الدولية :

هناك مواد لا توجد في الأسواق المحلية للوطن وهذا ما يجعل المستثمرين يقتنونها من الخارج، وهذه العملية تحتاج إلى المصاريف الكثيرة منها: مصاريف النقل، مصاريف الشراء، الضرائب المفروضة...إلخ.

(15)- نقص المعلومات والحوارات المطلوب :

¹ ابتسام بوشويط، آلية تمويل برامج تأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية - دراسة تحليلية لنتائج برامج تأهيل المؤسسات الاقتصادية -، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2009-2010، ص 32.

² وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وثيقة تعالج مشاكل التي يعني منها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ص 6

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها يسيرها صاحبها وأيضا الذين يقومون بها هم الشباب بأكثرية، ولهذا فهناك نقص كبير في المعلومات التي يجب أن يعرفها المسير قبل البدء في أي مشروع، وليس هناك حوارات بين المهتمين بالمشاريع لأن الحوارات تؤدي إلى المعرفة الواسعة.

(16)- عدم احترام قوانين الاستيراد من مستثمر لآخر

(17)- صعوبة الصادرات والواردات

(18)- مشاكل النقل ونقص الخدمات العامة والبنية الأساسية

(19)- مشاكل الأساسيات الاقتصادية والتوجيهات الحكومية¹

❖ أفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر :

بالنظر لدور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالجزائر، نجد إن هذا القطاع مازال لا يحقق المساهمة المتوقعة منه كقطاع اقتصادي فعال وعنصر محفز لدفع عجلة التنمية، حيث تعترض هذه المؤسسات بعض العقبات والصعوبات .

وفي الآونة الأخيرة قامت السلطات باتخاذ مجموعة من الإجراءات بهدف ترقية دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني، غير أن المشكل المطروح هو إيجاد الميكانزمات المناسبة للتطبيق، فهناك فرق شاسع بين الجانب النظري والجانب التطبيقي، ولذلك يجب التركيز أكثر علي تطبيق النصوص القانونية والأهداف المسطرة ضمن مختلف التشريعات والهيئات التنظيمية.

ففي السبعينات كان الاعتقاد السائد هو أن تشييد المصانع الكبرى سيمكنا من تحقيق التنمية الاقتصادية أما حاليا فالاعتقاد السائد هو أن تطوير التجهيزات الجماعية تحقق التنمية ففي برنامج الإنعاش الاقتصادي الأول تم التركيز علي التجهيزات الجماعية بشكل رئيسي، غير أن الواقع وتجارب الدول الاخرى تؤكد أن التنمية الاقتصادية لا تتأني إلا بتطوير النسيج الاقتصادي.

ولذلك يجب التركيز علي تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويجب انتهاز فرصة توفر المبالغ المالية لذلك يجب تخصيص من 30 إلى 40 % من محصنات برنامج الإنعاش الاقتصادي المقبل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،² ويجب تخصيص 30 %.

¹ عبد الرحمن يسري أحمد ، نفس المرجع السابق ،ص.29

² - abdlhak lamiri -plus de ressources au développement des PME- partenaires .revue de la chambre de commerce et d'industrie française en Algérie .N 05.FEVRIER 2005.

من اجل تطوير الإدارة و كذا تفعيل دور هياكل دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخاصة مكاتب المتخصصة في تقديم الاستشارة ودراسات الجدوى بالإضافة إلى عصره محيط المؤسسات الاقتصادية.

ويجب أن تلعب الجماعات المحلية دورا هاما في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحيث يتعين عليها بالتنسيق مع الهيئات المركزية علي جلب ورصد التمويلات الممنوحة لمختلف القطاعات الاستثمارية في إطار التعاون بين الولايات من اجل توسيع وترقية نسيج المؤسسات الصغيرة¹، والمتوسطة الجزائرية الاعتماد علي التجديد والابتكار وإدخال التكنولوجيا الحديثة في العملية الإنتاجية والتحكم في السعر والجودة. وحتى يتسنى للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تلعب دورا حيويا في الاقتصاد الوطني يجب إعداد إستراتيجية واضحة مبنية علي أساس من الواقعية، من اجل تمكينها من ممارسة نشاطها في أحسن الظروف في هذا المجال فقد أعدت منظمة الأمم المتحدة للإئماء (UNDP)² خطة برنامج لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

- يجب علي الحكومة تسهيل عمليات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وليس تشديد الرقابة عليها بحجة التنظيم.
- يجب أن تشارك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في صياغة السياسات والقوانين التي تخصها.
- تحتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المناطق الريفية إلى البنى التحتية الملائمة والى سياسات حكومية خاصة بها.
- يجب أن تكون خدمات الدعم المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشجعة علي تحرير الأسواق.
- يجب أن تكون برامج التدريب الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عملية.
- خدمات الاستشارة والدعم المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتم توفيرها من طرف القطاع المحلي.
- يجب أن تكون الخدمات المقدمة مقابل مبالغ مالية ولكن الإعانات المالية ضرورية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- الإعانات المالية الموجهة للطلب على الخدمات تعتبر أكثر فعالية من تلك الموجهة للعرض.
- ما دامت الخدمات الحكومية ضرورية يجب أن تكون لها طابع مستقل.
- نشر وتوفير المعلومات يساهم في تطوير الأسواق.
- يجب إعادة النظر في المهارات الفنية الضرورية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتى تتلاءم مع الاستعمال الموسع للكمبيوتر و العولمة الاقتصادية . إن تطوير نظام مالي وطني قوي و فعال متطلب أساسي لنمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

¹ - معوان مصطفى "دور الجماعات المحلية في دعم وتشجيع المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة" من الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد- 23/22 2003 ص 47.

²-UNDP: ORGANISATION DES NATIONS UNES POUR LE DEVELOPPEMENT

- يجب بذل مجهودات أكثر في مراحل التحضير الأولى لبرامج دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
- يجب إقحام القطاع الخاص في تصميم و تنفيذ السياسات الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- يجب اعتماد التخطيط الاستراتيجي في اختيار ما يجب دعمه خصوصا بالنظر إلى شح الدعم المالي .

❖ تحديات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

يحتاج الاقتصاد الجزائري في المرحلة الراهنة إتباع سياسات وطرق وأفكار ذكية للاستفادة من مسار الاندماج والارتباط الاقتصادي والتجاري العالمي على أوسع نطاق، وبالنظر إلى البنية الهشة للمؤسسة المنتجة الجزائرية، ولا سيما في مجال الخدمات خارج القطاع، فإن السياسات والطرق والأفكار المذكورة يجب أن تتجسد ميدانيا في أقرب الاجال .

تتطلب هذه النظرة تماشيا مع عناصر المنظومة الاقتصادية والجهوية إعطاء القطاع ضمن فضاء الصناعات والخدمات والأنشطة المنتجة خارج نطاق الأنشطة الإستراتيجية المحددة دستوريا، دورا أكبر من خلال ترقية ودعم الصناعات الصغرى، الصغيرة والمتوسطة وهذه الترقية تقوم على الأبعاد الآتية¹:

- (1) البعد التشريعي عن طريق توجيه قانوني لجميع نشاطات المؤسسات الصغرى، الصغيرة والمتوسطة وكذا تدابير الترقية والدعم المطلوبة بمعيار الفعالية الاقتصادية.
- (2) البعد المعلوماتي والتكويني عن طريق منظومة جديدة للبحث والإحصاء والتكوين في مجال التسيير والاستشارة.
- (3) البعد التنظيمي عن طريق الكيفيات المرافقة لتأسيس ونموذج هذه المؤسسات في الجانب الإداري ومعيار السرعة.
- (4) البعد المالي عن طريق تأسيس نظام جديد للقرض المضمون وتدابير الدعم المالي وتمكين هذه المؤسسات من المنتجات البنكية الجديدة.
- (5) بعد المحيط عن طريق تسهيل الحيازة على العقار من جهة وتكفل الدولة بالتهيئة اللازمة لذلك.
- (6) بعد الجباية عن طريق منظومة جديدة للإعفاء الضريبي تخدم رأسمالية المؤسسات وإنتاجيتها وفق منظور مدرّوس يستهدف الدعم المالي لها.

¹ نعيمة برودي ، التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية و متطلبات التكيف مع المستجدات العالمية ، الملتقى الدولي :متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية 17 - 119. و 18 أبريل ، 2006 جامعة الشلف، الجزائر ، ص 117 .

إن كل تدبير من هذه التدابير يتطلب بطبيعة الحال معالجة خاصة مبنية على معايير علمية وعلى تجارب مكتسبة من الفضاء الجهوي والدولي، هذه المعالجة العالمية تدفع للتفكير في إنشاء مرصد للدراسات والبحث والتطوير خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تقع على عاتقه مهمة التوصية والدعم المعلوماتي وإرساء ثقافة الاستثمار من جهة ولتمكين هذه المؤسسات من الاندماج المحلي والإقليمي السريع وفق معايير التمويع المناسب في خارطة الإنتاج.¹

إن هذا التمويع المناسب يخصص في نفس الوقت النشاطات والفروع والمنتجات مثل ما يخص استخدام التكنولوجيا ودراسة السوق وطرق التسيير الحديث.

وهناك تحديات أخرى تقوم بها الحكومة بنفسها وهذا عن طريق الملتقيات، الشراكة... الخ.

لذا فالتحديات التي تواجه هذا القطاع في الجزائر كبيرة، فرغم مرور أكثر من عشرية على الانفتاح الاقتصادي إلى موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا يزال في طور التأسيس وعليه فيجب علينا أن نتطلع إلى آفاق واسعة تجعل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المحرك القوي للاقتصاد الوطني وتساهم في تعزيز طاقتنا في الاستثمار الوطني والشراكة في جلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، ومن أهم هذه التحديات²:

- نشر وتجديد ثقافة المؤسسة.
- ترقية، تطوير، التكوين، تأهيل الموارد البشرية، تنمية المعرفة التقنية البشرية وإشارة الخبرة.
- إنشاء مشاتل المؤسسات ومركز للدراسات ومراكز الدعم.
- ترقية وتطوير جهاز الإعلام الاقتصادي.
- ترقية وتطوير بورصة المناولة والشراكة.
- ترقية وتطوير آليات التمويل.
- ترقية وتنمين التعاون الدولي والشراكة.

¹ عبيدات عبد الكريم، حاضنات الأعمال كآلية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عصر العولمة، مذكرة ماجستير تخصص: نقود، مالية وبنوك، جامعة البليدة، الجزائر، 2006، ص 78.

² كمال رزق، بوزعرور عمار، "النصح الميكلي و آثاره على المؤسسة الاقتصادية في الجزائر"، تقرير الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسة الاقتصادية، جامعة سطيف، (29 - 30 أكتوبر 2001)، ص 9، 10.

- التفكير حول الدور الاجتماعي للقطاع الخاص.
- إدراج الاهتمامات البيئية في القطاع.
- تأهيل المؤسسات وتحضيرها للمنافسة الدولية.
- تسهيل عملية إنشاء الشركات والحصول على الأراضي، وتبسيط الإجراءات الجبائية والجمركية وتوصيل البضائع إلى وجهتها.
- ضرورة مرافقة ومتابعة منظمة أكثر للمشاريع الاستثمارية: إقامة مؤسسة جديدة تكلف بترقية الاستثمارات الوطنية والأجنبية وتقوم هذه الهيئة بدور الشباك الوحيد لتواجد جغرافي مناسب.
- وضع مكاتب هندسة مختصة على مستوى الأقطاب الاقتصادية للبلاد.
- استعمال عقلاني للتكنولوجيات الحديثة وخاصة المهارات البشرية التي لا تزال إلى يومنا هذا مهمشة.
- تطهير القطاع البنكي يتطلب القيام بالأعمال التالية :
- التخلي عن البيروقراطية في التسيير وتحسين مستوى الخدمات.
- تطبيق برنامج لتكوين الإطارات وأعاون البنوك ورفع مستوى أداء النشاطات المحيطة بالبنك خاصة بالنسبة لقطاع الاتصالات والخفض والتحكم في كلفة كراء المال، وتسهيل الحصول على المعلومات لفائدة المستثمرين المتعلقة خاصة بمخطوط القروض الخارجية.
- إيجاد آليات وأدوات للتمويل الجيد والمتكيف مع الاحتياجات المميزة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- التعاون مع القطاعات الأخرى وفي هذا المجال التعاوني أبرمت الوزارة بروتوكولات تعاون مع كل من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وزارة الصيد والموارد الصيدية، وزارة الاتصال والثقافة والبنوك ومن أهم هذه الاتفاقيات نجد توقيع إتفاق مع خمس بنوك عمومية الذي تم يوم الأحد 23 ديسمبر 2001م بفندق الشيراطون، وأهم البنوك هي: البنك الوطني الجزائري، بنك التنمية الريفية، القرض الشعبي الجزائري، بنك التنمية المحلية والصندوق الوطني للتعاون الفلاحي.
- فكل هذه التحديات التي قامت بها الحكومة و رئيس الجمهورية وتوجيهات القيادة السياسية كلها تصب في جعل هذه الطموحات مشروعة. لذلك فإن إطارات الوزارة جميعها وعلى رأسهم الوزير من همكون في عمل جاد ومتواصل من أجل أن تكون الوزارة في مستوى الآفاق المرجوة وعند حسن ظن المستثمرين الوطنيين والأجانب معتمدة في ذلك على قدرات وكفاءات وتفهم

إطارات ومستوئي جميع القطاعات الوزارية الأخرى، وكذا أصحاب المؤسسات والراغبين في إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة

مستقبلاً.¹

ورغم صعوبة المهمة إلا أن ضرورتها وأهميتها تفرض على الجميع الآفاق الموجودة.

¹ رحيم حسين "انعكاسات العولمة على الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البلدان العربية" من الملتقى الدولي الأول حول انعكاسات العولمة على اقتصاديات البلدان العربية. 13-14 ماي 2001، جامعة سكيكدة. ص 122.

خلاصة :

لقد تطرقنا في هذا الفصل إلى الدور البارز للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تساهم في تحقيق نسبة عالية من النمو و التطور، حيث جعلها التيار العالمي الاقتصادي اليوم المحرك القاعدي للاقتصاد، والوحيدة التي تمتاز بقدرة التأقلم السريع مع التحولات والتغيرات التي قد يشهدها النشاط الاقتصادي، حيث أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الركيزة التي يبنى عليها الاقتصاد الوطني، ونظرا للدور الهام لهذه المؤسسات تطرقنا كثيرا للمجهودات المبذولة من طرف الوزارة لترقيتها وتحفيزها، وهذا بانحماكها في عمل جاد ومتواصل من أجل أن تكون في مستوى الآفاق والتحديات المرجوة عند حسن ظن المستثمرين الوطنيين والأجانب، معتمدة في ذلك على قدرات وكفاءات، وتفهم إطارات ومسؤولي جميع القطاعات الوزارية، وكذا أصحاب المؤسسات الراغبين في إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة مستقبلا.

تمهيد :

إن تمويل إحتياجات المؤسسات بصفة عامة, والمؤسسة الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة يتم من مواردها الذاتية, حيث يلعب التمويل دورا هاما في الحياة الاقتصادية إذ يعد العصب الرئيسي الذي يمد القطاع الاقتصادي ما يعتبر بالأموال اللازمة للقيام بعملية الاستثمار وتحقيق التنمية ودفع عجلة الاقتصاد نحو الأمامية التطورات الاقتصادية من اجل تكوين الطاقات الإنتاجية ,ومواكبة أهم عوامل قيام المؤسسة وتطورها ,من أجل تحقيق الطاقات الإنتاجية و مواكبة التطورات الاقتصادية و التكنولوجية كما أنه يعتبر من أهم القرارات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما يحمل من صعوبات في البحث عن مصادر التمويل اللازمة وتخصيصها وتوزيعها على مختلف أوجه النشاط داخل المؤسسة ,وتختلف مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باختلاف المرحلة التي تمر بها ,سواء المصادر ذاتية والتي تعتبر مصدر داخلي للمؤسسة ,إضافة إلى المصادر الخارجية.

المبحث الأول : عموميات حول التمويل

تسعى الكثير من الدول سواء النامية أو المتقدمة إلى زيادة معدلات التنمية في المجتمعات من منظور أن المزيد من التنمية الاقتصادية يؤدي إلى المزيد من التنمية على المستوى الوطني ولكي تحقق التنمية الاقتصادية أهدافها، فلا بد أن يتوافر لها عبر الزمن المقادير الكافية من التمويل، فكلما استطاعت البنوك تعبئة المزيد من الموارد المالية سواء الذاتية أو الخارجية، كلما استطاعت أن تحقق المزيد من التنمية الاقتصادية وكلما اتسم نظام الإدارة المطبق بالفعالية والكفاءة، ونظرا لتزايد وتطور المشاريع الاستثمارية أدى على زيادة طلبيات التمويل الواسع .

المطلب الأول : ماهية التمويل

❖ نشأة التمويل :

يعد التمويل وسيلة تساعد المؤسسة على تنمية صناعاتها الإنتاجية في الاقتصاد الوطني من جهة وإعادة تجهيز صناعاتها الإنتاجية و الاستهلاكية من جهة أخرى لذا نجد أنّ المؤسسة بحاجة ماسة إلى التمويل ولقد نشأت أول فكرة عن التمويل مع سعي البشر وراء الحصول على عائد إضافي لحاجتهم عبر الزمن والسبب الرئيسي في ظهور التمويل راجع إلى المشاكل المالية النابعة عن الرغبة في إجراء نفقات استثنائية التي من بينها استغلال الفرص الاستثمارية التي يطرحها المحيط الخارجي حيث تحقق تكلفتها مما تملكه المؤسسة المتوفرة خلال فترة ما.

يعد التمويل من المستلزمات الضرورية للتغلب على التحديات المتزايدة التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في نشاطها ونموها. لهذا لا يمكن لأي مؤسسة كانت أن تحقق أهدافها أو تطبق برامجها بدون هذا العنصر الحيوي.¹

❖ وظيفة التمويل:

تشمل دراسة التمويل على مجموعة متنوعة من أوجه النشاط الاقتصادي الخاصة بالحصول على الأموال و إدارتها، و يستخدم اصطلاح التمويل بمعناه الحديث لبيان أوجه النشاط العامة أو الخاصة التي تتطلب الحصول على الأموال و إدارتها في نواحي متعددة و ينقسم التمويل من الناحية التقليدية إلى تمويل عام و خاص، ويشتمل التمويل العام على بيان الأموال و الإيرادات المطلوبة و الإدارة

¹ بوسنة كريمة، "البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر"، حالة البنوك الفرنسية، مذكرة ماجستير التسيير الدولي للمؤسسات، تخصص مالية،

كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان 2010-2011ص 121.

المالية المتعلقة بأعمال الجهاز الحكومي، بينما يتناول التمويل الخاص الحاجة إلى الأموال والحصول عليها وإدارتها بواسطة الأفراد و المنظمات الخاصة، و يرجع التمويل في أصله سواء كان عاماً أم خاصاً، إلى الحاجة الاقتصادية للسلع و الخدمات.¹

❖ تطوّر وظيفة التمويل :

إنّ تطوّر وظيفة التمويل ناتج للتطوّر في استخدام رأس المال، ففي مجتمع بدائي يمكن إشباع الحاجات الاقتصادية الحاضرة بواسطة الإنتاج المباشر و ذلك بالاعتماد فقط على استغلال العمل للموارد الاقتصادية، ولا يتوافر في هذا المجتمع البدائي رأس المال الاقتصادي(في شكل أدوات مصنوعة بواسطة الإنسان) لاستخدامه في إنتاج إضافي، كما أنّ تقسيم العمل، يكاد يكون لا أهمية له في نظام اجتماعي بدائي من هذا النوع، و في حالة عدم وجود تقسيم للعمل فإنّ وجود فائض من السلع يزيد من حاجة المنتج الشخصية يكاد يكون معدوماً. و بالتالي فإنّ أهمية المبادلة في هذا النظام تكون محدودة جداً. هذا و إذا وجد نظام المبادلة أصلاً. وفي الحالة التي لا يتوفر فيها رأس المال لاستخدامه في الإنتاج أو المبادلة فإنّ التمويل لا يعتبر عاملاً حيويًا في النظام الاقتصادي. وقد نشأت الحاجة إلى التمويل بدرجة كبيرة نتيجة نوعين من التحسين مرتبطين ببعضهما وكان لهما أثرهما الاقتصادي وهما :

1- تقسيم العمل .

2- مبادلة الفائض الشخصي (ويقصد بالفائض الشخصي زيادة السلع والخدمات عن حاجة المنتج).²

المطلب الثاني: مفهوم و مكانة و وظائف التمويل

• مفهوم التمويل :

إختلف المختصون في وضع تعريف موحد للتمويل وبسبب هذا الاختلاف ظهرت عدة تعاريف نذكر منها ما يلي:³

تعريف 01: نجد أن للتمويل معنيين هما:

لغة: هو الإمداد بالمال.

اصطلاحاً: هو مجموعة الأعمال والتصرفات التي تمدنا بوسائل الدفع.

التعريف 02: يعرف أيضاً أنه توفير المال لاستثمار جيد، وهذا المال إذا لم يتوفر للمستثمر من مدخراته اقترضه من مدخر آخر.

¹ شاكركر القزويني "محاضرات في اقتصاد البنوك" ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة الأولى ، الجزائر 1992، ص 4.

² شوقي حسين عبد الله 'التمويل و الإدارة المالية' ، دار النهضة جامعة القاهرة، مصر 1988، ص 1-2 .

³ عبيد علي أحمد الحجاري، مصادر التمويل مع شرح لمصدر القروض وبيان كيفية معاملته ضريبياً، دار النهضة العربية، مصر، سنة 2001، ص 11-12.

والتمويل الذاتي هو أن يوفر المستثمر ما يلزمه من مال, من مدخراته دون اللجوء إلى غيره, والمستثمر قد يكون صاحب مشروع أو قد يكون المجتمع في جملته.

إذا لم يكن على المجتمع قروض خارجية فإن القروض الداخلية ما هي إلا نقل للمدخرات من شخص إلى آخر, بمعنى أن الادخار يعتبر المصدر الأساسي للتمويل.

التعريف 03: هو الإمداد برأسمال أو بقرض نقدي للحاجة إليه في تنفيذ الأعمال ويعرف بأنه هو كافة الأعمال التنفيذية التي يترتب عليها الحصول على النقود, واستثمارها في عمليات مختلفة تساعد على تعظيم القيمة النقدية المتوقعة الحصول عليها مستقبلا, في ضوء النقدية المتاحة حاليا للاستثمار والعائد المتوقع تحقيقه منه, والمخاطر المحيطة واتجاهات السوق المالي.¹

التعريف 04: يعبر التمويل عن مختلف الأنشطة التي تتضمن مختلف الأعمال التي يقوم بها الأفراد والمشروعات للحصول على النقدية اللازمة للوفاء بالتزامات المستحقة للغير في مواعيد استحقاقها.

التعريف 05: هو تلك الناحية الإدارية, أو مجموعة الوظائف الإدارية في الشركة التي تتعلق بإدارة حركة النقود حتى تتوفر للشركة وسائل تحقيق أهدافها بوجه مقبول قدر الإمكان, وتستطيع في الوقت نفسه مواجهة التزاماتها المالية عندما تحين مواعيدها.²

• مكانة التمويل في التنمية:

يعتبر التمويل من أهم الوسائل المعمول عليها لدفع عجلة التنمية الاقتصادية لأي نشاط سواء تعلق الأمر بالأفراد في المجتمع, أو في المؤسسة أو الإدارة العليا, فتحسين الرفاهية عن طريق الاستثمار أو القيام بالأبحاث لا يكون إلا بوجود الأموال والذي شكل ولا زال يشكل عائقا في وجه التنمية عند الندرة.³

• وظائف التمويل:

لكل بلد في العالم سياسة اقتصادية و تنموية يتبعها أو يعمل على تحقيقها من أجل توفير الرفاهية لأفرادها, وتتطلب هذه السياسة التنموية وضع الخطوط العريضة لها و المتمثلة في تخطيط المشاريع التنموية و ذلك حسب احتياجات و قدرات البلاد التمويلية.

¹ طارق الحاج, مبادئ التمويل, دار الصفاء للنشر والتوزيع, الطبعة الأولى, عمان, الأردن, 2010 ص 21.

² حسين عطا غنيم, دراسات في التمويل, الطبعة الأولى, القاهرة, مصر, 1999, ص 3

³ رياض مبروك, "تمويل القطاع الفلاحي", مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية, كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير, جامعة الجزائر, 2002, ص 25.

و مهما تنوعت المشروعات فإنها تحتاج إلى التمويل لكي تنمو و تواصل حياتها، حيث يعتبر التمويل بمثابة الدم الجاري للمشروع، ومن

هنا نستطيع القول أن التمويل له دور فعال في تحقيق سياسة البلاد التنموية وذلك من خلال¹:

1- توفير رؤوس الأموال اللازمة لإنجاز المشاريع التي يترتب عليها:

- توفير مناصب شغل جديدة تقضي على البطالة .
- تحقيق التنمية الاقتصادية للبلاد .
- تحقيق الأهداف المسطرة من طرف الدولة .

2- تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع عن طريق تحسين الوضعية المعيشية لهم (سكن، عمل..).

3- يمكن من الحصول على صورة شاملة لعمليات و نشاط المنشأة بدراسة وتقدير حركة الأموال ووضع الخطط التي يسير عليها

المشروع لمعرفة الاحتياجات المالية له، سواء القصيرة الأمد أو طويلة الأمد و هذا عن طريق التخطيط المالي .

4-بالإضافة إلى هذا فالتمويل دور فعال بالنسبة للمؤسسات غ المالية، الأفراد و الدولة و يتمثل فيما يلي:

الدولة:

تحتاج الدولة للتمويل لاستخدامه في الموازنة العامة للحالات التالية:

- ❖ عجز في ميزانية الجماعات المحلية.
- ❖ إعانات لبعض صناديق الدعم الاجتماعي
- ❖ عجز في موازنة الدولة

الأفراد:

يحتاج الأفراد للتمويل في عدة حالات نذكر منها:

- الرغبة في مواكبة نمط استهلاك جديد سائد
- الرغبة في الاستثمار العقاري و الحصول على الملكية

ج - المؤسسات:

تحتاج المؤسسات غير المالية للتمويل عند:

¹ رياش ميروك، نفس المرجع السابق، ص26-27.

✓ انطلاق المشروع

✓ توسيع المشروع

أو عند تحديد تجهيزات المشروع إلى (اليد العاملة ، التأمينات، المواد الأولية).

المطلب الثالث : طرق ومصادر التمويل و العوامل المحددة له

1- طرق التمويل :

تعتبر عملية أو طريقة حصول المؤسسة على ما تحتاج إليه من الأموال لتلبية احتياجاتها من أكبر انشغالاتها, وهذا راجع لما تكتسبه من تأثير كبير على مشاريعها وفي هذا الخصوص نجد طريقتين للتمويل:

- التمويل المباشر:

وهو يعبر عن العلاقة المباشرة بين المقرض والمقترض, دون أي تدخل من أي وسيط مالي مصري أو غير مصري, فالوحدات ذات الفائض في الموارد النقدية والادخارية تحوله إلى الوحدات ذات العجز في الموارد والتي تحتاج لهذه الموارد لاحتياجاتها الاستثمارية. وهذا التمويل يختلف باختلاف المقترضين فالمشروعات والحكومات تلجا إليه وذلك بمخاطبة القطاع العريض من المدخرين والذين يرغبون في توظيف أموالهم وذلك بتقديم سندات مختلفة الأنواع. أما بالنسبة للأفراد فتتعدد أشكاله من قروض مباشرة بينهم بمقتضى أوراق التجارية.¹

- التمويل غير المباشر:

وهو يعبر عن التمويل في صورته الأخيرة أي التمويل عن طريق الأسواق بواسطة المؤسسات المالية الوسيطة بمختلف أنواعها (مصرفية أو غير مصرفية) فتقوم هذه المؤسسات بتجميع المدخرات النقدية من الوحدات التي لديها فائض في السيولة النقدية (أفراد ومشروعات) ثم توزيع هذه الإذخارات على الوحدات ذات العجز أي التي بحاجة إليها, فهي تقرض ما تقتضيه, وعليه نجد أن المؤسسات المالية تحاول أن توفق بين متطلبات مصادر الادخار ومتطلبات مصادر التمويل.²

2- مصادر التمويل :

هناك نوعين من مصادر التمويل (التمويل الداخلي والتمويل الخارجي) :

¹ رضوان وليد العمار, أساسيات في الإدارة المالية (مدخل إلى قرارات الاستثمار وسياسات التمويل), دار المسيرة للطباعة والنشر والتوزيع, الأردن, 1997, ص195
² عبد الغفار حنفي, الإدارة المالية المعاصرة (مدخل اتخاذ القرارات), المكتب العربي, الإسكندرية, مصر, 1993, ص40

• التمويل الداخلي :

يعتبر التمويل الذاتي المصدر الأساسي لتمويل المؤسسات الصغيرة في مرحلة الانطلاق، حيث يعتمد أصحاب المؤسسات الصغيرة على جزء كبير من احتياجاتها التمويلية في البداية على مواردها الذاتية.

و يعرف التمويل الذاتي بأنه اعتماد المؤسسة على مواردها الذاتية المتاحة والمتمثلة في الاحتياطات والأرباح المحتجزة وعلى ما تحوزه في خزينتها من أصول نقدية سائلة وكذا الاهتلاكات ويعرف كذلك على أنه تلك الأموال المتولدة من العمليات الجارية للمؤسسة أو من مصادر عرضية دون اللجوء إلى مصادر خارجية لتمويل ومن التعريفين السابقين يتضح لنا أن التمويل الذاتي يعبر عن استقلالية المؤسسة عن المساعدات الخارجية، فهو العرض الداخلي للنقود المتولد عن نشاط المؤسسة ويتمثل ذلك في الأرباح المحتجزة أو غير الموزعة وأقساط الإهلاك و المؤونات¹.

- مكونات التمويل الذاتي :

1-الأرباح غير الموزعة:

هي عبارة عن ذلك الجزء من الفائض القابل للتوزيع الذي حققته الشركة من ممارسة نشاطها، خلال السنة الجارية أو السنوات السابقة، ولم يدفع في شكل توزيعات و الذي يظهر في الميزانية العمومية للشركة ضمن عناصر حقوق الملكية، فبدلا من توزيع كل الفائض المحقق على المساهمين، قد تقوم الشركة بتخصيص جزء من ذلك الفائض في عدة حسابات مستقلة يطلق عليها اسم " احتياطي " بغرض تحقيق هدف معين مثل احتياطي إعادة سداد القروض، أو إحلال و تجديد الآلات ...

2-أقساط الإهلاكات :

يمكن تعريف أقساط الإهلاك بأنها عبارة عن توزيع ثمن شراء أصل طويل الأجل على عمره الإنتاجي المتوقع.

أي أن المؤسسة تقوم بشراء آلات ومعدات لا تستهلك في الحال بل تستهلك خلال فترة زمنية معينة، لذلك فإن ثمن هذه المعدات والآلات توزع على عدد من السنوات المقدره لحياتها الإنتاجية.

فالإهلاك عبارة عن طريقة تهدف إلى توزيع تكلفة الأصول الثابتة على الحياة الإنتاجية أو على أساس الطاقة الإنتاجية، وتخصيص الإهلاك يسمح بإعادة تمويل استثمارات المؤسسات لأنه يعتبر موردا ماليا.

¹ خديجة لحر، "دور النظام المالي في تمويل التنمية الاقتصادية حالة البنوك الجزائرية واقع وآفاق"، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007-2008، ص 18.

3-المؤونات:

وتكون المؤونات من أجل معرفة تدني الأصول غير الإهتلاكية وتسمح بالتسجيل المحاسبي للمصاريف ذات الطابع التأكدي، والتي يجب معرفة قيمها، وتستعمل كذلك كاحتياطات لمواجهة الصعوبات المالية التي تتعرض لها المؤسسة، وتخصيص المؤونات يساهم في تكوين أموال من أجل تغطية التكاليف أو النقص في عناصر التكاليف.¹

وقد فرق بعض الكتاب بين نوعين من التمويل الذاتي :

النوع الأول :

التمويل الداخلي الذي يهدف إلى المحافظة على الطاقة الإنتاجية للمؤسسة ويشمل أموال الإهتلاك واحتياطي ارتفاع أسعار الأصول الرأسمالية.

النوع الثاني:

التمويل الداخلي الذي يهدف إلى التوسع والنمو وهو يشمل كل من الأرباح المحتجزة والاحتياطات و لتمويل الذاتي مجموعة من المزايا والعيوب والتي سوف نبرز أهمها في النقاط التالية:

- مزايا التمويل الذاتي: للتمويل المزايا التالية²:

- يعتبر وسيلة أساسية ومهمة للمؤسسات الصغيرة ومتوسطة الحجم التي قد يصعب عليها الحصول على التمويل من مصادر خارجية.
- يؤدي التمويل الذاتي إلى دعم المركز المالي للمؤسسة ويجنبها التقلبات الموسمية المحتملة نظرا لاحتفاظها برصيد نقدي مناسب لمواجهة احتياجاتها المتغيرة .

- كذلك من أهم مميزاته أنه يعتبر المصدر الأول لتكوين رأس المال الطبيعي بأقل تكلفة ممكنة.

- يعطي استقلالية أكبر للمؤسسة في اختيار الاستثمارات دون التقيد بشروط الائتمان أو بأسعار فائدة أو بالضمانات المختلفة وبالتالي تجنب أعباء التمويل الخارجي .

¹ أحمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم للنشر و التوزيع، الجزائر، 2008، ص 31-32.

² عبد القادر بوعزة، التأثير الجبائي على اختيار مصادر تمويل المؤسسة، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005-

– عيوب التمويل الذاتي: للتمويل الذاتي العيوب التالية:¹

– قد لا يكون التمويل الداخلي كافياً لتمويل المشاريع مما يؤدي إلى عرقلة سير المشروع و يتم اختيار مشاريع متواضعة الحجم فيصبح التمويل الداخلي معرقلاً لنمو المؤسسة .

– كذلك يمنع التمويل الداخلي تجميع الادخارات بصفة عامة على مستوى النشاط الاقتصادي ككل، وتوزيعها على مختلف القطاعات والأنشطة طبقاً لأولويات استثمار معينة تتفق مع أهداف السياسة.

• التمويل الخارجي:

كثيراً ما تضطر المؤسسات الصغيرة للجوء إلى مصادر تمويل خارجية بسبب ضعف قدرتها على التمويل الذاتي، كذلك التمويل الذاتي بصفة عامة لا يكفي لتغطية الاحتياجات التمويلية للمؤسسة، وحتى تحافظ هذه الأخيرة على مستوى من الاستثمارات عند الحدود المقبولة، وتتجاوز أزمات السيولة الظرفية فإنها تلجأ إلى مصادر خارجية للحصول على الأموال².

1- التمويل الخارجي المباشر :

نظراً للخصائص التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة من صغر في رأس المال ومحدودية في أفرادها، فإن الشكل القانوني الذي يمكن أن تأخذه و سيكون محل الدراسة هو شركة تضامن، شركة ذات المسؤولية محدودة، شركة وحيدة الأسهم ذات مسؤولية محدودة، وحسب الخصائص الذي يتميز به هذا النوع من المؤسسات والذي تطرقنا إليه فإن مصادر حصولها على التمويل المباشر تكون محدودة لأنها لا تستطيع إصدار أسهم ولا سندات. عكس شركات الأموال. ويعتبر الائتمان التجاري المصدر الخارجي الوحيد لتمويل الخارجي المباشر للمؤسسات الصغيرة.

• التمويل قصير الأجل:

– تعريف الائتمان التجاري: هو شكل من أشكال التمويل قصير الأجل وهو شكل معروف لكل أنواع المؤسسات ويعتبر أكبر مصدر من مصادر التمويل قصير الأجل لمعظم المؤسسات.

¹ ضيف أحمد ، " أثر اختيار مصادر التمويل على نجاح المشاريع الاستثمارية " ، دراسة حالة مجمع صيدال ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير ، جامعة تلمسان 2006-2007 ص 146-147.

² عبد الغفار حنفي ، أساسيات التمويل والإدارة المالية ، مرجع سابق ، ص 449

ويعرف على أنه الائتمان الممنوح للمؤسسات نتيجة شرائها بضاعة دون أن يكون مطلوب منها دفع قيمة مشترياتها نقدا ويكون مسموح لها بدفع قيمة مشترياتها خلال مدة زمنية قصيرة ومن هذا يخرج من مفهوم الائتمان التجاري أي ائتمان غير مرتبط بعمليات شراء أو بيع.¹

- مزايا استخدام الائتمان التجاري:

يأخذ الائتمان التجاري دورا بالغ الأهمية في تمويل الكثير من المؤسسات خاصة صغيرة الحجم التي تجد صعوبة في الحصول على القروض المصرفية ذات التكلفة المنخفضة و من مزاياه ما يلي:²

- سهولة الحصول عليه بسبب عدم الحاجة إلى أي إجراءات إضافة إلى أنه لا يتطلب تحليلا للمركز المالي للمؤسسات.

- يعتبر مصدرا متاحا ييسر لتمويل احتياجات المؤسسات خاصة تلك التي دخلت حديثا إلى السوق والتي لا يمكنها بعد إبراز قدرتها الائتمانية، مما يحول دون حصولها على القروض البنكية بتكاليف وضمانات معتبرة.

- يتضمن الائتمان التجاري إمكانية تجديده بشكل مستمر وفق شروط ائتمانية جديدة مما يعطيه ميزة الاستمرارية في الوافر والحصول عليه.

- يتميز كذلك بالمرونة إذ يمكن للمشتري الحصول عليه وقت الحاجة ففي حالة زيادة المبيعات يمكن للمؤسسة أن تزيد مقدار القرض التجاري.

- يعتبر الائتمان التجاري أقل مصادر التمويل قصيرة الأجل كلفة

2- التمويل الخارجي الغير مباشر :

تعتبر البنوك التجارية، المصدر الرئيسي من مصادر التمويل الخارجي للمؤسسات الصغيرة، حيث يأخذ التمويل البنكي دورا هاما في إشباع الاحتياجات التمويلية للمؤسسات، والناجمة عن قصور الموارد المالية المتاحة لديها عن مقابلة متطلبات نشاطها وتحقيق أهدافها، وتتفاوت التسهيلات الائتمانية التي تمنحها البنوك من حيث آجال الاستحقاق إلى: قروض قصيرة أجل ومتوسطة الأجل وطويلة الأجل.³

¹ محمد صالح الحناوي وآخر: الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1999م، ص293.

² سحنون سمير، مرجع سبق ذكره، ص41-42.

³ مبارك لسيلوس، مرجع سابق، ص175.

أولا - القروض قصيرة الأجل :

وهي تلك القروض التي تقل مدتها على سنة واحدة، وتلجأ المؤسسة إلى القروض قصيرة الأجل لتمويل أنشطة الاستغلال، وتمثل هذه القروض معظم قروض البنوك التجارية، وتعد من أفضل أنواع التوظيفات لديها .

- القروض العامة: توجه هذه القروض لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة و ليست مخصصة لتمويل أصل معين و تلجا إليها المؤسسات لمواجهة مشاكل مالية مؤقتة و تتمثل هذه القروض فيما يلي¹:

1- تسهيلات الصندوق:

وهي إحدى أنواع القروض قصيرة الأجل حيث غالبا ما تكون مدتها أقل من شهر، وتوجه أساسا بهدف تغطية الصعوبات العابرة في الخزينة وإعطاء مرونة لها، حيث تسمح للمؤسسة مواجهة الاختلالات القصيرة جدا من حيث المدة والتي تتعرض لها خزنتها في بعض الأحيان كحلول أجل الاستحقاقات الجبائية واستحقاق المودعين وغيرها من الأزمات التي تواجه الخزينة .

2- السحب على المكشوف:

هو عبارة عن وسيلة تمويلية تقدمها البنوك للمؤسسات، ويتمثل في إمكانية سحب المؤسسة من البنك مبالغ مالية محدودة تزيد عن رصيد حسابها الجاري الدائن ليكون بذلك مدينا في حدود مبلغ معين وفترة محددة ويتم استعمال السحب على المكشوف لتمويل نشاط المؤسسة وذلك للاستفادة من الظروف التي يتيحها السوق مثل انخفاض سعر سلعة معينة، وهذا بشراء كميات كبيرة منها مادامت متوفرة حاليا، وتتراوح مدة القرض الذي يمنح في حالة السحب على المكشوف من 15 يوما إلى سنة كاملة وهذا حسب طبيعة العملية هذا ويفرض البنك على المؤسسة المستفيدة من السحب على المكشوف فائدة تتناسب والفترة التي يتم خلالها سحب المبالغ تفوق رصيدها الدائن حيث يتوقف البنك على احتساب تلك الفائدة بمجرد عودة الرصيد إلى حالته الطبيعية أي يكون دائما

3- قروض الموسم:

هناك الكثير من المؤسسات نشاطاتها غير منتظمة على طول دورة الاستغلال، حيث أن دورة الإنتاج أو دورة البيع موسمية، فالمؤسسة تقوم بإجراء النفقات خلال فترة معينة يحصل أثناءها الإنتاج وتقوم ببيع هذا الإنتاج في فترة خاصة، ومن أمثلة هذه العمليات، إنتاج وبيع المحاصيل الزراعية حيث تمتد فترة الإنتاج وتحصل المبيعات في فترة ما بعد جني المحاصيل الزراعية، وفي هذه الحالة تلجئ المؤسسة إلى القروض لموسمية.

¹ محمد بوشوشة، مصادر التمويل وأثرها على الوضع المالي للمؤسسة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة الجزائر، 2006-2007 ص44.

وهذا النوع من القروض هو نوع خاص من القروض البنكية ينشئ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه، للإشارة فإن البنك لا يقوم بتمويل كل التكاليف الناجمة عن النشاط الموسمي، وإنما يقوم فقط بتمويل جزء من هذه التكاليف، وبما أن النشاط الموسمي لا يمكن أن يتجاوز دورة استغلال واحدة أي السنة فإن هذا النوع من القروض مدته تمتد عادة إلى غاية 09 أشهر.¹

4- قروض الربط:

وهي عبارة عن قرض يمنح إلى المؤسسة لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب تحققها شبه مؤكد ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية، ويتم منح مثل هذه القروض من طرف البنك عندما يكون هناك تأكيد شبه تام من تحقق العملية محل التمويل، ولكن هناك أسباب معينة أخرت تحققها، والهدف من قروض الربط هو تحقيق الفرص المتاحة أمام المؤسسة في انتظار تحقق العملية المالية.²

• القروض الخاصة:

1- التسيقات على البضائع:

التسيقات على البضائع هي عبارة عن قرض يقدم إلى المؤسسة لتمويل مخزون معين ويحصل البنك مقابل ذلك على بضاعة كضمان للقرض.³

2- التسيقات على الصفقات العمومية :

الصفقات العمومية هي عبارة عن اتفاقات للشراء أو تنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية، تقام بين هذه الأخيرة ممثلة في الإدارة المركزية الوزارات أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري من جهة والمقاولين أو الموردين من جهة أخرى و التسيقات على الصفقات العمومية عبارة عن تمويل لديون المؤسسة على إدارة أو جماعات محلية، هذه الديون متعلقة بتحقيق صفقة عمومية، ولتمويل إنجاز هذه الأخيرة تلجأ المؤسسة إلى البنك نظرا لطبيعة هذه الصفقات من حيث الحجم فهي مكلفة وتتطلب أموالا ضخمة لإنجازها، وفي هذا الإطار تعرض البنوك صيغتين لتمويل، إعطاء كفالة لصالح المقاولين والتي تم التطرق إليها سابقا أو منح قروض فعلية وهي ثلاث أنواع⁴ :

¹ كرمو د راجي، نفس المرجع السابق، ص60

² العطرة دغوش، البنوك التجارية ودورها في تمويل المؤسسة، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، الجزائر، 2001-2002، ص 99

³ حسن بالعجوز، مخاطر صيغ تمويل في البنوك الاسلامية و البنوك الكلاسيكية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2009، ص 83.

⁴ سمير محمد عبد العزيز، اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي، مكتبة الاشعاع الاسكندرية، مصر، 1998، ص144

✓ قروض التمويل المسبق: يقدم هذا القرض عند إنطاق المشروع والأموال المتوفرة لدى المقاول غير

كافية للبدء في المشروع.

✓ تسبيقات على الديون الناشئة وغير المسجلة: يقدم هذا القرض للمقاول الذي يكون قد أنجز نسبة مهمة

من الأشغال غير أن الإدارة لم تسجل ذلك رسمياً، فيطلب المقاول قرضاً من البنك بناء على الوضعية

التقديرية للأشغال المنجزة.

✓ تسبيقات على الديون الناشئة والمسجلة: تمنح هذه التسبيقات عندما تصادق الإدارة على الوثائق الخاصة التي تسجل انتهاء

الأشغال ولأن الإدارة تتأخر في الدفع للمقاول فإن البنك يمنح له التسبيق.

3- القروض بتعبئة الديون الخارجية:

أ- خصم الأوراق التجارية:

الورقة التجارية هي محرر قابل لتداول بالطرق التجارية بحيث يقوم مقام النقود، ويثبت لحامل الورقة التجارية حقاً يستحق الأداء بعد

أجل معين ويجوز للحامل المطالبة بالوفاء بهذا الحق. ويعتبر خصم الأوراق التجارية أحد أنواع القروض التي يمنحها البنك لزمائمه، حيث

يمكن للمؤسسة الحصول على الأموال اللازمة لها لتمويل أنشطتها المختلفة، وهذا من خلال بيعها للأوراق التجارية للبنك قبل تاريخ

استحقاقها ويجل بذلك البنك محل المؤسسة في الدائنة إلى غاية تاريخ استحقاق الأوراق.

حيث يقوم البنك بخصم مبلغ من القيمة الاسمية للورقة التجارية يسمى بسعر الخصم مقابل فائدة المدفوع عن المدة من تاريخ

الخصم إلى تاريخ الاستحقاق، والمؤسسة من خلال طريقة خصم الأوراق التجارية يمكنها تسهيل مبيعاتها الآجلة مما يؤدي إلى تصريف

جزء كبير من بضائعها، حيث تدفع البنوك لها القيمة الحالية للورقة التجارية وهي القيمة الاسمية منقوص منها الفائدة والعمولة وهذا

مقابل ما يتحمله البنك من مخاطر¹.

ب- الاقتراض بضمان الأوراق التجارية:

¹ ليلي لولاشي، نفس المرجع السابق، ص 45.

تلجأ المؤسسة إلى رهن الأوراق التجارية عندما تكون في حاجة إلى سيولة عاجلة وتكون الورقة التجارية التي لديها مستحقة بعد مدة قصيرة، فتقوم باقتراض المبلغ الذي تحتاجه من البنك وترهن الورقة التجارية لديه ضمانا للقرض ويحدث هذا عادة عندما تحتاج المؤسسة إلى مبلغ بسيط بالنسبة إلى قيمة الكمبيالة ولمدة أقصر من أجلها فتفضل رهنها و الاحتفاظ بملكيتها¹.

• القروض بالالتزام أو بالتوقيع:

ما يميز هذا النوع من القروض أنه لا ينتج عنه أي تدفق للأموال من البنك إلى المؤسسة و إنما يتمثل في الضمان الذي يقدمه لها لتمكينها من الحصول على التمويل من جهة أخرى، أي أن البنك لا يعطي نقودا ولكن يعطي ثقته فقط، ويكون مضطرا إلى إعطاء النقود إذا عجزت المؤسسة عن الوفاء بالتزاماتها.

وفي مثل هذا النوع من القروض يمكن أن نميز بين ثلاث أشكال رئيسية و هي:²

1- الضمان الاحتياطي:

وهو عبارة عن التزام بمنحه البنك، يضمن بموجبه تنفيذ الالتزام التي قبل بها أحد مدبني الأوراق التجارية، وعليه فإن الضمان الاحتياطي هو عبارة عن تعهد لضمان القروض الناجمة عن خصم الأوراق التجارية وقد يكون الضمان شريطيا عندما يحدد مانح الضمان أي البنك شروطا معينة لتنفيذ الالتزام، وقد يكون لا شريطيا إذا لم يحدد أي شروط لتنفيذ الالتزام.

2- الكفالة:

الكفالة هي عبارة عن التزام مكتوب من طرف البنك يتعهد بموجبها بتسديد الدين الموجود على عاتق المدين في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته، وتحدد في هذا الالتزام مدة الكفالة ومبلغها، وتستفيد المؤسسة من الكفالة في علاقتها مع الجمارك وإدارة الضرائب و في حالة النشاطات الخاصة بالصفقات العمومية.

3- القبول:

في هذا النوع من القروض، يلتزم البنك بتسديد الدائن وليس زبونه (المؤسسة) ويمكن التمييز بين عدة أشكال لهذا النوع من القروض.

-القبول الممنوح لضمان ملاءة الزبون الأمر الذي يعفيها من تقديم ضمانات.

-القبول الممنوح للزبون من أجل مساعدته على الحصول على مساعدة الخزينة والقبول المقدم في التجارة الخارجية.

¹ الياس عقال, تمويل المؤسسات المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب, مذكرة ماجستير, كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير, جامعة محمد خيضر بسكرة, الجزائر, 2008-2009, ص 14.

² شاكر القزويني, نفس المرجع السابق, ص 128.

2-التمويل متوسطة الأجل:

وتتراوح مدتها من سنتين إلى خمس سنوات وأحيانا سبعة وتمنح بغرض تمويل بعض العمليات الرأسمالية للمؤسسات مثل، شراء آلات جديدة بهدف التوسع بوحدة جديدة أو إجراء تعديلات تطور من الإنتاج وتقسّم إلى ¹:

1-2 قروض المدة:

تتميز قروض المدة بأجلها المتوسطة التي تتراوح بين 03 و 07 سنوات مما يعطي المؤسسة نوع من الراحة بتوفير التمويل وانخفاض مخاطر إعادة التمويل أو تجديد القروض قصيرة الأجل، ذلك لأنه لأن مخاطر الاقتراض قصير الأجل عادة تكون عالية بالنسبة للجهة المقترضة، ويرجع ذلك إلى أنه إذا استحق القرض قصير الأجل وكانت المؤسسة مستمرة في حاجتها للأموال ستواجه احتمالات عدم موافقة البنك على تجديد القرض أو يكون التجديد بتكلفة أعلى وشروط غير مناسبة بسبب تغيرات سوق النقد أو المركز المالي للمؤسسة. وتسدد قروض المدة عادة على أقساط دورية متساوية تدفع كل ربع أو نصف سنة سنويا وقد تكون هذه الأقساط متساوية أو غير متساوية ويكون التسديد وفقا لجدول تسديد يتم الموافقة عليه بحيث يتناسب مع التدفقات النقدية للمؤسسة والناجئة عن الأصل الذي موله البنك وبحد أدنى من الضغط على سيولة المؤسسة.

2-2 قروض التجهيزات:

وتعرف قروض تمويل التجهيزات بأنها تلك القروض المباشرة التي تراوح مدتها بين سنتين إلى 07 سنوات حيث تكون موجهة لحيازة السلع الرأسمالية، والتي تملك خلال مدة تتراوح من 08 إلى 10 سنوات وتمول الجهة المقرضة ما بين % 70 إلى % 80 من قيمة التجهيزات مثل سيارات أو شاحنات.

ويسمح هذا النوع من القروض بتمويل بعض الإنشاءات والبناءات ذات التكاليف المنخفضة نسبيا، وهناك صورتان تمنح بموجبها قروض التجهيزات ²:

- عقود البيع المشروط:

¹ محمد صالح الخناوي وآخر، نفس المرجع السابق، ص298.

² نظير رياض، محمد الشحات وآخرون، الإدارة المالية، المكتبة العصرية للمنصورة، مصر، 2001، ص178.

في هذه الحالة يكون البيع بالتقسيط ويحتفظ وكيل التجهيزات بملكية الآلة إلى أن يقوم المشتري بتسديد كافة الأقساط ويقدم المشتري دفعة أولية عند الشراء، وبقية الأقساط يصدر عنها أوراق وعد بالدفع (كمبيالات) وبعد التسديد الكامل تنتقل ملكية الأصل إلى المؤسسة.

• القروض المضمونة:

تستطيع المؤسسة استخدام التجهيزات كضمان للحصول على قرض بنكي وذلك من خلال رهن هذه التجهيزات للبنك التجاري الممول الذي يضمن حقه في الاستيلاء على التجهيزات إذا ما تخلفت المؤسسة عن التسديد دفعات القرض.

3- التمويل طويلة الأجل :

وهي القروض التي تزيد آجالها عن 07 سنوات وقد تصل إلى 20 سنة، وهي توجه لتمويل الاستثمارات طويلة الأجل للمؤسسة، مثل الحصول على عقارات « أراضي مباني لمختلف استعمالاتها المهنية » وتلجأ المؤسسات التي تقوم باستثمارات طويلة إلى البنوك لتمويل هذه العمليات نظرا للمبالغ الكبيرة التي لا يمكن الحصول عليها لوحدها، وكذلك نظرا لمدة الاستثمار وفترات الانتظار الطويلة قبل البدء في الحصول على عوائد¹.

ونظرا لطبيعة هذه القروض أي المبلغ الكبير والمدة الطويلة، تقوم بمنح مثل هذه القروض مؤسسات متخصصة لاعتمادها في تعبئة الأموال اللازمة لذلك على مصادر ادخارية طويلة، لا تقوى البنوك التجارية عادة على جمعها و يمكن تقسيم المصادر الرئيسية لهذا التمويل إلى الأقسام التالية:²

- أموال الملكية.

- الأموال المقترضة.

3-1 أموال الملكية :

✓ الأسهم العادية: " تعتبر الأسهم العادية من وجهة نظر المنشأة وسيلة من الوسائل الرئيسية لتمويل طويل الأجل، وتعتمد شركات المساهمة اعتمادا يكاد يكون تاما على الأسهم العادية في تمويلها الدائم وخصوصا عند بدء التكوين، هذا الاعتماد التام من شأنه أن يؤدي إلى انخفاض الأموال المقترضة في هيكل رأس المال"

¹ حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، دار الوراق، عمان، 2001، ص80.

² عبد الغفار حنفي وآخر، نفس المرجع السابق، ص496.

✓ الأسهم الممتازة: إن تكلفة التمويل بالأسهم الممتازة تفوق تكلفة الاقتراض، لأن توزيعات الأسهم الممتازة على عكس الفوائد لا تقسم من الإيرادات قبل حساب الضريبة وبالتالي لا تحقق المنشأة وفرات ضريبية، وهناك أسباب تدفع إدارة شركة المساهمة إلى إصدار الأسهم الممتازة أهمها :¹

✓ زيادة موارد الأموال المتاحة للمنشأة.

✓ المتاجرة بالملكية.

✓ استعمال أموال الغير دون إشراكهم في الإدارة.

✓ الأرباح المحجوزة: "تعتمد المنشآت في تمويل جزء لا يستهان به من احتياجاتها المالية على الأرباح المحجوزة، وسياسة توزيع الأرباح تحدد ذلك الجزء من الأرباح الذي يوزع على الملاك، وأيضاً الجزء الذي يحتجز، إذ يمثل هذا الجزء مصدراً رئيسياً لتمويل الاستثمارات في المنشأة وخاصة بغرض النمو والتوسع"

3-2 الأموال المقترضة:

قروض طويلة الأجل : تلجأ المؤسسات إلى البنوك لتمويل استثماراتها نظراً للمبالغ الكبيرة التي تحتاجها و نظراً لطبيعة هذه القروض تقوم بمنحها مؤسسات متخصصة كشركات التامين.

سندات : توجد في الحقيقة عوامل متعددة تدعو المنشأة لإصدار السندات أهمها ما يلي : المتاجرة بالملكية، التكلفة المنخفضة والميزة الضريبية حيث يعتبر سعر الفائدة من النفقات التي تؤخذ في الحسبان قبل حساب الأرباح الخاضعة للضريبة، بالإضافة إلى ذلك تسمح باستخدام أموال الغير دون اشتراكهم في الإدارة، كما أنها تؤدي إلى زيادة موارد التمويل المتاحة للشركة".²

العوامل المحددة في اختيار التمويل المناسب :

هناك عدة عوامل تؤثر في اختيار التمويل الأنسب مع احتياجات المؤسسة ويكون الاختيار مسبقاً بتقييم شامل لهذه العوامل، ومما لا شك فيه أن هذه العوامل لا تتميز بالثبات بل تتقلب وتتغير تبعاً للحالة الاقتصادية العامة وحالة الاقتصاد العامة وحالة الصناعة وحالة المؤسسة نفسها، ويمكن إيجازها في النقاط الآتية:³

¹ جمال لعمارة، رابح حدة، تحديات السوق المالي الإسلامي، الملتقى الدولي حول "سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات" دراسة حالة الجزائر والدول النامية، بسكرة، الجزائر، 21-22 نوفمبر 2006، ص 61.

² عبد الباسط وفا: مؤسسات رأس المال المخاطر في تدعيم المشروعات الناشئة، دار النهضة العربية، لبنان، 2001، ص 30

³ جميل أحمد توفيق، أساسيات الإدارة المالية، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، دون ذكر سنة النشر، ص 309.

- ✓ (1) الملائمة: وهي ملائمة الأموال المستخدمة لطبيعة الأصول التي ستقوم هذه الأموال بتمويلها, وكقاعدة عامة ينبغي تمويل الأصول الدائمة بالأموال الدائمة
- ✓ (2) الدخل: ويقصد به العائد المحقق من المشروع, فيجب أن تكون نسبة عائد المشروع أكبر من نسبة الاقتراض لكي تقوم المؤسسة بطلب القرض.
- ✓ (3) السيطرة والإدارة: أن توسع المؤسسة في الاقتراض إلى الحد الذي يجعلها غير قادرة على الوفاء بالتزاماتها مما يجعل المقرضين يضعون أيديهم على أصول المؤسسة, وفي هذه الحالة يفقد أصحاب المشروع سيطرتهم على المؤسسة, ومن هنا تظهر أهمية السيطرة والإدارة في اختيار طريقة التمويل المثلى.
- ✓ (4) المرونة: تحتاج المؤسسة إلى مرونة أساسا حتى تتمكن من الحصول على أكبر عدد ممكن من بدائل التمويل عندما تحتاج إلى التوسع في نشاطاتها, أي مدى مقدرتها على استغلال الفرص التي تمكنها من تخفيض مجموع تكلفة أموال الاقتراض إلى أدنى حد ممكن.
- ✓ (5) التوقيت: ويقصد به التوقيت السليم لعمليات الاقتراض والتمويل الخاص, ويمكن إدخال عاملي التقدير والتنبؤ العقلاني كعامل أساسي في هذا الشق مما يساعد على رفع العائد إلى أقصى حد ممكن.
- ✓ (6) الظروف الاقتصادية العامة : إن الرواج الاقتصادي قد يشجع المؤسسة الاقتصادية على الاقتراض لتمويل عملياتها بدلا من الاعتماد على زيادة رأس مالها لان ظروف الرواج تعطي المؤسسات ثقة بقدرتها على خدمة دينها.¹
- ✓ (7) حجم المؤسسة : يعتبر حجم المؤسسة من العوامل المهمة في قدرة المؤسسة على التوسع في الإقراض لان الحجم الواسع غالبا ما يمنح الثقة أكبر للمؤسسات الصغيرة .
- ✓ (8) طاقة الإقراض : أي إن قدرة المؤسسة على الاقتراض و تقديم الضمانات تحد من إمكانية الاستفادة من الاقتراض دون حدود .
- ✓ (9) نمط التدفق النقدي : وهو عبارة عن الفترة الزمنية التي تنقضي على الاستثمار حتى يبدأ بتحقيق النقد من عملياته .²

المطلب الرابع : أدوات التمويل الحديثة:

¹ هيثم مجد الزغبى، الإدارة والتحليل المالي، دار الفكر للطباعة والنشر 2000، مصر، ص122

² عبد الحليم كراجه وآخرون، الإدارة والتحليل المالي، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2000، ص104

لقد برزت إلى الواجهة مع ازدياد الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة العديد من الصيغ التي لفتت الانتباه لنجاحها في دفع هذا القطاع وسنبرز أهم هذه الأدوات فيما يلي:

1- رأس مال المخاطرة:

بدأ نشاط رأس المال المخاطر في الولايات المتحدة الأمريكية في الخمسينات استجابة لاحتياجات تمويل الشركات الصغيرة والمتوسطة وللتورة الجديدة في مجال التقدم التكنولوجي وخاصة في صناعات الكمبيوتر والإلكترونيات و تكنولوجيا المعلومات، وانتشرت هذه المؤسسات بعد ذلك في الدول الأخرى بهدف مواجهة الاحتياجات الخاصة بالتمويل الاستثماري¹، ويهدف رأس المال المخاطر إلى التغلب على عدم كفاية العرض من رؤوس الأموال بشروط ملائمة من المؤسسات المالية القائمة والى توفير التمويل للمشروعات الجديدة أو عالية المخاطر والتي تتوفر لديها إمكانيات نمو وعائد مرتفع وبذلك فإن رأس المال المخاطر هو طريقة لتمويل الشركات غير القادرة على تدبير الأموال من إصدارات الأسهم العامة أو أسواق الدين عادة بسبب المخاطر العالية المرتبطة بأعمالها، وهذه الاستثمارات هي لآجال طويلة وغير سائلة وذات مخاطر عالية لكن بعوائد عالية نسبيا تتحقق عندما يتم بيع الشركة المستثمر فيها.

ويلبى رأس المال المخاطر احتياجات الشركات في مراحل التمويل المختلفة والتي تتمثل في:

أ- تمويل المرحلة المبكرة: يهدف رأس المال المخاطر إلى تمويل بحوث التنمية والتطوير للمشروعات الجديدة أو تقنيات جديدة قبل بدء النشاط الإنتاجي على نطاق تجارى والى تمويل إنشاء مشروعات جديدة (رأس مال ثابت-رأس مال عامل) وحيث لا يتوافر للمستثمر الموارد المالية الكافية.

ب- مرحلة التمويل اللاحقة: يهدف رأس المال المخاطر في هذه المرحلة تمويل تنمية وتطوير شركات قائمة والتي تحتاج إلى متطلبات تمويلية خاصة وتقدم آفاق نمو جذابة ، ويتضمن ذلك توفير التمويل لأغراض التوسع للشركات غير المسجلة في البورصات بهدف مساعدتها على النمو ودخول أسواق جديدة أو الإحلال محل بعض الشركاء في رأس مال الشركات الراجعة والذين يرغبون في التخرج.

¹ رحيم حسين، نحو تطوير الوساطة المالية في الجزائر نموذج مصرف مشاركة المخاطر، المنتدى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة - مخاطر - تقنيات الجامعة جيجل، الجزائر، 6-7 جوان 2005 ص 80.

ج- تمويل الحالات الخاصة: يوجه رأس المال المخاطر لتمويل احتياجات خاصة لشركات ناشئة والتي تكون غالبا أجزاء من شركات ضخمة ويتضمن ذلك تمويل شراء حصة الملكية والسيطرة على شركات قائمة إضافة إلى تمويل الشركات ذات الأداء الضعيف ولكن يتوافر لديها فرص واضحة للتحسن¹

تعد مؤسسات رأس المال المخاطر أحد وسائل الدعم المالي والفني والإداري للمشروعات الناشئة التي يرتفع معدل مخاطرها وذات إمكانيات النمو والربحية المرتفعة ويمكن تقسيم هذه المؤسسات إلى نوعين رئيسيين:²

- مؤسسات مستقلة تقوم بجمع رؤوس الأموال لدى المستثمرين المحتملين معتمدة على شهرتها وتخصصها وخبرتها.
- مؤسسات تابعة وهي أفرع لمؤسسات مالية أو صناعية أخرى تؤسسها وتوفر رأس المال اللازم.

يستفيد الجهاز المصرفي من إنشاء شركات رأس المال المخاطر من عدة جوانب أهمها:

- مساعدة البنوك في إعانة عملائها المتعثرين بتوفير موارد مالية إضافية لهم وحيث لا تستطيع البنوك (في بعض الحالات) إقراض أو المساهمة في المشروعات نتيجة للقيود التي تفرضها نظم العمل المصرفي.
- توفير المعونة الفنية والإدارية لعملاء البنوك وحيث لا يتوافر لدى البنوك الإمكانيات اللازمة لتوفير هذه المعونة.
- تمويل المشروعات الصغيرة التي تتوافر لديها إمكانيات النمو والتطور بينما لا يتوافر لديها الضمانات الكافية للاقتراض من الجهاز المصرفي ومن ثم يمكن للجهاز المصرفي في مراحل لاحقة دخول مجال تمويل هذه المشروعات.
- تمويل تطبيق الابتكارات الجديدة وصناعة البرمجيات ، و هي مشروعات لا تعد جاذبة للبنوك أما لارتفاع درجة المخاطرة بها أو لعدم توافر القدرات المالية والضمانات لأصحاب المشروعات ، و ثم يحتاج تطبيق المبتكرات إلى مساندة شركات رأس المال المخاطر وفي حالة نجاحها فإنه يمكن للبنوك دخول مجال التمويل لهذه المشروعات وبعد أن تتوافر لديها الشروط اللازمة.
- المساعدة في إعادة هيكلة شركات قطاع الأعمال العام التي يتم إدراجها في برنامج الخصخصة مما يؤدي إلى تصحيح مسارها وتسديد ديونها للبنوك.

2- التمويل عن طريق القرض الإيجاري LEASING:

¹ أحمد طرطار ، شوقي جباري ، شركات رأس مال المخاطر أداة فعالة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة "أقراءات في التجارب العالمية الرائدة أيام العلمية الدولية الثانية حول :المقاولية آليات دعم ومساعدة المؤسسات في الجزائر-فرص وتحديات ،-جامعة محمد خيضر ،بسكرة،الجزائر،.3-4-5 ماي 2011،ص 7.

² مهدي ميلود ، أدوات التمويل المصرفي اللاربوية ودورها في دعم المؤسسات الاقتصادية، الملتقى الدولي حول :سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات ،جامعة محمد خيضر ، بسكرة، الجزائر، 21-22 نوفمبر 2006 ص 16.

التمويل الإيجاري "Leasing" أو تأجير الأصول، هو من عمليات التمويل الحديثة، ومعنى هذه العملية هو أن المستثمر ليس بالضرورة أن يقوم بشراء الأصول الثابتة بغرض استعمالها ولكن بإمكانه تأجيرها للاستفادة منها في العملية الإنتاجية، أي أن المؤسسة التي لا تملك موارد ذاتية أو التي لا تستطيع الحصول على قروض من المؤسسات بإمكانها استئجار الأصل بهدف استعماله أو شرائه، وهذا النوع من النشاط أولاً هو صناعة التأجير "Leasing Industry" الذي عرف نمواً كبيراً في الولايات المتحدة ثم في الدول الرأسمالية الأخرى، وهذا التأجير يشمل أصغر الأشياء كجهاز الكمبيوتر والشاحنات، إلى الآلات الضخمة كالمطائرات، المباني، البواخر، وعملية التأجير كانت معروفة منذ قديم الزمان من أيام السومريين، وسجلت أول عملية تأجير في الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1950 وهذا بتأجير عربات السكك الحديدية، استخدم لأول مرة في فرنسا رسمياً سنة 1965.¹

وانتشرت هذه العملية أكثر خلال الحرب العالمية الثانية عندما قامت الولايات المتحدة بتأجير المعدات العسكرية لكل من بريطانيا وروسيا، ونظراً لزيادة الطلب على الاستثمار عن طريق التأجير حيث أصبحت تنافس القروض المصرفية، وقد انتشرت الشركات المختصة بالتأجير في أوروبا في الستينيات.

ويعتبر الإيجار كمصدر تمويل بمائل القرض مع الاختلافات المترتبة عن امتلاك الأصل والضمانات وتكلفة الإفلاس والعلاقة بين المؤجر والمستأجر، ولا يمكن اعتبار التمويل التأجيري كبديل للقروض ولكنه مكمل له. وقد عرف التأجير كما يلي: "التأجير هو اتفاق متعاقد بين طرفين يخول أحدهما حق الانتفاع بأصل مملوك للطرف الآخر مقابل دفعات دورية لمدة زمنية محددة، المؤجر هو الطرف الذي يحصل على الدفعات الدورية مقابل تقديم الأصل في حين أن المستأجر هو الطرف المتعاقد على الانتفاع بخدمات الأصل مقابل سداده لأقساط التأجير للمؤجر"²

أ- أنواع التمويل التأجيري :

1- التأجير التشغيلي "Lease Operating":

وفي هذا النوع من التأجير تكون مدة عقد الإيجار أقل من العمر الإنتاجي للأصل المؤجر، ومن أمثلة ذلك تأجير السيارات، الحاسبات الإلكترونية، معدات البناء... الخ.

¹ سمير محمد عبد العزيز التأجير التمويلي مكتبة الإشعاع الفنية الإسكندرية، مصر، 2000، ص 74

² لدروخ خديجة، نفس المرجع السابق، ص 7

وليس هناك أي علاقة بين العمر الاقتصادي للأصول المؤجرة وعقد الإيجار، وقد يكون المؤجر مؤسسة تقدم الإنتاج أو منشأة تقوم بهذا النشاط أي شراء الأصول وتأجيرها، لذلك فإن ملكية الأصل تبقى مع المؤجر الذي يتحمل مخاطر التقادم وتكاليف الصيانة، والتأمين ودفعة الضرائب المستحقة عنه، ويمكن تلخيص خصائص التأجير التشغيلي فيما يلي:¹

- لا تغطي فترة التعاقد للتأجير العمر الاقتصادي للأصل وإنما تغطي جزء منه فقط، لذلك فالمؤجر لا يستهلك قيمة الأصل بالكامل، لذلك فالأصل قد يؤجر عدة مرات حتى يغطي العمر الاقتصادي "الإنتاجي" للأصل.
- المؤجر هو الذي يتحمل تكاليف الصيانة والتأمين.
- يتحمل المؤجر مخاطر عدم صلاحية الأصل المؤجر سواء بالاهتلاك أو بتقادمه عن مسايرة التطورات العلمية والتكنولوجية.
- ليس للمستأجر في العادة فرصة اختيار شراء الأصل في نهاية مدة التعاقد.

لذلك يمكن القول أن التأجير التشغيلي هو خدمة معينة ولا يدخل ضمن أعمال الوساطة المالية عكس الأنواع الأخرى من التأجير

2_ التأجير التمويلي "Financial Lease":

من خصائص التأجير التمويلي هو أنه عقد طويل الأجل مقارنة بعقد التأجير التشغيلي، فهو يعتبر من أعمال الوساطة المالية، لذلك فالمؤجر يمول شراء الأصل الذي يحتاج إليه المستأجر، وهذا النوع من العقود غير قابل للإلغاء، فالتأجير التمويلي يمكن استعماله في تأجير الأرض، المباني، المعدات والآلات، لذلك فخاصية عدم إلغاء عقد الإيجار التمويلي حتى في حالة عدم الحاجة إلى الشيء المؤجر تجعل هذا العقد قريباً من بعض أنواع القروض الطويلة الأجل، فدفعة أقساط الإيجار الثابتة تخفف من تكاليف الإنتاج وفي حالة عدم الالتزام بدفعها يمكن أن يتعرض المستأجر للإفلاس.²

ومن خصائص التمويل التأجيري أن مجموع القيمة الحالية لأقساط الإيجار المدفوعة خلال مدة التعاقد أكبر من قيمة شراء الأصل من المؤجر، خلال فترة التعاقد التي عادة ما تكون تساوي العمر الإنتاجي للأصل التي يتوجب فيها على المستأجر دفع الدفعات المتفق عليها، كما أن الشركة المستأجرة تقوم بأعمال الصيانة والتأمين على الأصل لصالح المؤجر حسب شروط التعاقد، وفي هذا النوع من العقود عادة ما يكون هناك خلاف أطراف.

¹ محمد كمال خليل الحزواوي، اقتصاديات الائتمان المصري، منشأة المعارف، الطبعة الثانية، الاسكندرية، مصر، 2000، ص 423


² سمير محمد عبد العزيز، نفس المرجع السابق، ص 80.

ب- أطراف التأجير: وتتمثل فيما يلي :¹

- 1- المؤجر: هو الذي يقوم بعملية شراء الأصل المتفق عليه لصالح المستأجر لذلك يتم شراء ما يحتاجه المستأجر الذي يحدد المواصفات الخاصة بالأصل والذي ينتقل بعد الاتفاق من المنتج إلى المستأجر مع بقاء حقوق امتلاك الأصل له.
- 2- المستأجر: وهو الذي يحدد ما يريد استئجاره والذي يتصل بالمؤجر لكي يتفق على مواصفات الشيء المؤجر وشروط التسديد والصيانة والتأمين.
- 3- المنتج: هو الذي يقوم بصناعة الأصل أو الأصول محل التأجير حسب رغبة المستأجر، والمؤجر هو الذي يقوم بإمضاء عقد التصنيع أو الشراء من المنتج بعقد يعرف بعقود الاشتراط لصالح الغير " الذي هو المستأجر"، وقد يدخل في العملية طرف رابع يقوم بالتمويل أي المقرض كالبنك أو مؤسسة تمويلية تقوم بتقديم قروض للمؤجر ليشتري الأصل وهذا بضمان الأصل محل التأجير، لذلك قد يطلب المقرضون ضمانات إضافية من المؤجر وهذا حسب الدراسة الائتمانية.

ويمكن تلخيص ذلك فيما يلي:

الشكل رقم 1-2 : آلية القرض الإستثماري



المصدر: إسماعيل حسين: التأجير التمويلي للأصول، المصرف الإسلامي الدولي للتنمية القاهرة، د.ت، ص 4-5.

¹ بولعيد بلعوج، تأجير الأصول الثابتة كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجمع الأعمال، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الاغواط، الجزائر 8-9 افريل، 2002، ص 12-13.

3- التمويل عن طريق صيغ الإسلامية :

لقد حاول الفقهاء الاجتهاد بغرض تطوير مختلف الصيغ الاستثمارية الإسلامية من مضاربة ومشاركة ومراوحة... وجعلها ملائمة ومستجدات العصر، تجاوزت هذه الاجتهادات العموميات ودخلت في تفصيلات وجزئيات أنشطة المصارف الإسلامية.

فإذا كانت البنوك الربوية لا تملك أساسا إلا وسيلة واحدة للعمل ألا وهي القرض بفائدة وإن تعددت أشكاله، فقد يكون بخصم كمبيالات أو حساب جار أو كل قرض محدد المدة، فبالمقابل نجد البنوك الإسلامية توفر للمتعاملين معها صيغا متعددة للاستثمار، كلها مستمدة من عقود الفقه الإسلامي المتسم بسعته، حيث يوفر للذين يأتون إلى رحابه عدة صيغ تمويل، سنحاول إلقاء الضوء عليها من خلال مايلي¹:

أولا: المضاربة: من صيغ المعاملات الشرعية في البنوك الإسلامية صيغة المضاربة، وتعتبر صيغة أصلية من صيغ المعاملات الشرعية في الفقه المالي الإسلامي؛ فهي أصلا كانت البديل الشرعي لعمليات البنوك التقليدية قبل صيغتي المراوحة والمشاركة.. وهي نوع من أنواع الشركة، يكون فيه رأس المال من شخص، والعمل من شخص آخر، ويقال للأول صاحب رأس المال ويقال للثاني مضارب². وهي تنقسم إلى قسمين: مطلقة ومقيدة .

- 1- **المضاربة المطلقة:** هي التي لم تقيد بزمان ولا مكان ولا نوع تجارة ولم يعين المبيع فيها ولا المشتري: كأن يقول: "أعطيتك هذا المال مضاربة على أن يكون الربح مشتركا بيننا على وجه كذا"، وهذا النوع من المضاربة بالرغم من حله أو جوازه فإن المصارف في الوقت الراهن لا تتعامل به حرصا منها على أموالها ولصعوبة استثمار هذه الأموال وفق هذه الصورة .
- 2- **المضاربة المقيدة:** هي التي قيدت بزمان أو مكان أو بنوع من المتاع أو السلع، أو ألا يبيع أو يشتري إلا من شخص معين، أو بأي شروط يراها رب المال لتقييد المضارب طالما كان ذلك في إطار الشرع. والمضاربة المقيدة هي السائدة في المصارف الإسلامية؛ لأنها أكثر انضباطا من المضاربة المطلقة، وتتيح للمصارف متابعة استثمار أموالها بالوجه السليم³.

مزايا نظام التمويل بالمضاربة :

¹ فتيحة ونوغي أساليب تمويل المشروعات الصغيرة في الاقتصاد الإسلامي، بحوث و أوراق عمل الدورة الدولية 25-28 ماي 2003 حول تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، منشورات مخبر الشراكة و الاستثمار، سطيف، الجزائر، 2004، ص 723

² بن إبراهيم الغالي، أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص 58-59.

³ سحنون سمير، نفس المرجع السابق، 58.

يتميز التمويل بالمضاربة بخلوه من سعر الفائدة المحرمة "الربا" وكل شبهاته، بالإضافة إلى مزايا أخرى عديدة، لها آثارها الإيجابية الفاعلة في تقدم المجتمع تقدماً سوياً، ومن هذه المزايا ما يلي¹ :

- المضاربة صيغة شرعية لها تأصيلها في الفقه الإسلامي الحالي متحررة من كل الشبهات .
- لها الفضل في أن تكون أول بديل شرعي "كصيغة استثمارية" لعمليات البنوك الربوية، أي أنها صيغة رائدة، ولها الفضل في وجود التعامل المصرفي الإسلامي في شكل مؤسسات اعتبارية "شركات ومصارف" تعتبر بمثابة المضارب بودائع المستثمرين والمساهمين من ناحية، ورب المال بالوكالة عنهم من ناحية أخرى .
- المضاربة صيغة استثمارية تجمع بين من يملكون المال وليست لديهم الخبرة الكافية لاستثماره، ومن ليس لهم المال ولهم الخبرة والدراية في استثمار الأموال .
- يمكن أن تحل بأفضل صورة محل التعامل المصرفي الربوي بالذات صيغة اعتماد السحب على المكشوف الذي يقوم عليه جل التعامل المصرفي الربوي .
- تساعد المضاربة في الحد من التضخم النقدي الذي اتسم به التعامل المصرفي الربوي؛ لأن صيغة المضاربة السائدة في المصارف لها ضوابط كما أسلفنا محددة بالزمان والمكان ونوع التجارة... إلخ.
- وهو ما يساعد المصارف من متابعة التمويل والتأكد من أنه قد وُظف في غرضه .

ثانياً: المشاركة :

تعد صيغة التمويل بالمشاركة من الصيغ الأساسية التي تقوم عليها البنوك الإسلامية، فهي تبرز فكرة كون البنك الإسلامي ليس مجرد ممول ولكن مشاركاً للمتعاملين معه، وأن العلاقة التي تربطه معهم هي علاقة شريك بشريك وليست علاقة دائن بمدين، كما هو الحال في البنوك التقليدية. ومن منطلق هذه العلاقة تبرز أيضاً بوضوح فكرة مشاركة البنوك الإسلامية للمتعاملين معها لتحمل المخاطر التي قد تتعرض لها العمليات التي يقومون بها طالما كان ذلك بدون تقصير من جانبهم² .

¹ جميل احمد، الوظيفة التنموية للمؤسسات المالية الإسلامية دراسة البنك الإسلامي للتنمية، مذكرة ماجستير في علوم التسيير ، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1996، ص 146.

² هيا جميل بشارت، التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص68.

وتختلف المشاركة عن المضاربة في كون صاحب الجهد يملك إلى جانب جهده، جزءا من المال، ولكنه غير كاف للقيام بنشاطه، فيضطر إلى اللجوء إلى طرف آخر ليقدم له ما يحتاجه من مال. ويتقاسم الطرفان الربح والخسارة، بنسب يتم الاتفاق عليها مسبقا، فالمشاركة تقتضي وجود جهة تملك المال وجهة تملك المال والجهد معا¹.

وبموجب هذا الوضع، فإن البنك الإسلامي لن يصير مجرد دائن لأصحاب النشاط الإنتاجي، بل شريكا معهم في هذا النشاط، يبحث معهم عن أفضل مجالات الاستثمار ويرشدهم إلى أفضل الطرق، وبذلك يصبح المال والعمل أساس النشاط الاقتصادي، وعادة يتولى العميل مباشرة العمل التنفيذي للنشاط الاقتصادي الممول، والإشراف عليه وإدارته باعتباره صاحب المعرفة بكافة تفاصيله، ولديه الخبرة الكاملة على التعامل، وعنده الدراية بفنونه وتعاملاته، وبما يمكن من النجاح في هذا النشاط.

وبغض الطرف عن عامل الأجل في المشاركة؛ إذ إنها تكون مقررة لأجل قصير (ما دون 5 سنوات) أو لأجل طويل (ما فوق 5 سنوات)، فإن هناك صيغة جديدة بالاهتمام، وهي المشاركة المتناقصة أو المنتهية بالتمليك، وتتعدد أشكال المشاركات وصيغها، إلا أننا سنؤكد على المشاركة المتناقصة نظرا لكونها مستخدمة من قبل معظم البنوك الإسلامية، ولكونها أحد أهم أشكال التمويل بالمشاركة التي تقوم بتقديمها هاته البنوك .

ثالثا: المشاركة المتناقصة:

تعتبر المشاركة المتناقصة من الأساليب الجديدة التي استحدثتها البنوك الإسلامية، وهي تختلف عن المشاركة الدائمة في عنصر واحد وهو الاستمرارية؛ إذ لا تتصف المشاركة المتناقصة بالاستمرار ويتمتع كل من البنك الإسلامي وعميله في الشركة المتناقصة بكامل حقوق الشريك العادي وعليهما التزاماته. غير أن البنك لا يقصد من التعاقد البقاء والاستمرار في المشاركة إلى حين انتهاء الشركة، بل إنه يعطي الحق للشريك ليحل محله في ملكية المشروع، ويوافق على التنازل عن حصته في المشاركة دفعة واحدة أو على دفعات حسبما تقتضي الشروط المتفق عليها². وبمعنى آخر كلما قام العميل بشراء جزء من تمويل البنك كلما تناقصت نسبة البنك في المشاركة، وهكذا تدريجيا حتى يصبح تمويل البنك ومساهمته صفرا، وامتلاك العميل لكل الموجودات الخاصة بالمشروع بنسبة 100% في نهاية فترة المشاركة المنصوص عليها بالعقد³.

1- محمد بوجلال، البنوك الإسلامية، مفهومها نشأتها تطورها نشاطها على مصرف إسلامي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، سنة 1990 ص 36.

2- عبد السلام أبو غرة، صيغ الاستثمار الإسلامي مجموعة دلة البركة، الرياض، 21-23 فبراير 1994، ص 06.

3- محسن أحمد الحضيري، مرجع سابق ص 132.

أما عن مجالها، فالمشاركة المتناقصة تصلح للقيام بتمويل المنشآت الصناعية والمزارع والمستشفيات، وكل ما من شأنه أن يكون مشروعاً منتجاً للدخل المنتظم¹.

ومن هنا تصبح المشاركة المتناقصة وسيلة هامة من وسائل تمويل المشروعات، حيث يميل إليها الأفراد طالبو التمويل، ممن لا يرغبون باستمرار مشاركة البنك لهم .

وتعتبر المشاركة في البنك الإسلامي أقرب الصيغ إلى ممارسات البنوك التقليدية، خاصة منها ما يسمى ببنوك الأعمال. وتدعى هذه

الصيغة بـ"رأسمال المخاطرة Capital Risque" وتسمى المشاركة المتناقصة أحيانا "Portage"²

رابعا: المراجحة:

المراجحة هي إحدى صور بيع الأمانة المعروفة في الشريعة الإسلامية التي تختلف عن بيع المساومة في أنه في النوع الأول -أي بيع الأمانة- يتم الاتفاق بين البائع والمشتري على ثمن السلعة أخذاً في الاعتبار ثمنها الأصلي الذي اشتراها به البائع. أما في بيع المساومة، فيتم الاتفاق بين البائع والمشتري على الثمن بغض النظر عن الثمن الأصلي للسلعة، وتتم عملية المراجحة في حالة زيادة ربح السلعة عن الثمن الأصلي للسلعة التي تم شراؤها به، ومن هنا جاءت تسمية هذا النوع من بيع الأمانة "بالمراجحة" التي يمكن تعريفها "بأنها تلك البيوع التي يزيد فيها سعر البيع لسلعة من السلع عن سعر شراء السلعة الأصلي لتحقيق الربح".

وتستخدم البنوك الإسلامية عمليات المراجحة كأسلوب هام من أساليب توظيف الأموال المتجمعة لديها، وتشمل تلك العمليات التوظيفية الجانب الكبير من عمليات استثمار الأموال في تلك البنوك، إلا أن النسبة الغالبة من عمليات بيع المراجحة التي تقوم بها البنوك تتم في صورة "بيع المراجحة للأمر بالشراء"

ويتيح هذا النوع من التمويل تسييرات كبيرة للعملاء من التجار والصناع.. حيث يوفر احتياجاتهم من مستلزمات الإنتاج ومن خدمات التشغيل، ومن المعدات والأدوات، فضلا عن احتياجات التجار من البضائع المختلفة. ويشترط لصحة بيع المراجحة، أن يكون موضوعها سلعة مادية ملموسة ولا يصح بيع المراجحة بالنسبة للخدمات والتحويلات النقدية³.

1 عبد السلام أبو غرة، نفس المرجع السابق، ص9.

2 أشرف مجد دوابه، "إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية"، الملتقى الدولي لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، يومي 17-18 أبريل 2006 ص338.

3 أحمد محسن الحضري، مرجع سابق، ص123.

وهذا البيع استحدثته البنوك الإسلامية، وهي بصدد البحث عن بدائل مشروعة عن التمويل المصرفي الربوي، وهو بيع يجب أن تتوافر له ضوابطه التي تمنع من الوقوع فيما هو محظور شرعا، بمعنى أنه يجب الحذر الشديد والتدقيق التام في مراحل التنفيذ، حتى لا يصبح مجرد حيلة وسبيل غير مستقيم لتجاوز أحكام الحلال والحرام، كما لا ينبغي -من ناحية أخرى- أن تدفع إليه بعض البنوك الإسلامية بدعوى التيسير ودفع الحرج، إلى أن يصير في حقيقته تمويلا ربويا، وفي ظاهره بيع مباحة للأمر بالشراء .

وهذا ما قصده علماء المؤتمر الأول للمصرف الإسلامي بقولهم ضمن توصيات المؤتمر¹: تحتاج صيغ العقود في هذا التعامل إلى دقة شرعية فنية"، وهذا ما أكد عليه علماء الرقابة الشرعية في عدد من البنوك الإسلامية .

ويمكن القول بأن صيغ البيع بالمراجحة مقارنة مع عمليات الاستثمار الأخرى، تمثل الصيغة الأكثر استعمالا في البنوك الإسلامية، نظرا لما تتيحه هذه العملية من مرونة في السيولة وقلّة نسبة المخاطرة، بحكم أن المبلغ الممول يصبح دينا في ذمة العميل بمجرد التعاقد على البيع¹.

خامسا: البيع بالتقسيط:

ويطلق عليه البيع إلى أجل معلوم، ويعني أن يقوم البنك بتسليم البضاعة المتفق عليها إلى عميله في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن إلى وقت محدد. وعادة ما يتم سداد الجزء المؤجل من ثمن بيعه البضاعة على دفعات أو أقساط، فيجوز البيع بثمن حال كما يجوز بثمن مؤجل، وكما يجوز أن يكون البعض معجلا والبعض الآخر متى كان ثمة تراض بين المتابعين. وإذا كان الثمن مؤجلا وزاد البائع فيه من أجل التأجيل جاز ذلك؛ لأن الأجل حصة من الثمن وإلى ذلك ذهب الأحناف والشافعية والزيدية وجمهور الفقهاء لعموم الأدلة القاضية بجوازه ورجحه الشوكاني، وهذا يعني أن البيع بالتقسيط مؤداه أن يكون السعر أعلى من السعر العادي (أي البيع في الحال . فكيف تطبق البنوك الإسلامية البيع بالتقسيط؟

تعتمد تلك البنوك إلى شراء التجهيزات والمواد وتبيعها للعميل لأجل، حسب المقتضيات التي تم الاتفاق عليها، وأجل الأداء لا يتعدى بصفة عامة أربع سنين، إلا بالنسبة للبيع بالتقسيط الذي يمارسه البنك الإسلامي للتنمية، حيث نجد أن التسهيلات في الأداء تصل إلى عشر سنين ويمكن تمديدتها إلى اثني عشرة سنة في حالات الشراء لمشروعات البنية التحتية.

سادسا: السلم:

¹محمد حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص57

السَّلْمُ (بفتح اللام)، بيع شيء غير موجود بالذات، بثمن المقبوض في الحال على أن يوجد الشيء ويسلم للمشتري في أجل معلوم .
ويسمى المشتري المسلم أو رب السلم، والبائع المسلم إليه، والمبيع المسلم فيه، والثمن رأس المال
فبينما بيع الأجل هو تقديم تسليم المبيع وتأخير الثمن¹، فإن بيع السلم هو على عكس ذلك تقديم الثمن من قبل المشتري وتأخير تسليم المبيع. وبينما يكون تأخير الثمن في البيع بأجل مقابل زيادة في الثمن، يكون تقديمه في حالة السلم مقابل وضعية أي تخفيف في الثمن. ومن المشترط في المبيع أن يكون بكيل معلوم أو وزن معلوم، وأن يكون البيع إلى أجل معلوم .
وبذلك يتضح أن السلم من الناحية المالية يسد حاجة تمويلية للبائع، وحاجة استثمارية للمشتري، ومن الناحية السلعية يسد حد حاجة إنتاجية للبائع وحاجة إنتاجية أو استهلاكية للمشتري .

سابعا: الاستصناع :

الاستصناع لغة هو طلب الصنعة، أي أن يطلب شخص من آخر صناعة شيء له، ومعنى ذلك أن اللغة قيدت مجالها في الصناعة، فلو طلب شخص تجارة أو زراعة، فلا يسمى ذلك -لغة- استصناعا.
وشرعا نجد أن علماء المذاهب تناولوه من زوايا مختلفة، بعضهم يركز على صورته وأمثله، وبعضهم يركز على ماهيته وحقيقته، وبعضهم يكفيهم من حيث كونه عقدا أم لا، وكونه يبيعا أم لا؟
أما عن كيفية تعامل البنك الإسلامي مع عقد الاستصناع، فمعروف أن البنك مهمته الأصلية تجميع وتعبئة الإيداعات المختلفة، ثم توظيفها بما يحقق عائدا ملائما للمودعين في المجالات المشروعة، وذلك من خلال تمويل المؤسسات والشركات، بمعنى أنه يسهم بدور أساسي في عملية التمويل والاستثمار في المجتمع. وكثير من أعماله ما يقع في نطاق القطاع الصناعي، خاصة أن مفهوم الصناعة اليوم يتزايد ويتسع بصفة مستمرة، بحيث باتت معظم الأنشطة الاقتصادية هي أنشطة صناعية .
يمكن أن يكون البنك مستصنعا، أي طالبا لمنتجات صناعية ذات مواصفات خاصة. وقد يمارس البنك هذه المهمة ممولا لها من ماله الخاص، أو من أموال المودعين الاستثمارية، أو يكون في ذلك وكيلًا لجهة أخرى من خلال عمولة معينة. قد تصبح هذه المصنعات ملكا للبنك، يتصرف فيها بالصيغ المتاحة له من بيع أو تأجير أو مشاركة... إلخ. ومن الملاحظ أن البنك في هذه الحالة يمارس عملية تمويل المؤسسات والشركات والحكومات التي تدخل معه كصانعة أو طالبة لتلك المصنوعات .

¹ شوقي أحمد دنيا، الجعالة والاستصناع، تحليل فقهي واقتصادي، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 1991، ص 26.

كما يمكن للبنك أن يمثل الصانع أو العامل في عقد الاستصناع بأن تطلب منه بعض الشركات والمؤسسات أو الحكومات منتجات صناعية معينة، فيقوم هو ومن خلال ما يمتلكه من شركات ومصانع، بإنتاج تلك المصنوعات، وسواء أكان هذا أو ذلك، فإنه يمارس عملية التمويل وتوظيف ما لديه من أموال.¹

ثامنا: الإجارة:

الإجارة شرعا بيع منفعة معلومة بأجر معلوم عند الشافعية، وقيل هي تملك المنافع بعوض وعرفها المالكية بأنها تملك منافع شيء، مباحة مدة معلومة بعوض .

والإجارة تنقسم إلى عقد الإجارة العادية، وعقد الإجارة والاقتناء. وهذا العقد الأخير يكون مقرونا بالبيع في نهاية العقد . وتسمى هذه الصيغة الأخيرة "الإجارة والاقتناء" وتمثل عقد التمويل التأجيري المعمول به في البنوك التقليدية من حيث شروط دفع الأقساط، ومن حيث خيار الشراء في نهاية العقد بالقيمة المتبقية². غير أن العقد الشرعي للإجارة والاقتناء يختلف عن التمويل التأجيري التقليدي، بأن الأقساط المدفوعة لا تقبل الزيادة نظير الأجل بل هي ثابتة لا تتغير إذا حصل تأخير في السداد، كما أنها لا تحسب على أساس حصة لواجب الكراء وحصة للفائدة، بل هي أقساط إجارة مجردة.

والإجارة صيغة للتمويل مرنة، وتستجيب لحاجيات القطاعات الاقتصادية الحيوية، خاصة الصناعة والنقل .

وكتطبيق للإجارة، نجد أن البنك الإسلامي للتنمية بمجدة قد اعتمد عدة مشروعات في عملية الإجارة كمشروعات خطوط الإنتاج، والآلات والمعدات للمشروعات الصناعية والصناعية الزراعية، والبنية الأساسية، والمشروعات المماثلة، وهو ما يحقق المنفعة لكلا القطاعين العام والخاص. هذا إضافة إلى وسائل النقل كمشروعات السفن بأنواعها، وناقلات المواد النفطية، وسفن صيد السمك ونحوها³. ومما يلاحظ أن لجوء البنك الإسلامي للتنمية لصيغة الإجارة لم يفتأ يتصاعد في السنوات الأخيرة، وسيطور أكثر في السنين القادمة بواسطة إنشاء شركات إسلامية مختصة في الإجارة. وفي هذا الإطار نجد أن للبنك المذكور مشروعا لإنشاء هذه الشركات سيتم بتعاون مع مؤسسات إسلامية آخر⁴.

¹ شوقي أحمد دنيا، نفس المرجع السابق، ص 29.

² مهدي ميلود، أدوات التمويل المصرفي اللاربوية ودورها في دعم المؤسسات الاقتصادية، الملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، جامعة محمد خيضر، بسكرة الجزائر، 21-22 نوفمبر 2006، ص 16.

³ هشام خالد، "البنوك الإسلامية و عقودها الشرعية"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2001، ص 38.

⁴ - Séminaire sur les techniques de financement Islamiques. Tenu à BAMAKO du 10 au 13 Avril 1995 par la banque islamique de développement (BID) . Mr MAROUANE SEIFIDDINE, page 13

المبحث الثاني : أهمية و خطوات و مراحل و معوقات التمويل

المطلب الأول: أهمية و خطوات و أثر التمويل

أولاً : أهمية و أهداف التمويل

أ- أهمية التمويل:¹

تأتي أهمية التمويل من الحاجة إلى الأموال ، فتزداد أهمية وظيفة التمويل بزيادة الحاجة إلى التمويل و تنقص بنقصان الحاجة . ويرجع التمويل في أصله سواء كان عاماً أو خاصاً إلى الحاجة الاقتصادية للسلع والخدمات والحاجة إلى المبادلة تزداد أهمية التمويل و تنقص أهميته أيضاً في المجتمع الذي لا يتسم بالمبادلة، بل يتم إشباع الحاجات الاقتصادية بواسطة الإنتاج المباشر، وبالاعتماد على استغلال العمل للموارد الاقتصادية ومع انخفاض أهمية المبادلة في هذه المجتمعات تنخفض أهمية توفر رأس المال المستخدم في الإنتاج، ولا شك أن تقسيم العمل و مبادلة الفائض الشخصي هما اللذان أكسب المال باعتباره وسيلة للتبادل أهمية خاصة و ازدادت بالتالي أهمية التمويل.

نستخلص أن أهمية التمويل تظهر من خلال أهمية وضرورة توفر رأس المال اللازم للعمليات والأنشطة الإنتاجية والتسويقية... الخ سواء كانت هذه العمليات تتسم بطابع موسمي أو كانت تتسم بطابع إستراتيجي طويل الأمد، تتعلق بتواجد المنشأة الاقتصادية في ساحة المنافسة أو الصراع من أجل البقاء

ب- أهداف التمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

تسعى المؤسسة من خلال قيامها بوظيفة التمويل إلى تحقيق جملة من أهداف يمكن حصرها فيما يلي:²

- ✓ تدبير الأموال اللازمة للمؤسسة للقيام بمختلف نشاطاتها.
- ✓ التخطيط المالي، بحيث تضع المؤسسة جدولاً زمنياً لاحتياجاتها من الأموال ولإيراداتها مع تحديد التواريخ المتعلقة بذلك لمعرفة قدرة المنشأة على تغطية احتياجاتها من مواردها الذاتية.

¹ يوسف العشاب ،مدرس فرعي لترقية تدعيمات التمويل ،مجلة فضاءات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ،العدد 02،مارس،2003،ص52.

² مصطفى رشدي شبيخة،الاقتصاد النقدي والمصرفي،الدار الجامعية،بيروت، لبنان ، 1985، ص56

✓ الاستغلال الاقتصادي للعنصر المالي وذلك بدراسة بدائل الاستثمار وتسجيل الوقائع المالية للمؤسسة، لتحقيق نتيجة الدورة المالية.

✓ تحقيق الربحية والسيولة.

وآخر هدف يمكن الحديث عنه والذي يخص بصورة مباشرة موضوع بحثنا ألا وهو تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال مساعدتها و خلق فرص عمل لها و تطويرها ضمان استمرارها.¹

ثانيا: خطوات التمويل الأساسية :

إن تنفيذ وظيفة التمويل يختلف من منشأة إلى أخرى وفقا لاعتبارات كبيرة منها الحجم طبيعة النشاط و البيئة وغيرها، وهذا يعني أنه من الصعوبة وضع خطوات موحدة ونموذجية لكل المنشآت لكن على الرغم من هذه الصعوبة، فإن الخطوات التالية يمكن أن تكون منطقية إلى حد بعيد:²

1/ التعرف على الاحتياجات المالية للمؤسسة: لعل من أكثر أسباب فشل للمشروعات الاقتصادية شيوعا هو تخطيط المشروع على أساس رأس المال الحالي الموجود لدى أصحاب المشروع، وهذا لا يعتبر سببا في فشل المشروعات الاقتصادية فحسب بل يعتبر أيضا أحد أشكال التمويل الخاطئ للمشروعات التي يقوم بها المؤسسون، ولهذا فإن على المنشأة أن تتعرف بشكل مستمر على الاحتياجات المالية في الفترة الحالية و الفترة

المستقبلية القريبة منها و البعيدة، بعد ذلك يجب ترتب هذه الاحتياجات وفق أولويتها وأهميتها لكي يتم النظر فيما هو متوفر فيها، وهذا الأمر يتطلب من المخطط المالي أن يضع خطة مالية تتسم بالمرونة وإمكانية التغيير.

2/ تحديد حجم الأموال المطلوبة: بعد أن يتم التعرف على الاحتياجات المالية تبدأ عملية تحديد كمية الأموال لتغطية هذه الاحتياجات، وهذه الخطوة ليست سهلة، لأنه من الصعوبة تقدير كمية الأموال بشكل دقيق، فقد يتم تقديره دون المستوى أو أقل من المستوى المطلوب، ولهذا لا بد من تحديد حدين لتمويل أي صفقة أو من عملية هما الحد الأعلى و الحد الأدنى، ومحاولة الالتزام بهذين الحدين بالاستناد إلى حساب تكلفة الأصول الرأسمالية وتحديد رأس المال العامل و النفقات الأخرى الضروري.

¹ أشرف مجد دوابه ، " إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية " ، مرجع سبق ذكره ، ص333

² بوسنة كريمة ، " البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر " ، مذكرة ماجستير تخصص مالية دولية ، كلية العلوم الاقتصادية ، التسيير و العلوم التجارية ، جامعة تلمسان، 2010-2011، ص123.

- 3/ تحديد شكل التمويل المرغوب: قد تلجأ المنشأة إلى الاعتماد على القروض أو إلى إصدار بعض الأسهم السندات وعادة ما يتم تمويل الأنشطة الموسمية بقروض موسمية، وتصدر الإشارة إلى ضرورة عدم الإسراف في إصدار السندات أو الأسهم لأن ذلك يرتب التزامات معينة على المنشأة، وهذا حال القروض أيضا، ولهذا تأتي ضرورة التناسب بين مدة التمويل و أسلوب التمويل.
- 4/ وضع برنامج للاحتياجات المالية: بعد أن يتم تحديد الاحتياجات و مقدارها و شكل التمويل فإنه من أحسن أن يتم وضع خطة أو جدول زمني من أجل تدفق هذه الأموال لكي لا تتكبد المنشأة تكاليف الأموال التي ستكون ضرورية في المرحلة الزمنية القادمة، وأثناء وضع الجدول الزمني لا بد من الأخذ بعين الاعتبار المدة التي يحتاجها الممول لكي يلبي طلبات التمويل المقدمة من قبل المنشأة.
- 5/ وضع و تطوير الخطة التمويلية: تتضمن الخطة التمويلية النشاطات التي ستنفق بها الأموال و العوائد المتوقعة منها، بالإضافة إلى الضمانات التي تساعد في الحصول على الأموال اللازمة و تجنب المشاكل المتعلقة بالسداد، وأن هذه الخطة تبين أيضا مقدار التدفقات الداخلة و الخارجة، الشيء الذي يطمئن المقرضين على منح أموالهم عندما يعلمون مواعيد استردادها.
- 6/ تنفيذ الخطة التمويلية والرقابة عليها و تمويلها: أن تنفيذ الخطة يتطلب أن يكون موضوعة بشكل جيد قابل للتطبيق كما يتطلب المتابعة المستمرة وتصحيح الانحرافات عن التنفيذ الخاطئ أو أسباب أخرى، ولا شك أن الخطة التمويلية يمكن أن تتقدم ، لهذا لا بد من العمل على تحديثها وتعديلها وفق المتطلبات لحديثة.

ثالثا: أثر التمويل :

يمكن أن نبين الآثار الناتجة عن التمويل في ثلاث نقاط رئيسية تتمثل في الآتي

(1) أثر التمويل على الاقتصاد القومي : ويتمثل فيما يلي:¹

- 1-1 تشغيل أصول رأسمالية مما يؤدي إلى دفع العجلة التنموية الاقتصادية.
- 2-1 سرعة تنفيذ المشاريع نتيجة الإمكانيات التي يوفرها التمويل لمختلف المؤسسات.
- 3-1 التعجيل بإقامة صناعات تكنولوجية، وتسهيل عملية إحلال التكنولوجيا المتبدلة مما يؤدي ويساعد على فتح أسواق جديدة محليا و المتابعة المستمرة للتكنولوجية المتطورة التي تتطلبها المؤسسة جديدة مما يؤدي إلى خفض التكاليف ورفع الإنتاج.
- 4-1 الحد من التضخم، فاللجوء إلى التمويل يقضي على فترات الانتظار التي يأخذها تكوين الاحتياطات

¹ عبد الغفار حنفي، أساسيات التمويل والإدارة المالية، مرجع سابق، ص 430.

وطرح الأسهم الجديدة محليا، الأمر الذي يقلل من التكاليف الناتجة عن التعديلات المزمع إجراؤها خاصة وأن أسعار اليوم أقل من أسعار الغد وبالأخص خلال الأزمات.

(2) أثر التمويل على المستأجرين : و يتمثل فيما يلي :¹

1-2 يمكن المؤسسة من حياة الأصول الرأسمالية اللازمة لنشاطها دون الحاجة إلى تجميد جزء كبير من الأموال، إذا قامت بشراء هذه الأصول، السبب الذي يوفر لها السيولة أكبر تستخدمها في مجالات أخرى.

2-2 المؤسسات التي تلجأ للتمويل عن طريق الاستئجار لا تتأثر بعوامل التضخم القصير الأجل، كون الاتفاق يتم بشروط محددة وثابتة لمدة طويلة.

2-3 تحسين صورة الميزانية المنشورة للعملاء وتحسين النسب التحليلية، وهذا لأن الأصول المؤجرة لا تظهر في جانب الأصول رغم ظهور المقابل قيمها في جانب الخصوم كالتزامات، بل ظهر إيجار تلك الأصول في حساب الأرباح و الخسائر كمصروف مقابل ما يتحقق من إنتاجية تلك الأصول.

2-4 يعتبر التمويل التآجيري بديلا في حالات كثيرة مثل الإضافات الرأسمالية (طرح الأسهم، والبحث عن شركاء جدد) التي تكلف مصروفات و صعوبات مختلفة.

2-5 إن استخدام التمويل التآجيري يظهر المستأجر في وضع أفضل بالنسبة لإمكانيات الاقتراض.

(3) أثر التمويل على المؤسسات النامية والصغيرة :

من الضروري أن تتصف هذه المؤسسات بصفات و شروط المؤسسات الناجحة، وتتمثل هذه الشروط فيما يلي:²

1-3 الإدارة الفعالة لرأس المال العامل و الفائض النقدي.

2-3 لجوء هذه المؤسسات إلى التمويل الخارجي في حالة الضرورة.

3-3 هذه المؤسسات تجد صعوبة في الحصول على تمويل قصير الأجل بسبب ارتفاع نسب المديونية.

يجب على أرباب المشروعات الأخذ في الحسبان عدة عناصر عند الاتفاق على الترتيبات الخاصة بالتمويل وهي:

1- ألا تفقد الرقابة أو السيطرة على الإدارة نتيجة التمويل.

¹ سمير محمد عبد العزيز، التآجير التمويلي ومدخله، مكتبة و مطبعة الإشعاع الفني، الطبعة الأولى، الإسكندرية، مصر، 2000، ص7

² عبد الغفار حنفي، أساسيات التمويل والإدارة المالية، مرجع سابق، ص436-437

2- اللجوء إلى المصادر متوسطة الأجل.

المطلب الثاني: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

هناك مجموعات مشتركة و متكاملة من الهيئات الحكومية و المؤسسات المتخصصة و التي بدورها تقوم بمجهودات كبيرة من أجل

النهوض بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و من أهمها :

1- وزارة المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة :

يعتبر إنشاء وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة والصناعات التقليدية نقطة تحول مهمة في واقع هذه المؤسسات، ودليلا واضحا على

أهميتها ومكانتها المميزة في الاقتصاد الوطني، حيث تسعى هذه الوزارة إلى :

✓ ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

✓ تكثيف النسيج الصناعي

✓ تقديم الدعم للقطاع

✓ مساعدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على حل مشاكلها.

✓ القيام بالإحصائيات و تقديم المعلومات.

✓ وضع سياسة المتابعة.

نلاحظ أن مهام الوزارة هي مهام تخطيط، توجيه و مراقبة، ليست لها وظيفة تمويلية، لكن هذا لا يمنع أنها تساعد في حل العديد من

المشاكل والصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في مجال التمويل، وأن اهتمام الدولة بهذه المؤسسات بدأ منذ 1995،

أي بعد إبرام اتفاق برنامج التصحيح الهيكلي مع صندوق النقد الدولي¹.

الهيئات الحكومية و المؤسسات المتخصصة في دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و منها :

أ- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب " ANSEJ " و هي هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية و

الاستقلال المالي، و تقوم ب² :

❖ تقديم الاستشارات لأصحاب المشاريع في إطار ترقية مشاريعهم الاستثمارية

¹ رايح خوني، حساني رقية، آفاق تمويل و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 156.

² الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 25 جانفي 2004، العدد 06، ص 15.

- ❖ تسيير مخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب كإعانات و التخفيضات في نسب الفوائد.
- ❖ متابعة الاستثمارات المنجزة من طرف الشباب أصحاب المشاريع في إطار احترامهم لبنود دفتر الشروط.
- ❖ تشجيع كل النشاطات المساعدة على ترقية تشغيل الشباب .

شروط الوكالة لدعم المؤسسات ANSEJ

- ✓ أن تنشأ من طرف شاب بمفرده أو مجموعة من الشباب (1 إلى 10)
- ✓ أصحاب المبادرات للاستثمار في مؤسسة مصغرة الذين يظهرون استعدادا وميولا وتتراوح أعمارهم ما بين 19 إلى 35 سنة.
 - يمتلكون مؤهلات مهنية أو مهارات فنية في النشاط الذي يقترحونه.
 - كذلك الاستعداد للمشاركة بمساهمة شخصية في تمويل المشروع.
 - وباستثناء النشاطات التجارية البحتة، فإن الجهاز يمول كل نشاطات الإنتاج والخدمات مع مراعاة عامل المردودية في المشروع بحجم استثماري قد يصل حتى 10 مليون دينار جزائري، أما صيغة التمويل فإنها موزعة على
- ✓ أنواع التمويلات التي تقدمها ANSEJ :

التمويل الخاص : في هذه الحالة يكون رأس مال المؤسسة ملكا كلية لصاحبها وتساهم وكالة ANSEJ في إنشاء المؤسسة من خلال تقديمها لإعانات جبائية وشبه جبائية.

التمويل الثنائي : في هذه الحالة يكون رأس المال مساهمة مالية من قبل المؤسسين، وقرض بدون فائدة من وكالة (ANSEJ).

الجدول رقم 2-1: الهيكل المالي للتمويل الثنائي قبل تعديلات 2011

قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية	القرض دون فائدة
أقل من 2.000.000	75%	25%
من 2.000.001 إلى 10.000.000	80%	20%

المصدر منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

الجدول رقم 2-2: الهيكل المالي للتمويل الثلاثي بعد تعديلات 2011

قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية	القرض دون فائدة
أقل من 5.000.000	%71	%29
من 5.000.001 إلى 10.000.000	%72	%28

المصدر منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

التمويل الثلاثي : في هذه الحالة رأس المال يتكون من مساهمة المؤسسين والوكالة، والجزء الثالث قرض بنكي تتولى الوكالة تغطية جزء من الفائدة المفروضة عليه، وفيما يلي جدولين لتوزيع النسبي للمساهمات المختلفة المشكلة للاستثمار الإجمالي في حالة التمويل الثلاثي.

الجدول رقم 2-3: الهيكل المالي للتمويل الثلاثي قبل تعديلات 2011

قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	القرض دون فائدة
أقل من 2.000.000	%5	%70	%25
من 2.000.001 إلى 10.000.000	%10	%70	%20

المصدر منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

الجدول رقم 2-4: الهيكل المالي للتمويل الثلاثي بعد تعديلات 2011

قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	القرض دون فائدة
أقل من 5.000.000	%1	%70	%29
من 5.000.001 إلى 10.000.000	%2	%70	%28

المصدر منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

ب- الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

أنشأ الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بموجب المرسوم رقم 94-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994 ينتمي إليه كل شخص سواء ينتمي إلى القطاع العام أو القطاع الخاص و يكون قد فقد عمله و هذا خاصة بالمؤسسات التي أنضرت ببرنامج التعديل الهيكلي مما أدت إلى تخفيض عدد العمال و كذا توقيف نشاطاتهم و أن الشروط اللازمة للانضمام إلى هذا الصندوق تكون كالتالي تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية و المصادر الأكثر ملائمة لها¹

- أن يكون منتميا أو منتسبا إلى الضمان الاجتماعي و هذا في مدة على الأقل تساوي ثلاث سنوات

- أن يكون الشخص قد تم ترسيمه في المؤسسة التي كان يعمل فيها وقبل أن يسرح

- أن يكون مستوفيا لاشتراكاته في نظام التأمين عن البطالة منذ 6 أشهر على الأقل قبل توقيف علاقة العمل

- أن يكون قد طلب عمل لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل و يكون مسجلا ضمن هذه الأخيرة منذ ثلاثة أشهر على الأقل

- أن يكون مقيما بالجزائر و أنه لا يتحصل على أي دخل من نشاط مهني

- إن أحد الإجراءات المتخذة و المتعلقة بالمجتمعات الذين يريدون خلق و إنشاء نشاطات إنتاجية للسلع و الخدمات أي إنشاء

مؤسسات خاصة بهم² قانون المالية لسنة 2004 قد قرر إجراء جديد للدعم اتجاه البطالين و المتمثل في الصندوق الوطني للتأمين عن

البطالة ، يلجأ البطالون إلى هذا الصندوق لتلقي إعانات و المتمثلة فيمايلي

✓ تطبيق معدل مخفض ل 5% فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة و التي تدل مباشرة في تنفيذ الاستثمار

✓ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة على التجهيزات و الخدمات التي تدخل مباشرة في تنفيذ المشروع الاستثماري و

الموجهة بالنشاطات المتعلقة بهذا الرسم

✓ مساهمة شخصية بقيمة منخفضة

✓ قرض بدون فائدة يقدمه الصندوق

يساعد الصندوق الشباب البطال الذي يتراوح سنه بين 30 و 50 سنة من إنشاء مؤسسة خاصة بإحدى الصيغتين التاليتين

¹الجريدة الرسمية ، المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994.

الجدول رقم 2-3: الهيكل المالي للتمويل الثلاثي قبل تعديلات 2011

قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	القرض دون فائدة
أقل من 2.000.000	%5	%70	%25
من 2.000.001 إلى 10.000.000	%10	%70	%20

المصدر منشورات الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

الجدول رقم 2-4: الهيكل المالي للتمويل الثلاثي بعد تعديلات 2011

قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	القرض دون فائدة
أقل من 5.000.000	%1	%70	%29
من 5.000.001 إلى 10.000.000	%2	%70	%28

المصدر منشورات الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

ج- وكالة ترقية و دعم الاستثمارات "APSI" و الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار "ANDI"

1- وكالة ترقية و دعم الاستثمارات "APSI" أنشئت بموجب القانون الصادر في 1993، و هي تساعد أصحاب المشاريع

على إكمال الإجراءات الإدارية و القانونية المتعلقة بإقامة المشروعات الاستثمارية، إضافة إلى أنها تقوم بمتابعة هذه

الاستثمارات و ترقيتها و تقييمها، و كذلك تقديم التسهيلات الجمركية (الخاصة بوسائل الإنتاج و المواد الأولية).¹

2- الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار "ANDI" أنشئت هذه الوكالة سنة 2001 و هي تسعى إلى استقطاب الاستثمارات

الوطنية و الأجنبية و من مهامها ما يلي:²

▪ ضمان و ترقية، تنمية و متابعة الاستثمارات الوطنية و الأجنبية

▪ منح الامتيازات المتعلقة بالاستثمار

¹سلطان محمد رشدي، "التسيير الاستراتيجي في المؤسسة الصغيرة و المتوسطة في الجزائر"، ماجستير تخصص الإستراتيجية، كلية العلوم التجارية، جامعة المسيلة، الجزائر، 2005-

2006، ص 85-86.

² المادة 21 من الأمر رقم 01 - 03، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 47، الصادرة في 22 أوت 2001 ص 07

- تسيير صندوق دعم الاستثمارات
- تسيير المحافظ العقارية و العقارات .

إضافة إلى أن هناك مجموعة من الهيئات المكملة لنشاط الوكالة و المسهلة لمهامها و المتمثلة في :

- المجلس الوطني للاستثمار
- الشباك الموحد
- صندوق دعم الاستثمار

د- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة:

1- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM): تتمتع هذه الوكالة بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي حيث

أنها تشرف على صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة و هي تقوم بـ¹:

- إدارة و تسيير القرض المصغر الممنوح للمواطنين .
- تقديم القروض بدون فوائد
- إقامة العلاقات مع البنوك و المؤسسات المالية لتوفير التمويل المناسب للمشاريع
- تقديم الاستشارات و الإعانات للمستفيدين و متابعة أنشطتهم .

2- صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة: تم إنشاء الصندوق لضمان مخاطر القروض المصغرة حيث يتكفل بضمان

القروض التي تقدمها البنوك و المؤسسات المالية، و في حالة عدم نجاح المشروعات فإنه يقوم بتغطية الديون المستحقة و

فوائدها بنسبة تصل إلى 85%².

هـ- لجان دعم و ترقية الاستثمارات المحلية "CALPI" و وكالة التنمية الاجتماعية :

1- لجان دعم و ترقية الاستثمارات المحلية: و هي لجان تقوم بتقديم و توفير المعلومات الكافية للمستثمرين حول الأراضي و المواقع

المخصصة لإقامة المشاريع الاستثمارية .

¹ الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 04-13، المؤرخ في 25 جانفي 2004، العدد 06، ص 03

² المرسوم التنفيذي رقم 04-16، المتضمن صندوق الضمان المشترك للقرض المصغر، المؤرخ في 22/01/2004، الجريدة الرسمية، العدد 06، ص 15.

2- وكالة التنمية الاجتماعية: مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي تقوم بترقية و تمويل الأنشطة ذات المنفعة الاقتصادية و الاجتماعية التي يد عامله كثيفة إضافة إلى مساهمتها في تشجيع الأعمال الحرة عن طريق القروض المصغرة التي تقدمها لتطوير الحرف الصغير و الأعمال التقليدية.

و- بورصات المناولة و الشراكة و صناديق الدعم¹ :

1- بورصات المناولة و الشراكة: عبارة عن جمعيات أنشئت سنة 1991، تتكون من مؤسسات عمومية و خاصة، و تقوم ب:

- المساهمة في أعمال تكثيف النسيج الصناعي بتشجيع إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة جديدة في ميدان المناولة
- ترقية المناولة و الشراكة على المستوى الجهوي و الوطني و العالمي
- تمكين المؤسسات الجزائرية من الاشتراك في المعارض
- تقديم المساعدات و المعلومات اللازمة للمؤسسات.
- إحصاء الطاقات الحقيقية للمؤسسات الصناعية .

2- صناديق الدعم: تسعى الدولة إلى تقديم الدعم للمؤسسات الاقتصادية في كل القطاعات و هذا من أجل تطويرها، و من

بين الصناديق التي أنشأت الدولة ما يلي:

- ✓ الصندوق الوطني لدعم و تشغيل الشباب
- ✓ صندوق دعم الاستثمارات
- ✓ الصندوق الوطني للتهيئة العمرانية
- ✓ الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر
- ✓ الصندوق الخاص بتخفيض الفوائد .
- ✓ صندوق ترقية التنافسية الصناعي

ز- صندوق ضمان القروض :

¹ MERZOUK FARIDA, PME maghrébines: facteur d'intégration régionale, Op mentionné, P13- 14.

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن المؤسسات الكبيرة بصعوبة تقييمها وانخفاض رأس مالها ومحدودية الضمانات خاصة العينية منها¹، إن هذه الأخيرة تقتصر على الأصول الشخصية للمقاول كما أن مصير المؤسسة مرتبط عضويا بالخصائص الشخصية لهذا المقاول، فكل هذه العوامل صعبت من مهمة البنوك التجارية في تقييم وتقدير الأخطار الناجمة عن نشاطات هذه المؤسسات، والذي بدوره أدى بالبنوك إلى العزوف عن تمويل هذا النوع من المؤسسات ولحل هذه المعضلة قامت عدة دول من بينها الجزائر إلى إدخال ميكانيزمات مالية متنوعة من ضمنها صندوق ضمان القروض هذا الأخير عبارة عن مؤسسة مالية تأخذ على عاتقها مخاطر عدم تسديد القروض البنكية من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنخرطة في الصندوق.²

إن السبب الذي عزز ضرورة إنشاء صناديق الضمان في الجزائر وكذا في الدول النامية هو غياب مؤسسات مالية متخصصة في تلبية حاجيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فهي تفتقر إلى الشركات التعاقدية للكفالة، البنوك الشعبية، بنوك تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بنوك المقاولين، صناديق القروض، شركات رأس مال المخاطرة.... الخ

بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-373 الصادر في 11 نوفمبر 2002 تم إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة³

إن هذا الإنجاز يعتبر انطلاقة حقيقية لترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا لعدة اعتبارات نلخصها فيما يلي:

- كونه أول مرسوم تنفيذي يصدر لهذا القطاع في ظرف اقل من سنة بعد صدور القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 والمتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- يعتبر أول أداة مالية متخصصة لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- يعالج أهم المشاكل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتمثلة في الضمانات الضرورية للحصول على القروض البنكية.

- يندرج ضمن الفعالية الاقتصادية والاستخدام الأمثل للموارد العمومية، وذلك بتحويل دور الدولة من مانحة للأموال إلى ضامنة للقروض المقدمة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وحسب المرسوم السابق فإن صندوق الضمان هو عبارة عن مؤسسة

¹ الشريف بقة وآخرون، تحليل تجربة المؤسسات المصغرة في الجزائر، حالة المؤسسات المصغرة، الدورة التدريبية حول: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، سطيف، الجزائر، 28-25 ماي 2003، ص5.

² المادة الخامسة من المرسوم التنفيذي رقم 02-373، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 74 الصادرة 11 نوفمبر 2002، ص 13.

³ السيد عبد القادر سماري، للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية -مجلة فضاءات، 2002 ص02.

عمومية ذات طابع إداري يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي, يديره مدير عام يقوم بعدة مهام وردت في المادة 21 من نفس المرسوم, ويسير هذا الصندوق مجلس إدارة يتكون من ممثلي بعض الوزارات وممثل عن الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة.¹

ف- برنامج ميدا(MEDA):

تعرف الساحة الاقتصادية في الجزائر خلال التسعينيات تطورات جد مهمة، خاصة فيما يتعلق بالانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، والذي ستكون له انعكاسات ملحوظة على مستوى المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، تختلف هذه الانعكاسات من مؤسسة لأخرى حسب الوضعية التنافسية لكل منها، و لهذا من الضروري تدخل الدولة من خلال وضع آليات تمكن الم ص م من الصمود في وجه المنافسة القوية التي ستواجهها و في هذا الإطار عقد الجزائر مع الإتحاد الأوروبي اتفاقية سنة 1999 تهدف إلى رفع القدرة التنافسية للمؤسسات الجزائرية وذلك للمشاركة أكثر في النمو الاقتصادي، و الصمود أمام المؤسسات الأوروبية. حيث خصص مبلغ يفوق 62.5 مليون دولار كغلاف مالي لتطبيق هذا البرنامج، 57 مليون منه ممولة من طرف الإتحاد الأوروبي، والمبلغ المتبقي تتحمله الجزائر و المهام الرئيسية لهذا البرنامج هي:²

تأهيل و تحسين قدرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للاندماج والتساير مع التطور المفروض عليها للانتقال إلى اقتصاد السوق.

- تحسين مستوى التسيير و الإدارة في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
 - تسهيل الوصول أو الحصول على المعلومة المهنية لرؤساء المؤسسات والمتعاملين الاقتصاديين العامين و الخواص.
 - المساهمة في توفير الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
 - تحسين وسط المقاولين عن طريق دعم المؤسسات المتخصصة في قطاع المؤسسات والصناعات الصغيرة و المتوسطة.
- تتمثل وظيفة هذا البرنامج في تشخيص الوضعية المالية و التنافسية للمؤسسة، للانتقال إلى عمليات التأهيل في الميادين التالية: التسويق، الإدارة و التنظيم، إدارة الموارد البشرية، التحكم في تكاليف الإنتاج، تطوير النظام المحاسبي و مراقبة التسيير، من خلال إجراء دورات تدريبية. و تشير الإحصائيات إلى غاية 15 فيفري 2005 أنه 386 مؤسسة صغيرة ومتوسطة دخلت في برنامج التأهيل، بينما استفادة 290 مؤسسة أخرى من عمليات التأهيل، كما تم عقد 126 دورة تدريبية.

ي- إنشاء مراكز التسهيل و المشاتل :

¹ عبد الله غالم، حمزة فيشوش، إجراءات وتدابير لدعم سياسة التشغيل في الجزائر "المساعدات وأوجه القصور" الملتقى العلمي الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة و تحقيق التنمية المستدامة، المسيلة، الجزائر، 15-16 نوفمبر 2011 ص7.

² Programme d'appui aux PME/PMI algériennes, ministère de la PME et de l'artisanat, 15 février 2005, p 02

تعتبر هذه المراكز كهيئات استقبال، توجيه و مرافقة لحاملي المشاريع، كما تعتبر فضاء للإعلام و المساعدة لمختلف النشاطات. تجمع هذه المراكز كل من رجال الأعمال، الإدارات المركزية، مراكز البحث و مكاتب الدراسات و الاستشارة. فهي تسعى إلى توجيه المؤسسات نحو الاندماج في الاقتصاد الوطني عن طريق توفير دراسات إستراتيجية و تنظيمية حول الأسواق المحلية و الوطنية، كما تساعد على تسهيل عملية تمويل الم ص م. و تقوم بدعم القطاع عن طريق:

- المرافقة والدعم خلال عملية إنجاز المشروع مع تقييم الأخطار في مجال الكفاءة المهنية، معرفة الأسواق والقوانين السارية. كما تقوم بالتعريف بالموارد البشرية، المادية، المالية والتكنولوجية المتاحة.
- دعم تطوير القدرات التنافسية ونشر التكنولوجيا الجديدة وتقديم الاستشارات في مجال تسيير الموارد البشرية والتسويق والتكنولوجيا والابتكار ويدر مركز التسهيل مجلس توجيه ومراقبة ويسيره مدير.
- إعادة تنظيم المؤسسة و المساعدة على الحصول على التمويل والوصول إلى أحسن نوعية تجارية، كما تسعى إلى تحسين النوعية والتكيف مع المقاييس الدولية.
- تقوم بإعداد دراسات إستراتيجية، وجمع معلومات خاصة بأسواق الفروع المتاحة على المستويين المحلي و الدولي، مع معالجة المعطيات الخاصة بكل فرع ووضعها تحت تصرف المستثمرين.
- دعم إنشاء و توسيع المؤسسات و تطويرها في مجال التكنولوجيات الحديثة.

و في هذا الإطار وضعت خطة لإنشاء 14 مركز تسهيل في مناطق مختلفة من الوطن ليتم إنشاء الباقي في مراحل أخرى. و إلى حد كتابة هذه السطور فإن هذا المشروع لا يزال في طور الإنجاز. و للإشارة فإن هذه المراكز تعمل بالموازاة مع المشاتل التي يتم إنشائها في نفس المكان.¹

تعتبر المشاتل هيئات استقبال للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الحديثة النشأة، حيث توفر لها مجموعة من الخدمات الضرورية للانطلاق في النشاط مثل توفير محلات مؤقتة، توفير خدمات و مساعدات في مختلف المجالات و بأسعار أقل مما هي عليه في السوق، و بالتالي تعتبر المشاتل كوسط اقتصادي محلي يوفر كافة الخدمات الاقتصادية و المالية للمؤسسات الحديثة النشأة، و من بين أهم أهدافها:

- استقبال و احتضان ومرافقة المؤسسات الحديثة النشأة لمدة معينة وكذا أصحاب المشاريع
- تسيير وإيجار المحلات للمؤسسات الحديثة النشأة التي لا تمكنها إمكانياتها المالية توفر المحلات الملائمة للنشاط.

¹ بوسنة كريمة، مرجع سابق، 158.

- تقديم الإرشادات الخاصة و الاستشارات في الميدان القانوني والمحاسبي والتجاري والمالي والمساعدة على التدريب المتعلق ب

بادئ وتقنيات التسيير خلال مرحلة إنضاج المشروع وتتكون المشتلة من مجلس إدارة ومدير ولجنة اعتماد المشاريع.

وهذا لأجل ضمان نجاح هذه المؤسسات في المرحلة الأولى لبداية النشاط. و تقدر هذه المدة من سنتين إلى 3 سنوات في أغلب الأحيان. و في هذا الإطار تستعد الوزارة لفتح مجموعة من المشاتل ترافق مراكز التسهيل من أجل تشجيع ترقية و تطوير هذا القطاع.¹

المطلب الثالث : آفاق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

استجابة لاحتياجات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يجب إنشاء بنك/بنوك للتنمية متخصصة في تمويل المشاريع الاستثمارية والتي تتخذ قرار منح القروض على أساس جدية الفريق المسير للمؤسسة ونجاح وربحية وحجم التدفقات المالية المستقبلية، التي سيدبرها المشروع الممول، وليست فقط على أساس معيار الضمانات.

إن استخدام الأدوات الحديثة للتمويل، خاصة القرض الإيجاري، سوف يسمح بالتمويل الكلي للاستثمارات، دون الإخلال بالاستقلال المالي للمؤسسات، كما يتمثل رأس مال في أخذ مساهمة في رأس مال مؤسسة تمثل إمكانية معتبرة للنمو، بالإضافة إلى الامتياز التنافسي، فتسمح هذه الأداة للمؤسسة المالية بالمساهمة في تسيير المؤسسة ومراقبة استخدام رؤوس الأموال المستثمرة، وعلى المستثمر أن يجد تمويلا في شكل رؤوس أموال خاصة ودعمًا كافيًا على مستوى الإدارة والتسيير.

يشكل إنشاء صندوق لضمان القروض البنكية الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دعما للمستثمرين لدى البنوك، وذلك بالاستجابة لشروط الضمانات المطلوبة لتغطية مخاطر القروض الممنوحة.

ولا يكون التمويل فعالا دون وضع هيئات الدعم لتقديم خدمات استشارية ومعونات للمستثمرين تتعلق بدراسة جدوى المشاريع الاستثمارية، إضافة إلى التركيب المالي للملفات طلبات التمويل البنكية والتكوين في مجال تقنيات الإدارة والتسيير.

ولا يمكن تجسيد هذا البرنامج دون تدخل من الدولة، التي مع أنها لا تكون الفاعل الرئيسي في الحياة الاقتصادية، إلا أنها تحتفظ بوظيفة توجيه وتنسيق التدخلات والمراقبة، دن أن تكون ضالعة مباشرة في تنظيمات الدعم.

غير أنه تجدر الإشارة إلى أن البلدان التي توجد بها مؤسسات صغيرة ومتوسطة مزدهرة ومتطورة، كان هناك تدخل للدولة في البداية، بتنسيق التدخلات والعلاقات الوطيدة بين الدولة، البنوك والمؤسسات المختلفة والمستثمرين.

¹ محمد حميدوش، مراكز التسهيل فضاء جديد لبعث الاستثمار و مراقبة المؤسسة، مجلة فضاءات، وزارة المؤسسة المؤسسة الصغيرة و المتوسطة، العدد 02، 2003، ص12.

ثانيا : مخاطر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد تواجه المؤسسة أثناء عملية تمويل مشاريعها عدة مخاطر تكون سببا في

تعطيلها أو سببا في زيادة تكاليف الإنتاج وتنقسم هذه المخاطر عموما إلى ثلاث أنواع هي :¹

أ- من ناحية السلع الموجودة في المخازن أو المواد الأولية فهي معرضة بطبيعة الحال إلى الاختلاس أو الإتلاف بسبب طول مدة تخزينها وعدم طلبها من الزبائن أو وقوع حريق داخل المخزن . كل هذه تعتبر بمثابة أخطار مادية تؤثر بشكل كبير على الإجراءات المالية للمؤسسة وبحيث تنخفض هذه الإيرادات جراء هذه الأخطار المذكورة.

ب- إن التسيير الجيد للمؤسسة يسمح بتحقيق الأهداف المتوقعة مستقبلا أو حتى الوصول إلى نتائج أفضل ومن ثم فإن سوء

تسيير من طرفي مسيري المشروع يتسبب في تعطيل مدة انجازه وتحمل المؤسسة تكاليف إضافية غير مرغوب فيها وتعتبر أخطار التسيير بمثابة الأخطار الفنية.

ج- أما النوع الثالث من المخاطر هي المخاطر الاقتصادية والتي تنقسم إلى نوعين أساسين هم خطر تدهور حجم الطلب

على المنتج النهائي أو انخفاض رقم الطلبات على الإنتاج الخام المصنع للمؤسسة ويعود ذلك إلى عدة أسباب منها :

سوء تقدير الرغبات واحتياجات المستهلكين بين نقص الخبرة وقلة المعلومات المنافسة الكبيرة في السوق

وجود نقص في السلع المنتجة أي السلع المنتجة لا تكون صالحة إلا بوجود سلع مكملتها لها

بالمقابل هناك عدة طرق لتفادي أو لتخفيض هذه المخاطر منها :

وضع احتياطات ومخصصات من الميزانية لمواجهة أي خطر محتمل

فيما يخص سوء التقدير لرغبات المستهلكين يمكن مواجهته عن طريق الاتفاق على بحوث ودراسات التسويق التأمين من

السرقة والكوارث وغيرها لدى مؤسسات التأمين

¹ محمد عبد الحميد ، المشروعات الصغيرة و المتوسطة و مواجهة التحديات التمويلية ، ندوة دولية حول واقع و مشكلات المؤسسة الصغيرة والمتوسطة و سبل دعمها و تميمتها ، الرياض

تفادي مخاطر التمويل :

يتم تفادي مخاطر التمويل والتقليل قدر الإمكان من آثاره من خلال ثلاث طرق وهي :¹

أ- الإجراءات المناسبة التي تحوي النفقات الخاصة كل نوع من الخطر يمكن أن يخفض إلى حد ما عن طريق زيادة المنفق على إجراءات الاحتياط هذه فمثلا خطر توقف الإنتاج بسبب النقص في مادة رئيسية في الإنتاج من الممكن أن يزول اذا أنشئ احتياطي كاف من المخزون من هذه المادة ومن أمثلة على ذلك أيضا قيام اليابان بوضع عجالات جديدة متحركة في أساس المباني الشاهقة حتى تقاوم الزلازل وهذا بالطبع يتطلب نفقات إضافية

ب- تحويل الخطر إلى تكاليف منتظمة وتجميعها مع الأخطار المتشابهة التأمين بمعنى استبدال النتائج الناجمة عن المخاطر إلى تكاليف سنوية تدفع لشركات التأمين تتعهد هذه الأخيرة بأن تعوض عن الخسائر الناجمة عن أي سبب طبيعي وذلك في مقابل سداد سنوي يسمى القسط وهناك عدة أنواع من المخاطر الطبيعية والتي يمكن وبنفس الطريقة المقامرة بها وتحويلها إلى تكاليف سنوية منتظمة عن طريق التأمين وذلك مثل أخطار الحريق، الفيضانات، غرق السفن والسرقة على أية حال يوجد دائما حالتين يجب أن تتوفر حتى يكون الخطر قابل للتأمين عليه وهي :

يجب أن يكون الخطر منفصلا ومستقلا.

يجب أن لا يزداد الخطر

ج- مقابلة الأخطار الأخرى التي تعمل في الاتجاه المعاكس

أي خطر الخسائر التي تصاحب فرص الربح فليس نادرا أن نجد الخسارة لشخص ما فائدة بالنسبة لشخص آخر

المطلب الرابع : معيقات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

يمكن تقسيم هذه الصعوبات على المستوى المؤسسة والبنك:²

(1) على المستوى المؤسسة:

¹ José ST- PIERRE :le crédit Bancaire aux PME «les banque discriminent-elle selon la taille ou selon le risque»,AIR;PME .CANADA 2000.p 08

² محمد عبد الحميد، مرجع سابق، ص 12-13.

- قلة رأس مال المؤسسة مما يعيق تطورها

- اختلال هيكلها المالي

- التقدير العشوائي للحالة المالية والمحاسبية لاسيما في مجال الوثائق التقديرية

- نقص الخبرة والكفاءة لدى أصحاب المؤسسات

- صعوبة الحصول على العقارات الصناعية

(2) على المستوى البنك:

- ضعف الموارد الطويلة مما يمنع منح التمويل الموافق للفترة الاستثمارية

- نقص القدرات التقييمية للمشاريع الاستثمارية

- ثقل إجراءات معالجة ملفات الاستثمار وامتدادها إلى سنة كاملة وتغليب الجانب المرتبط بالضمانات فحسب بدل المقاييس الأخرى

- نقص الخبرة في مجال الهندسة المالية في إطار هيكله ديون المؤسسات والمشاريع الهيكلية

- مشاكل متعلقة بالتكاليف و الضمانات

- مشاكل متعلقة بالصيغ و الإجراءات

- مشاكل متعلقة بالحجم و المشروطة

بالإضافة الى مشاكل تمويلية أخرى متعلقة ب¹:

أ- ضعف التمويل الذاتي

ب- عدم الاهتمام بالتخطيط المالي

ج- سياسة سعر الفائدة

د- عدم وجود مؤسسات متخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

هـ- صعوبة اللجوء إلى الأسواق المالي.

¹ بريش السعيد ، بلغرسة عبد اللطيف ، إشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، بين معوقات المعول و متطلبات المأمول ، الملتقى الدولي لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، عنابة، يومي 17-18 أبريل، 2006 ص 324

خلاصة:

مما سبق ذكره في هذا الفصل استخلصنا أن عملية تمويل تعتبر حجر الأساس للقيام بأي مشروع استثماري، حيث يلعب التمويل دور أساسي في مختلف المراحل الإنتاجية التي تمر بها المؤسسة، كما رأينا أن للتمويل العديد من معايير التصنيف التي يقسم بها , تحتاج المؤسسة دائما إلى وسائل مالية من أجل تحديث إنتاجها ومواجهة المنافسة الصناعية والتجارية، ومن أجل تلبية الرغبات المالية المتعددة، فإن المؤسسة الصغيرة والمتوسطة تستعين بجملة من الخدمات المالية أهمها الحصول على قروض من البنوك التي تقبل بدورها المخاطرة الناجمة عن التغطية المالية للمشروع.

كذلك تعرضنا لمختلف المصادر التمويلية المتاحة أمام المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث استخلصنا أن مصادر تمويلها الخارجية المباشرة تكون محدودة وهذا نظرا لشكل القانوني الذي يمكن أن تأخذه، إضافة إلى كل هذا تعرضنا إلى مختلف البدائل التمويلية المستحدثة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، حيث تطرقنا إلى التمويل التأجيري والدور الذي يلعبه في تمويل المؤسسات المصغرة وكذا التمويل عن طريق مؤسسات تمويل رأسمال المخاطر، وفي الأخير تعرضنا لمختلف الصيغ الإسلامية المتاحة للمؤسسات المصغرة في تمويل نشاطاتها المختلفة, كما قمنا بالتعرف إلى كل من مخاطر و المعوقات التي واجهها التمويل.

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

تمهيد :

تعتبر الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر إحدى الهياكل التي أنشأتها الدولة بهدف تطوير و تحقيق الأهداف المرجوة منها و أهمها تخفيض معدلات البطالة و تمويل و تدعيم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، فبالرغم من منح السياسة الاقتصادية لهذه المؤسسات منذ مطلع التسعينات أهمية كبيرة تجسدت في وضع مختلف الأطر القانونية التي تعمل على تنظيم و ترقية هذا القطاع و كذلك إنشاء العديد من الهياكل التي تهتم خصيصا بإزالة مختلف العقبات التي تواجهها خاصة بعد فشل السياسة القائمة على إنشاء الهياكل الصناعية الكبيرة إلا أنها لم تتحقق النتائج المرجوة .

من هذا ارتأينا أن نخصص هذا الفصل لدراسة ميدانية في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وماهية الطرق و المعايير المعتمدة حيث تعتبر من بين أهم المؤسسات في مجال عملها للظفر بالقروض المصغرة للمؤسسة المتواجدة على قطر ولاية سعيدة و هذا للرفع من القيمة المحلية و محاولة التخفيض من حجم البطالة .

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

المبحث الأول : تقديم عام حول الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

تسعى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة بتوفير التمويل اللازم لأصحاب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بما يساعد على توفير مناصب الشغل و التقليل من حدة البطالة ، حيث سنتطرق في هذا المبحث لمختلف الجوانب القانونية التي تتعلق بالوكالة من مهام نشأة و الإعانات و كذا الهيكل التنظيمي للوكالة والأنشطة التي تقوم بتمويلها .

المطلب الأول : التعريف بفرع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

أنشئ فرع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) بولاية سعيدة سنة 2004 و بدأ بمزاولة نشاطه في 2004/11/20 و هو يعتبر هيئة ذات طابع تسييري يتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي ، حيث تقوم الوكالة بدعم المؤسسات المصغرة المنشأة من طرف أصحاب المشاريع، و تهدف إلى محاربة البطالة و الهشاشة في المناطق الحضرية و الريفية عن طريق تشجيع العمل الذاتي و المنزلي إضافة إلى الصناعات التقليدية و الحرف¹.

● الهيكل التنظيمي :

هو عبارة عن الإطار الذي يبين الوحدات و الأقسام التي تتألف منها المؤسسة , فهو عبارة عن البناء الذي يبين أو يصور ما تتكون منه المؤسسة من إدارات و أقسام و فروع و تكمن أهمية الهيكل التنظيمي في المنشأة في أنه يعتبر المرجع الحقيقي للعاملين فهو يوضح مهام كل وحدة من وحدات المؤسسة و يبين أيضا طرق الاتصال الرسمية بين هذه الوحدات و بناءا على الهيكل التنظيمي يعرف كل عامل من العاملين واجبات هي سلطاته و مسؤولياته و صلاحياته .

يسير فرع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة من طرف المدير و مجموعة من الموظفين موزعين على المهام المختلفة بدءا بوضع الملف إلى غاية إنشاء المؤسسة الصغيرة و المتوسطة.

و هذا ما سوف نوضحه في المخطط التالي :

¹ منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة .

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

من خلال الشكل رقم 3-1 نلاحظ أن مدير الفرع يقع على رأس هرم الهيكل التنظيمي فهو الذي يقوم بجميع إجراءات التسيير داخل الفرع و محاولة التنسيق بين مصالح الفرع داخليا و مختلف الهيئات و المؤسسات الإدارية خارجيا ثم نجد أن الهيكل التنظيمي للفرع ينقسم إلى قسمين رئيسيين و هما القسم الإداري و القسم التقني :

القسم الإداري : يتمثل في خمسة مصالح وهي كل من الأمانة و الإحصائيات و المنازعات و المحاسبة و نظام المعلومات .
القسم التقني : ينقسم إلى أربعة مصالح و تعتبر مصالح هذا القسم هي حلقة الربط بين الأشخاص الذين يرغبون في إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تعمل على مختلف هذه المصالح بشكل منسق فيما بينها و تمثل كل مصلحة مرحلة معينة في دورة إنشاء المؤسسة الصغيرة و المتوسطة في إطار فرع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية سعيدة .

• إستراتيجية عمل فرع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة :

تنفذ الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر إستراتيجيتها العامة من خلال الفروع المنشأة في مختلف الولايات و منها فرع ولاية سعيدة الذي يعتمد على إستراتيجية مركزه على الدعم المالي و المعنوي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ذلك وفق ما يلي¹ :

- تسهل مهمة طالب القرض من أجل إنشاء مؤسسة صغيرة و هذا بتضافر جهود مختلف مصالح الفرع و كذلك وضع منشورات و مخططات تسهل التعرف على مختلف العمليات الإدارية التي يسلكها في سبيل التوصل لإنشاء مؤسسة صغيرة .
- تنظيم أيام إعلامية و دراسية تحسيسية يستهدف من خلالها الفرع بفتة الشباب البطال , لإنماء الروح المقاولانية لديه خاصة خريجي مراكز التكوين المهني و الجامعات .

- تنظيم معارض محلية لترقية منتجات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ربط العلاقات فيما بينهما .
- طبع دليل يحتوي على جميع المؤسسات الصغيرة المنشأة في إطار الفرع و الوكالة ككل من أجل الدعاية و الإعلان و الترويج لها .
- إجراء دورات تكوينية للأشخاص المستفيد من برنامج الفرع , للرفع من قدراتهم التسييرية و تحكّمهم أكثر في إدارة مشاريعهم و تعاملهم مع باقي الإدارات و الموردين و العملاء .
- إجراء عدة اتفاقيات مع البنوك و مع الهيئات العمومية لضمان السير الحسن لعملية إنشاء المؤسسات الصغيرة و التخفيف من

¹ منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة .

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

حدا البيروقراطية.

إثر هذه الإستراتيجية المطبقة نجد أن فرع ولاية سعيدة يعمل جاهدا لضمان و تقديم أحسن خدمات وأعلى المستويات لإنشاء أكبر عدد من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي نأمل أن تكون في المستقبل مؤسسات صغيرة و متوسطة ناجحة .

المطلب الثاني: نشأة و مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

- نشأة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة :

إن زيادة نسبة البطالة خلال السنوات الأخيرة جعل الجزائر تنتهج إجراءات لتخفيف من حدتها وسنة 1996 قامت بإعداد برامج موجهة إلى فئات متنوعة من طالبي الشغل من بينها المؤسسة الصغيرة والمتوسطة, وعقود ما قبل التشغيل وأشغال العمومية ذات المنفعة العامة والتي تتميز بكثافة عمالية عالية تم وضع أدوات من قبل السلطات العمومية في إطار معالجة البطالة. ولقد عززت هذه الأدوات ببرنامج جديد ليتمم و يوسع و يدعم مسار مكافحة البطالة و يعمقه و يتعلق هذا الأمر بالقرض المصغر ,حيث كانت أول بوادر إهتمام الدولة الجزائرية بصيغة القرض المصغر من خلال صدور المرسوم الرئاسي في 1999/07/22 و لقد عرفه على أنه عبارة عن سلفة صغيرة الحجم مخصصة لإقتناء عتاد بسيط ,يتم يتم تسديده على مرحلة قصيرة و يمنح حسب كفاءات تتوافق مع الإحتياجات أو العوائق و التي ترتبط بالنشاطات و الأشخاص المعنيين و يوجه القرض المصغر لإحداث و شراء المواد الأولية و ذلك قصد ترقية الشغل و كذا النشاطات التجارية المنتجة و بذلك يعتبر القرض المصغر وسيلة لمكافحة البطالة و الفقر في المجتمع .

و بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 أنشأت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر¹ , و عدلت بعض مواد قانونها الأساسي بمرسوم رئاسي رقم 08-10 المؤرخ في 19 محرم عام 1429 الموافق ل 27 جانفي 2008 و تعرف على أنها هيئة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي ,و توضع الوكالة تحت سلطة رئيس الحكومة و يتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لنشاطات الوكالة².

-مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة : تتولى الوكالة العديد من المهام نستخلصها كما يلي³:

¹ المرسوم التنفيذي رقم 04-13، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادر في 25 جانفي 2004، العدد 06، ص 08.

² المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و تحديد قوانينها الأساسية.

³ الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 08-10، المؤرخ في 27 جانفي 2008، العدد 08، ص 06.

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

- تسيير جهاز القرض المصغر وفقا للتنظيم و التشريع المعمول به .
- تدعيم المستفيدين و تقديم الاستشارة و مرافقتهم في تنفيذ مشاريعهم .
- منح قروض بدون فائدة .
- تبليغ أصحاب المشاريع المؤهلة بمختلف الإعانات التي تمنح لهم .
- المتابعة الدائمة للأنشطة التي ينجزها المستفيدون و مساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات و الهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.
- تقييم علاقات متواصلة في إطار التركيب المالي و تنفيذ خطة التمويل .

المطلب الثالث: الأنشطة الممولة من قبل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

- **الصناعة الغذائية:** صناعة العجائن الغذائية ، الكسكس، الخبز، حلويات عصرية و تقليدية، صناعة الشوكولاتة، المرطبات، البوظة، تجميص و رحي القهوة، تعليب السمك، تجميص و تغليف الفول السوداني.
- **الألبسة:** الألبسة الجاهزة، خياطة الملابس، نسج الملابس، الحياكة، صنع الأغطية المنزلية (عدة السرير، المطبخ، المفروشات).
- **الصناعة الجلدية:** الأحذية التقليدية، الألبسة.
- **الصناعة الخشبية:** الأثاث، منتجات خشبية، صناعة السلال، الصناعة المعدنية، صناعة الأقفال، الحدادة.
- **الفلاحة:**
- **تربية الماشية:** تسمين الأبقار، الأغنام، الماعز، إنتاج اللحوم و الحليب، تربية الدواجن و الأرانب والنحل.
- **فلاحة الأرض:** إنتاج البذور، الفواكه و الخضر (التجفيف والتخزين)، مشتلة الزهور و نباتات الزينة.
- **الصناعة التقليدية:**
- النسيج و الزرابي التقليدية ، خياطة الملابس التقليدية، الطرز التقليدي، الرسم على الحرير و القطيفة و الزجاج ، أدوات الزينة، الفخار، المنتجات المصنوعة بالزجاج ، النقش على الخشب.
- **الخدمات:**

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

- الإعلام الآلي، الحلاقة و التجميل، الأكل السريع، تصليح السيارات و مختلف التجهيزات.
- الصحة: عيادة الطبيب، طبيب الأسنان.

• المباني و الأشغال العمومية:

- أشغال البناء، أعمال متعلقة بالمباني، الكهرباء، الدهن، السباكة، النجارة، صناعة حجر البناء...
- نشاطات تجارية صغيرة .

المطلب الرابع : الإعانات والإمميزات الممنوحة من قبل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

في 22 فيفري 2011 جاءت مجموعة من التعديلات المقترحة، تخص صيغ التمويل في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وذلك من أجل زيادة دعم إنشاء المؤسسات، وشملت التعديلات النقاط التالية¹:

✓ رفع قيمة القرض من دون فوائد المخصص لإقتناء المواد الأولية من 30.000 دج إلى 100.000, وفي 06 أفريل 2011 تم إلغاء المساهمة الشخصية لصاحب المشروع والتي كانت تقدر ب 10%, حيث أصبحت الوكالة تتكلف ب 100% من قيمة المشروع .

✓ رفع قيمة القرض الموجه لإقتناء عتاد صغير إنشاء نشاط محدد من 400.000 دج إلى مليون دج في إطار التمويل الثلاثي.

✓ تخفيض المساهمة الشخصية بالنسبة للمستفيد في صيغة التمويل الثلاثي من 5% إلى 1% وبهذا فقد تم رفع قيمة القرض

من دون فوائد للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الموجه لإتمام القرض البنكي المحدد ب 70% في حال اقتناء تجهيزات ومواد أولية من 25% إلى 29% من تكلفة النشاط.

✓ رفع نسبة تخفيض الفائدة المطبقة على القرض البنكي في المناطق الخاصة من 90% إلى 95%.

✓ توسيع القرض المصغر ليشمل تمويل نشاطات تجارية صغيرة.

✓ منح أجل أقصاه سنة للمستفيدين لتسديد فائدة القرض البنكي، في حين منح آخر أجل قدره 3 سنوات لتسديد القيمة الإجمالية للقرض.

¹ منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة .

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

هناك عدة إعانات أخرى ممنوحة من قبل الوكالة و تتمثل في :

- تغطية الديون المستحقة وفوائدها بناء على طلب من البنوك والمؤسسات المالية وذلك في حالة تعثر المشاريع أو عدم نجاحها في حدود 85% من قيمة القرض.

- تسيير دفع الإشتراكات من المستفيدين من القرض المصغر والمؤسسات المالية .

الامتيازات الجبائية تتمثل فيما يلي :

- إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي و الضريبة على أرباح الشركات لمدة ثلاث (03) سنوات .
- إعفاء من رسم العقاري على البنائات المستعملة في الأنشطة التي تمارس لمدة ثلاث (3) سنوات.
- تعفى من رسم نقل الملكية، الإقتناءات العقارية التي يقوم بها المقاولون قصد إنشاء أنشطة صناعية.
- إعفاء من جميع حقوق التسجيل، العقود المتضمنة تأسيس الشركات التي تم إنشاؤها من قبل المقاولون.
- يمكن الاستفادة من الإعفاء الضريبي على القيمة المضافة، مقتنيات مواد التجهيز و الخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار الخاص بالإنشاء.
- تخفيض من الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات، وكذا من الرسم على النشاط المهني المستحق عند نهاية فترة الإعفاءات، و ذلك خلال الثلاث سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي، و يكون هذا التخفيض كالتالي:

➤ السنة الأولى من الإخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 70% .

➤ السنة الثانية من الإخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 50% .

➤ السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 25% .

تحدد الرسوم الجمركية المتعلقة بالتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تحقيق الاستثمار بتطبيق نسبة 5% .¹

¹ منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة .

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

المبحث الثاني: تمويل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) فرع ولاية سعيدة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تسعى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) بسعيدة إلى تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة , وذلك وفق مصادر للتمويل من جهة و شروط للحصول على هذا التمويل من جهة أخرى, من أجل إنشاء مؤسسة و دفعها للتطور و النمو .

المطلب الأول: شروط التأهيل للحصول على القرض المصغر من وكالة -ANGEM- سعيدة

- ✓ بلوغ سن 18 سنة و ما فوق .
- ✓ عدم امتلاك دخل أو إمتلاك مداخيل غير ثابتة و غير منظمة .
- ✓ إمتلاك شهادة تثبت الكفاءة المهنية .
- ✓ عدم الاستفادة من مساعدة أخرى لإنشاء النشاطات .
- ✓ القدرة على دفع المساهمة الشخصية حسب صيغ التمويل المتبعة .
- ✓ الإشتراك في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة في حالة طلب المقاول لقرض بنكي .
- ✓ الإلتزام بتسديد القرض و نسبة الفوائد للبنك حسب جدول زمني محدد .
- ✓ الإلتزام بتسديد مبلغ السلفة بدون فوائد للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب جدول زمني محدد .

• صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة (FGMMC) :

يتمتع صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي يتواجد مقره لدى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية سعيدة كضمان القروض البنكية يتولى إدارته المدير العام لوكالة ANGEM ، و قد أنشأ هذا الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-16 المؤرخ في 22-01-2004 المتضمن استحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة و تحديد قانونه الأساسي¹ . يضمن هذا الصندوق القروض المصغرة التي تمنحها البنوك و المؤسسات المالية المنخرطة فيه لصالح المقاولين الذين تلقوا

¹ المرسوم التنفيذي رقم 04-16 ، المتضمن صندوق الضمان المشترك للقروض المصغر، المؤرخ في 22/ 01/ 2004 ، الجريدة الرسمية، العدد 06، ص15.

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

إشعاراً بإعانات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ، يغطي الصندوق بناءً على طلب البنوك المعنية باقي الديون المستحقة من الأصول والفوائد عند تاريخ التصريح بالنكبة، وذلك في حدود خمسة وثمانين في المائة 85%.
يحل الصندوق في إطار تنفيذ الضمان محل البنوك والمؤسسات المالية في حقوقها اعتباراً عند الاحتمال للاستحقاقات المسددة وفي حدود تغطية الخطر ، يحق للبنوك و كل المؤسسات المالية التي قامت بتمويل المشاريع المعتمدة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الانخراط في صندوق الضمان، كما يتعين على المستفيدين من القرض المصغر و البنوك و المؤسسات المالية إيداع اشتراكاتهم لدى الصندوق.

المطلب الثاني : صيغ التمويل التي تتبعها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) لولاية سعيدة صيغتين من التمويل صيغ تمويل قديمة كانت قبل التعديلات و صيغ تمويل جديدة جاءت بعد التعديلات وهي كالتالي :

أولاً : الصيغ القديمة للتمويل

قبل تعديلات فيفري 2011 توجد صيغتين من التمويل تتبعها الوكالة نوجزها فيما يلي ¹:

• التمويل الثنائي :

1-1 التمويل الثنائي بين الوكالة و المستفيد

في حالة شراء المواد الأولية و تكون صيغة التمويل كالتالي :

الجدول رقم 3-1 : التمويل الثنائي بين الوكالة و المستفيد قبل تعديلات 2011

القروض بدون فائدة	المساهمة الشخصية	قيمة التمويل
90%	10%	لا تتجاوز 30.000 دج

المصدر : منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية سعيدة

¹ منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة .

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

2-1 التمويل الثنائي بين البنك و المستفيد

الجدول رقم 2-3: التمويل الثنائي بين البنك و المستفيد قبل تعديلات 2011

القرض البنكي		المساهمة الشخصية		مستوى التمويل
المناطق الأخرى	المناطق الخاصة	المناطق الأخرى	المناطق الخاصة	من 50.000 إلى 100.000
%95	% 97	%05	% 03	

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

• التمويل الثلاثي :

- التمويل الثلاثي بين البنك و الوكالة و المستفيد

الجدول رقم 3-3 : التمويل الثلاثي بين البنك و الوكالة و المستفيد

قرروض بدون فائدة		القرض البنكي		المساهمة الشخصية		مستوى التمويل
مناطق أخرى	مناطق خاصة	مناطق أخرى	مناطق خاصة	مناطق أخرى	مناطق خاصة	من 100.000 إلى 400.000
%25	% 27	%70	% 70	%05	% 03	

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر سعيدة

ثانيا: صيغ التمويل الجديدة

بعد تعديلات فيفري 2011 توجد صيغتين للتمويل تتبعهما الوكالة و التي نوجزها فيما يلي¹:

¹ منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة .

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

■ التمويل الثنائي:

التمويل الثنائي بين الوكالة و المستفيد

في حالة شراء المواد الأولية و تكون صيغة التمويل كالتالي :

الجدول رقم 3-4 : التمويل الثنائي بين الوكالة و المستفيد بعد تعديلات 2011

قيمة التمويل	المساهمة الشخصية	القروض بدون فائدة
لا تتجاوز 40.000 دج	%0	%100
لا تتجاوز 100.000 دج	%0	%100
لا تتجاوز 250.000 (على مستوى ولايات الجنوب)	%0	%100

المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بالاعتماد على منشورات وكالة ANGEM سعيدة

■ التمويل الثلاثي

التمويل الثلاثي بين البنك و الوكالة و المستفيد

الجدول رقم 3-5 : التمويل الثلاثي بين البنك و الوكالة و المستفيد بعد تعديلات 2011

مستوى التمويل	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	قروض بدون فائدة
لا يتجاوز 1.000.000	%01	%70	%29

المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بالاعتماد على منشورات وكالة ANGEM سعيدة

تمنح الوكالة الوطنية بعد تعديلات 2011 مساعدات و امتيازات بلا مقابل:

✓ تضمن الوكالة الدعم و النصح و المساعدة التقنية و المرافقة أثناء تنفيذ نشاطات و أعمال أصحاب المشاريع .

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

- ✓ تمنح القرض البنكي بنسبة فائدة مخفضة .
- ✓ يمكن الاستفادة من سلفة بدون فوائد بنسبة 1% أو 70% من نسبة الفائدة المحددة من طرف البنك بنسبة 29% من الكلفة الإجمالية للمشروع إذا كانت هذه الأخيرة لا تتعدى 1.000.000 دج.
- ✓ في حالة قبول طلب الحصول على القرض فإنه بإمكان المستفيد إجراء تكوين مجاني في مجال تسيير المؤسسة الصغيرة جدا إلى جانب المشاركة في صالونات عرض و بيع السلع التي تنظمها الوكالة باستمرار عبر أرجاء الوطن، و هذا بعد انطلاق نشاطهم.

المطلب الثالث: المراحل المتبعة لإنشاء مؤسسة صغيرة و متوسطة

حتى يتمكن الشخص المستثمر من إنشاء مؤسسة صغيرة يجب أن يقوم بمجموعة من الإجراءات و الخطوات و التي سوف نقوم بشرحها بالتفصيل كما يلي :¹

المرحلة الأولى: إيداع ملف طلب إنشاء مؤسسة لدى فرع الوكالة

إن أول خطوة يتبعها طالب القرض في إنشائه مؤسسة صغيرة هي تحضير مجموعة من وثائق تتكون من ملفين (ملف إداري و ملف مالي) و يتم إيداعهما لدى فرع الوكالة الأقرب بمحل إقامته .

ملف إداري:

- صورة شمسية
- شهادة الميلاد
- صورة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية أو لرخصة السياقة .
- شهادة في الاختصاص
- شهادة إقامة لصاحب المشروع
- وثيقة تعهد و التزام لطلب الحصول على قرض مصغر .

¹ منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة .

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

- إثبات أن طالب القرض عاطل على العمل عن طريق وثيقتين
 - شهادة عدم الاشتراك في صندوق الضمان الاجتماعي للأجراء CNAS.
 - شهادة عدم الاشتراك في صندوق الضمان الاجتماعي لغير الأجراء CASNOS.
- بالإضافة إلى :

- شهادة عدم إخضاع ضريبي
- تصريح بعدم الاستفادة من أي جهاز للدعم المالي (ANSEG , CNAC).

الملف المالي :

- فاتورة شكلية لتأمينات متعددة المخاطر .
- الفواتير الشكلية للعتاد .

المرحلة الثانية : دراسة الملف

بعد تقديم الملفين لفرع الوكالة يتولى المكلف بدراسة فحص الطلب المقدم إليه من حيث استيفاءه للشروط المنصوص عليها ,وبعدها يقوم بدراسة الملف التقنو اقتصادي ,حيث يركز على الجوانب التالية :

- ✓ طبيعة المشروع المراد إقامته .
- ✓ الموقع المختار لإقامة المشروع .
- ✓ الوقت الذي يتطلبه بداية المشروع .
- ✓ طبيعة المساعدات المراد الحصول عليها .
- ✓ تأثير المشروع من الناحية الاقتصادية .
- ✓ تأثير المشروع على البيئة المتواجد بها .
- ✓ عدد المناصب الذي يوفرها المشروع .

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

كما يتم فحص الملف من جانب :

- التعريف الدقيق للمنتوج ,من حيث خصائصه الفيزيائية و الاستعمالية .
- ظروف السوق ,من حيث خصائص العرض و الطلب الحالي و المستقبلي و منه السياسة التجارية المتبعة للتعريف بمنتجات المشروع .

و بعد استقاء مختلف جوانب دراسة الملف يمنح لصاحب المشروع شهادة تأهيل و تمويل و في هذه الحالة يتوجه طالب القرض إلى المرحلة الموالية .

المرحلة الثالثة : إيداع ملف على مستوى الوكالة البنكية

يتوجه طالب القرض للبنك الذي اختاره و الذي يرغب في تمويله وهذا بهدف طلب القرض من البنك ,و يجب أن يكون البنك إحدى البنوك التي تتعامل معها الوكالة وهي :

➤ البنك الوطني الجزائري BNA

➤ القرض الشعبي الجزائري CPA

➤ البنك الخارجي الجزائري BEA

➤ بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR

➤ بنك التنمية المحلية BDL

و يجب على طالب القرض عند التوجه إلى البنك أن يرفق بالوثائق التالية :

✓ شهادة التأهيل .

✓ الدراسة التقنو اقتصادية .

✓ طلب قرض من البنك .

✓ الفواتير و الكشوف .

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

المرحلة الرابعة : دراسة الملف من طرف الوكالة البنكية

في هذه المرحلة يتم دراسة الملف من طرف البنك و هذا من اجل منح قرض للمؤسسة الصغيرة التي سنتشأ ,ويتم دراسة الملف على مستوى البنك وفقا للشروط التقليدية المعمول بها في البنوك التجارية ,حيث يتم من خلالها التأكد من قدرة المؤسسة على تخفيض أرباح تمكنها من تسديد قيمة القرض في الآجال المحددة .

ومن أهم الشروط التي يتطلبها البنك من صاحب المؤسسة الصغيرة لمنح القرض :

- تحقيق المساهمة الشخصية: تعتبر كشرط أساسي بالنسبة لطالب القرض ,حيث يفتح له البنك حساب يودع فيه مساهمته و تختلف هذه المساهمة حسب التمويل .
- تسوية الوضعية الإدارية: زيادة إلى الشرط السابق يقوم البنك بدراسة الملف و سمعة طالب القرض ووضعيته و يتعرف على قدرته الائتمانية عن طريق مقابله و دراسة مقدرته على توليد الدخل و كذا دراسة ما يحيط بالمشروع من كل الجوانب مع التأكد من قيامه لكل الإجراءات الإدارية .
- تقديم الضمانات: كذلك يطلب البنك ضمانا لمنح القرض و هذه الضمانات تتمثل فيما يلي :

1- الرهن الحيازي للأدوات و المعدات الخاصة بالتجهيز:والرهن الحيازي هو عقد يضع بموجبه المدين شيئا لدى دائنه بغرض ضمان الدين وفي هذا الرهن الشيء المرهون يخرج من ملكية المدين ويبقى الدائن خلال فترة الاعتماد وبهذا يفقد المدين حيازته حيث أن الوقت الذي كان محدد لدراسة ملف القرض المقدم من طرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة على مستوى البنك هو ستة أشهر إلى أن وزير العمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي أعلن أن هذه المدة ستتقلص و حددت بان لا تتجاوز ثلاثة أشهر .

2- الموافقة البنكية: تتمثل في الحصول على الموافقة البنكية لمنح القرض و للإشارة فان اتخاذ القرار بمنح القرض أو رفضه يتم على مستوى الوكالات البنكية التي يودع بها الشخص ملفه أي لامركزية قرار منح قرض بعكس ما كان يحدث في السابق و التي كانت تعد من صلاحيات المديرية الجهوية و أحيانا لجنة القرض في المديرية العامة .

المرحلة الخامسة: العودة إلى فرع الوكالة

بعد الحصول على الموافقة البنكية يرجع صاحب المشروع (طالب القرض) إلى فرع الوكالة مرفقا بالوثائق التالية :

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

- الموافقة البنكية (التمويل الثلاثي).
- وصل دفع المساهمة الشخصية .
- فاتورة شكلية .
- فاتورة شكلية لتأمين العتاد .
- سجل التجاري أو بطاقة حرف .
- عقد الكراء أو عقد الملكية .
- القانون الأساسي للمؤسسة (شخصية معنوية).

المرحلة السادسة و السابعة و الثامنة : قرار منح امتيازات

حيث يتحصل من خلالها صاحب المشروع على قرار منح الامتيازات من طرف الفرع بالإضافة إلى قائمة التجهيزات ,فيتم توقيع شروط بينه و بين الفرع مع الإمضاء على سندات لأمر بقيمة مبلغ القرض بدون فائدة الممنوح من طرف الفرع ,و الملاحظ أن المستثمر يمكن أن يقع في مشكل ارتفاع سعر العتاد المراد شرائه , نظرا لطول إجراءات المرحلة الأولى .

المرحلة التاسعة : تحويل القرض بدون فائدة من الوكالة

في هذه المرحلة يتوجه بعدها إلى مصلحة المحاسبة والتمويل لتحويل مبلغ القرض لحساب المؤسسة الصغيرة ,بعد دفع مساهمته الشخصية و تسليمه الأمر باستلام صك المورد لجلب العتاد .

المرحلة العاشرة : اقتناء العتاد بواسطة صك بنكي

حيث يقوم البنك بدفع مساهمته و تسليم صك المورد لصاحب المشروع الذي يقوم بدوره بجلب العتاد و تهيئة مكان إقامة المشروع و الدخول في مرحلة الاستغلال .

المرحلة الحادي عشر : العودة من جديد إلى فرع الوكالة

يعود مرة أخرى صاحب المشروع للفرع ليأتي دور مصلحة المتابعة لمعاينة انطلاق المشروع و إجراء الرهن الحيازي للتجهيزات أو السيارات لفائدة البنك بالدرجة الأولى ,و الفرع بالدرجة الثانية ,وهذا في حالة تعسره على سداد القرض .

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيده

المرحلة الثانية عشر : تسليم قرار منح الامتيازات الخاصة بالاستغلال من طرف فرع الوكالة بسعيده

وهنا تتم إجراءات تسليم قرار منح الامتيازات الخاصة بالاستغلال من طرف الفرع لتقديمها إلى مصلحة الضرائب لاستفادته من الإعفاءات الضريبية .

المطلب الرابع :المؤسسات الممولة من قبل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيده

إن أول خطوة يقوم بها طالب القرض في سبيل إنشاء مؤسسة صغيرة هو التوجه إلى فرع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و إيداع ملف طلب إنشاء مؤسسة صغيرة و من ثم يقوم الفرع بدراسة الملف حيث يقوم إما برفض الملف أو قبوله و في حالة القبول يتم تقديم شهادة التأهيل و التمويل بهدف استكمال مختلف الخطوات الأخرى ,والجدول التالي يوضح لنا وضعية الملفات المودعة لدى فرع الوكالة بولاية سعيده من 2010/01/01 إلى غاية 2015-12-31.

1- وضعية الملفات على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM سعيده

الجدول رقم 3-6: الملفات المودعة و المؤهلة و الممولة من قبل وكالة ANGEM سعيده

مناصب الشغل المستخدمة	الملفات الممولة	الملفات المؤهلة	الملفات المودعة	برامج تمويل
5055	4531	6826	7065	التمويل الثنائي
2531	645	1626	1804	التمويل الثلاثي
7586	5176	8452	8869	المجموع

من إعداد الطالبتين الباحثتين بالاعتماد على منشورات وكالة ANGEM سعيده

من خلال معطيات الجدول رقم 3-6 و عند مقارنة الملفات المودعة لدى وكالة ANGEM منذ نشأتها و التي تدل على رغبة الشخص المستثمر في إنشاء مؤسسة صغيرة و كذلك مناصب الشغل المحتمل إنشائها إذا ما تحققت هذه الطلبات و بين عدد المشاريع المؤهلة لتصبح مؤسسات فعلية فإننا نلاحظ أن الفارق ليس كبيرا جدا فمن بين 8869 ملف مودع أهل منها 8452 و

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

كذلك 7586 منصب شغل. وبالتالي نستخلص أن زيادة في عدد الملفات المؤهلة ليس بضرورة زيادة في عدد المؤسسات المصغرة المنشأة، وهذا راجع لتعدد الإجراءات وطول مدتها، وكذلك عدم تعاون باقي الهيئات الأخرى مع الفرع وخاصة البنوك، مديرية الضرائب، السجل التجاري وغيرها. وهذا ما يؤثر سلباً على عدد المؤسسات المصغرة المنشأة، وعلى عدد مناصب الشغل، ويزيد من الفجوة بين عدد المؤسسات المؤهلة و الممولة.

2- تعداد المؤسسات المصغرة حسب قطاع النشاط:

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

من خلال الجدولين السابقين رقم 3-7 و 3-8 ، تبين لنا أن عدد المؤسسات الممولة في مختلف القطاعات قد بلغ في أول عام من عمل الفرع 39 مؤسسة ليصل بعد حوالي خمس سنوات إلى 5176 مؤسسة، حيث نلاحظ زيادة في عدد المؤسسات الممولة من سنة إلى أخرى، ونلاحظ كذلك أن أكبر نسبة المؤسسات الممولة حظي بها قطاع الصناعة التقليدية بـ 2117 مؤسسة ممولة، ثم يليها الفلاحة بـ 1623 مؤسسة، والبناء و الأشغال العمومية بـ 674 مؤسسة، و الخدمات بـ 514 مؤسسة، وأخيرا الصناعة بـ 248 مؤسسة ومن هذا نلاحظ التفاوت الواضح من قطاع إلى آخر وهذا ما يوضحه لنا كلا من الجدولين السابقين ، وهذا الاختلاف في توزيع المشاريع على مختلف القطاعات قد يرجع إلى نقص وعي المستثمرين في المنطقة، وكذلك نقص التوعية من طرف عمال فرع الوكالة في المنطقة لمحاولة توجيه أصحاب المشاريع إلى مشاريع أكثر إنتاجية وأهمية اقتصادية.

نلاحظ مما سبق أن لفرع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية سعيدة دورا كبيرا في إنشاء عددا معتبرا من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي توفر مناصب شغل دائمة لمنشأها، بالإضافة إلى الأجراء، مما يؤدي إلى التقليل من حدة البطالة في الولاية و العمل على ترقية بعض الدوائر النائية، مما ينشط العملية الاقتصادية و يزيد من حجم الإنتاج المحلي للولاية.

و كمثل على ذلك قمنا بدراسة مجموعة من المؤسسات التي مولتها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM سعيدة.

مجتمع وعينة الدراسة:

يشمل مجتمع الدراسة فئة المستفيدين من قروض الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية سعيدة ، ونظرا لأكبر حجم مجتمع الدراسة، تقرر إستخدام أسلوب العينات بالاعتماد على " أسلوب العينة العشوائية " في إختيار المستفيدين بمنطقة سعيدة فقط والعينة مشكلة من 100 مقال مستفيد من خدمات الوكالة، وتم تحديد عينة الدراسة من خلال الإستمارات الموزعة كما هي موضحة في الجدول رقم 3-9 والذي يبين الإحصائيات المتعلقة بإستمارات الإستيبيان .

جدول 3-9: الإحصائيات المتعلقة بإستمارة الاستبيان

النسب المئوية	التكرار	البيان
100%	150	الاستمارات الموزعة
93%	140	الاستمارات المسترجعة

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

الاستثمارات الفارغة	10	%7
الاستثمارات الملغاة	30	%20
الاستثمارات الصالحة	100	%66

المصدر من إعداد الطالبتين الباحثتين انطلاقاً من نتائج برنامج spss

من خلال الجدول رقم 3-9 تبين لنا أن عدد الاستثمارات الموزعة بلغت 150 استمارة من بينها استرجعت 140 استمارة حيث كانت من بينها 10 استثمارات فارغة و30 ملغاة و 100 صالحة للدراسة و هي حجم العينة المدروسة و التي تمثل نسبة 66% من الاستثمارات الموزعة.

مناقشة وتحليل نتائج الجزء الأول (نتائج الدراسة بواسطة (SPSS):

بغرض التعرف على الخصائص الديموغرافية لأفراد عينة الدراسة فقد تناول هذا الجزء من الاستبيان بعض البيانات الشخصية لأفراد العينة و هي الجنس، السن، المستوى التعليمي.

أولاً: الجنس

الجدول رقم 3-10 : الإحصائيات المتعلقة بجنس عينة الدراسة

الفئة	التكرار	النسب المئوية
الذكور	94	%94
الاناث	06	%06
المجموع	100	%100

المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

نلاحظ من جلال الجدول أعلاه أن فئة الذكور أعلى بكثير من نسبة الإناث بالنسبة لعينة الدراسة تقريبا تسعة أضعاف، وذلك راجع إلى أن نسبة الإناث في قطاع الخدمات و الفلاحة و البناء و الأشغال العمومية متدنية جدا مقارنة بنسبة الذكور لأن جل الأعمال والنشاطات التي يحتاجها القطاع تناسب أكثر فئة الذكور لما فيها من مخاطر مشقة.

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

ثانيا: السن

تم تقسيم الفئات العمرية إلى ثلاثة فئات هي : من 20 - 39 سنة، من 40 - 59 سنة، أكثر من 60 سنة وجاءت النتائج المتحصل عليها على النحو الموضح في الجدول الموالي:

الجدول رقم 3-11: الإحصائيات المتعلقة بسن عينة الدراسة

الفئات	التكرارات	النسب المئوية
39-20	78	78%
59-40	15	15%
أكثر من 60	07	07%
المجموع	100	100%

المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه، أن نسبة 78 % من مجموع المقاولين يتراوح سنهم بين 20 - 39 سنة قاموا بإنشاء مشاريعهم، ويعود ذلك إلى ما تحويه هذه الفئة من نشاط وحيوية بالإضافة إلى روح المقابلة ، وأن نسبة 15 % الذي قاموا بإنشاء مشاريعهم كانت تتراوح أعمارهم بين 40-59 سنة في حين بلغت نسبة المقاولين الذين قاموا بإنشاء مشاريعهم بعد 60 سنة ب 07% وهي نسبة قليلة مقارنة بالفئات الأخرى .

ثالثا: المستوى التعليمي

فيما يتعلق بالمستوى التعليمي، فقد جاءت النتائج المتعلقة به كما هو موضح في الجدول الموالي:

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

الجدول رقم 3-12: الإحصائيات المتعلقة بالمستوى التعليمي لعينة الدراسة

الفئات	التكرارات	النسب المئوية
بدون مستوى	00	%00
ابتدائي	06	%06
متوسط	67	%67
ثانوي	20	%20
جامعي	07	%07
المجموع	100	%100

المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

يوضح الجدول أعلاه أن المستوى التعليمي لغالبية أفراد العينة منخفض، بحيث أن نسبة 67% من أفراد العينة لديهم مستوى متوسط، تليها أصحاب المشاريع من ذوي التعليم الثانوي بنسبة 20% وباقي النسبة تتوزع بين الأشخاص ذات المستوى التعليمي الجامعي و الابتدائي بنسبة 07% و 06% على التوالي.

تحليل و مناقشة نتائج الجزء الثاني

الجدول رقم 3-13 : معامل ألفا كرونباخ

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,84	8

المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة


نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن قيمة معامل ألفا كرونباخ "Cronobach alpha" قيمة ذات دلالة إحصائية عالية تشير إلى وجود ترابط عالي بين عبارات الاستبيان و إلى إمكانية الحصول على نفس النتائج فيما لو تكرر القياس في ظل أوضاع مختلفة مع مرور الوقت .

جدول رقم 3-14: قطاع النشاط الذي ينتمي إليه المقاولين.

النسب المئوية	التكرارات	ماهو قطاع النشاط الذي تنتمي إليه؟
40%	40	خدمات
5%	05	بناء و اشغال عمومية
10%	10	فلاحة
16%	16	تجارة
25%	25	صناعة
4%	04	الصيد البحري
100%	100	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

الشكل رقم 3-2 توزيع نسب المقاولين حسب قطاع النشاط الذي ينتمون إليه



المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

من خلال معطيات الجدول و الشكل أعلاه نلاحظ أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تتوزع بنسب متفاوتة على مختلف الأنشطة الاقتصادية، حيث أن أغلب هذه المؤسسات تتمركز في مجال الخدمات وذلك بنسبة 40%، حيث يحظوا هذا القطاع باهتمام الأشخاص المستثمرين أكثر من باقي القطاعات الأخرى، و قد يرجع ارتفاع عدد المشاريع المنجزة في هذا القطاع إلى سهولة إنشاء المؤسسة و عدم تطلب مستوى تأهيلي عال، بالإضافة إلى أنه قطاع مربح و لا يتطلب مجهود كبير ثم يليه قطاع الصناعة بنسبة 25% يعتبر هذا القطاع أيضا من بين القطاعات الهامة في الولاية و ذلك لأنه هو أيضا من القطاعات المرحة، ثم يليه التجارة بنسبة 16% و الفلاحة بـ 10% في حين نلاحظ أن قطاعات أخرى مثل الصيد البحري هي قطاعات ذات أهمية اقتصادية كبيرة، إلا أنها لم تحظ باهتمام الشاب المستثمر وذلك بنسبة 04%، و يرجع هذا لنقص التوعية من طرف الوكالة و توجيه هؤلاء المستثمرين نحو هذه القطاعات.


جدول رقم 3-15: توزيع مؤسسات العينة حسب هيكل تمويل المشروع

النسب المئوية	التكرار	نوع وقيمة التمويل	
25%	25	التمويل الشائبي (الوكالة-المقاول)	النوع
75%	75	التمويل الثلاثي (الوكالة-البنك-المقاول)	
100%	100	المجموع	
00%	00	قيمة القرض كبيرة	القيمة
42%	42	قيمة القرض كافية	
58%	58	قيمة القرض قليلة	
100%	100	المجموع	

المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

الشكل رقم 3-3: توزيع نسب المقاولين حسب نوع التمويل الذي ينتمون إليه



المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه، أن 25% فقط يلجئون إلى التمويل بالقروض بدون فائدة الممنوحة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ويعود ذلك لتجنب وتخوف أصحاب المشروع من نسبة الفائدة، إذ اعتبرت أغلب عينة الدراسة على أن قيمة القرض قليلة لبدء المشروع بنسبة 58% و أن 75% من أفراد العينة اختاروا التمويل الثلاثي. وقد عبر 42% أن قيمة التمويل المقدم من طرف الوكالة كافية لبدء المشروع.


جدول رقم 3-16: ظروف تمويل المشروع

النسب	التكرار	الإجابات	
4%	04	جيدة جدا	كيف كانت ظروف تمويل المشروع؟
14%	14	جيدة	
78%	78	متوسطة	
4%	04	سيئة	
0%	00	سيئة جدا	
100%	100	المجموع	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

الشكل رقم 3-4 توزيع النسب حسب ظروف تمويل المشروع



المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه ان ظروف تمويل المؤسسة كانت في حالة متوسطة بنسبة 78% ، تليها ظروف تمويل في حالة جيدة بنسبة 14%، وتليها ظروف تمويل المؤسسة كانت في حالة جيدة جدا و سيئة بنسبتين متساويتين و ضئيلتين تمثلت ب 4%، وأخيراً لم تكن ظروف التمويل سيئة جداً للمؤسسات .


جدول رقم 3-17: الوضع المالي للمؤسسة

النسب المئوية	تكرارات	الوضع المالي للمؤسسة
01%	1	سيء جدا
02%	2	سيء
80%	80	متوسط
9%	9	جيد
8%	8	جيد جدا
100%	100	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

الشكل رقم 3-5: الوضع المالي للمؤسسة



المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

نلاحظ من خلال الجدول و الشكل أعلاه أن الإجابات التي تناولت الوضع المالي كان متوسط للمؤسسة بنسبة تمثلت بـ 80% ويرجع ذلك بسبب أنها جديدة النشأة وتليها الوضع المالي للمؤسسة جيد بنسبة 09%، في حين كانت النسبة 08% للوضع المالي كان جيد جداً، أما الوضع المالي السيئ و السيئ جداً كان بنسبتين منخفضتين جدا و هما على التوالي 02% و 01% .


جدول رقم 3-18: ظروف انجاز و استغلال المشروع

ظروف انجاز واستغلال المشروع	التكرارات	النسب المئوية
صعبة جدا	3	3%
صعبة	3	3%
لا سهلة ولا صعبة	84	84%
سهلة	6	6%
سهلة جدا	4	4%
المجموع	100	100%

المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

الشكل رقم 3-6: ظروف انجاز و استغلال المشروع



المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

يظهر الجدول و الشكل أعلاه أن ظروف انجاز و استغلال المؤسسة كانت لا سهلة ولا صعبة وذلك بنسبة 84% أي أن الظروف كانت في حالة متوسطة، أما ظروف انجاز و استغلال المؤسسة الذي كانت سهلة بنسبة 6% وهي نسبة قليلة يرجع ذلك الى صعوبة الحصول على قرض كافي لانجاز المؤسسة ، وتليها ظروف الاستغلال سهلة جدا بنسبة 4% ، و أخيرا كانت ظروف الاستغلال صعبة و صعبة جدا بنسبتين متساويتين و تمثلت ب3% .

إذا كان الجواب بصعبة أو صعبة جدا لماذا ؟

جدول رقم 3-19: في حالة كانت ظروف انجاز و استغلال المؤسسة سيئة أو سيئة جدا و ذلك بسبب

النسب المئوية	التكرارات	في حالة كانت ظروف انجاز و استغلال المؤسسة سيئة أو سيئة جدا وذلك بسبب
100%	100	كثرة الإجراءات الإدارية
100%	100	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

الشكل رقم 3-7: في حالة كانت ظروف انجاز و استغلال المؤسسة سيئة او سيئة جدا و ذلك بسبب:



المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

نلاحظ من خلال الجدول و الشكل أعلاه أن في حالة كانت ظروف انجاز و استغلال المؤسسة سيئة أو سيئة جدا وذلك راجع إلى سبب واحد حسب كل الإجابات وهذا السبب تمثل في كثرة الإجراءات الإدارية بنسبة 100% .


جدول رقم 3-20: في حالة كانت ظروف انجاز و استغلال المؤسسة صعبة أو صعبة جدا و ذلك بسبب

النسب المئوية	التكرارات	في حالة كانت ظروف انجاز و استغلال المؤسسة صعبة أو صعبة جدا و ذلك بسبب :
33.33%	33.33	عدم كفاية مصادر التمويل الممنوحة
66.67%	66.67	صعوبة الحصول على التجهيزات
100%	100	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

الشكل رقم 3-8: في حالة كانت ظروف انجاز و استغلال المؤسسة صعبة أو صعبة جدا و ذلك بسبب



المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

نلاحظ من خلال الجدول و الشكل أعلاه أن في حالة كانت ظروف انجاز و استغلال المؤسسة صعبة أو صعبة جدا وذلك راجع بنسبة 66.67% إلى صعوبة الحصول على التجهيزات , و تليها السبب الثاني المتمثل في عدم كفاية مصادر التمويل الممنوحة بنسبة 33.33% .


جدول رقم 3-21: في حالة تحقيق الربح أين ستضع الفائض

نسب المفوية	التكرارات	في حالة تحقيق الربح ستضع الفائض
75%	75	لتوسيع المشروع
25%	25	لتسديد الدين
100%	100	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

الشكل رقم 3-9 : في حالة تحقيق الربح ستضع الفائض



المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss


نلاحظ من خلال الجدول و الشكل أعلاه أن في حالة تحقيق المؤسسة أرباح ستضعها نحو توسيع مشاريعها بالدرجة الأولى و ذلك بنسبة 75% , إما نسبة تحصيل الدين ستكون 25% .

جدول رقم 3-22: هل بدأت في دفع القروض

هل بدأت في دفع القروض	التكرارات	النسب المئوية
نعم	05	%05
لا	20	%20
لم يحن الموعد	75	%75
المجموع	100	%100

المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة



المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

نلاحظ من خلال الجدول و الشكل أعلاه أن نسبة 75% من المؤسسات لم يكن موعد تسديد القرض بعد أما المؤسسات التي لم تقوم بدفع القرض كانت بنسبة 20% , و أخيرا كانت المؤسسات التي قامت بدفع القرض بنسبة منخفضة جدا وهي 5% .


جدول رقم 3-23 : إذا كان موعد الدفع. فكيف يتم؟

النسب المئوية	التكرارات	إذا كان موعد الدفع. هل يتم
21.05%	21.05	بصفة عادية في وقته و بدون استنادة خاصة
15.79%	15.79	بصفة عادية في وقته و لكن باستنادة خاصة
14.74%	14.74	بصفة متأخرة
48.42%	48.42	عدم التمكن من الدفع
100%	100	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

الشكل رقم 3-11: إذا حان موعد الدفع. فكيف يتم؟



المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

من خلال الجدول و الشكل أعلاه تبين أن إذا حان موعد دفع القروض فإن نسبة 48,42% من المقاولين لن يتمكنوا من الدفع بسبب كون أن مؤسساتهم جديدة النشأة، أما نسبة 21,05% من المقاولين الذين سيتمكنون من دفع القروض بصفة عادية و بدون إستدانة خاصة، يليه المقاولين الذين سيدفعون القرض بصفة عادية لكن بإستدانة خاصة بنسبة 15,79%، في الأخير كانت نسبة 14,74% من المقاولين الذين سيدفعون قروضهم بصفة متأخرة .


جدول رقم 3-24: كيف تتوقع مستقبل مؤسستك؟

النسب المئوية	التكرارات	كيف تتوقع مستقبل مؤسستك
05	05	تتوقع أن يستمر و يتطور
39	39	تتوقع أن يواجه صعوبات و يتمكن من تجاوزها لكي يستمر
56	56	تتوقع أن يفشل و يتوقف
100	100	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

الشكل رقم 3-12: كيف تتوقع مستقبل المؤسسة



المصدر: من إعداد الطالبتين الباحثتين بناء على نتائج spss


من خلال الجدول و الشكل أعلاه, يتبين أن نسبة 56% من المقاولين ينظرون لمؤسساتهم في المستقبل نظرة سلبية أي أنهم يرون بأن مؤسساتهم ستفشل و تتوقف بسبب نقصها للتدعيمات و قروض كافية لتفعيل نشاط المؤسسة, في حين أن 39% من المقاوليين الذين يرون أن مؤسساتهم ستواجه مشاكل لكنها ستستمر و تتجاوز كل العقبات, أما نسبة المقاوليين الذين ينظرون لمستقبل مؤسساتهم بنظرة إيجابية أي أن مؤسساتهم ستتطور للأحسن و تستمر بنسبة قليلة وهي 5%.

الفصل الثالث : دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) سعيدة

خلاصة :

إن دارستنا الميدانية لموضوع تمويل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية سعيدة، ومن خلال استجوابنا لعينة من هذه المؤسسات تبين أن التمويل بجميع أنواعه ذو أهمية كبيرة لأي مشروع، ولقد كشفت هذه الدراسة أن التمويل بالقروض أداة ناجحة في ضمان السير الحسن للمشاريع، ودفع عجلة التنمية إذا تم تسييره واستغلاله بطريقة مناسبة. بالرغم أن قيمة قرض الممنوح من وكالة ANGEM قليل بالنسبة للمؤسسات لكنه يساهم في إنشاءها و تحسينها للأفضل مما يؤدي إلى دفع بالإقتصاد الوطني للأفضل من جهة ، و فتح فرص عمل و الحد من البطالة من جهة أخرى .

الهيكل التنظيمي لمصاح فرع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) في السعودية:



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتماداً على معلومات من رئيس فرع وكالة (ANGEM)

الجدول رقم: 3-9 تطور تعداد المؤسسات المصغرة الممولة حسب قطاع النشاط (التمويل النهائي) خلال الفترة الممتدة من 2010-2015

الخدمات	الصناعة		البناء و الأشغال العمومية		الصناعة التقليدية		الزراعة		السنة	
	المشاريع الممولة	النسبة	المشاريع الممولة	النسبة	المشاريع الممولة	النسبة	المشاريع الممولة	النسبة		
النسبة										
2,78	1	5,56	2	50,00	18	30,55	11	11,11	4	2010
4,64	20	1,16	5	11,14	48	58,93	254	24,13	104	2011
7,59	33	0,92	4	9,65	42	58,62	255	23,22	101	2012
8,66	94	4,51	49	16,39	178	38,58	419	31,86	346	2013
11,80	160	5,09	69	11,28	153	38,50	522	33,33	452	2014
11,20	133	4,38	52	10,11	120	47,18	560	27,13	322	2015
7,78	441	3,60	181	18,10	559	45,39	2021	25,13	1329	الاجموع

من إعداد الطالبيين الباحثين بالاعتماد على منشورات داخلية للوكالة

الجدول رقم 3-10: تطور تعداد المؤسسات الصغيرة الممولة حسب قطاع النشاط (التمويل الثلاثي) خلال الفترة الممتدة من 2010-2015

الخدمات	الصناعة		البناء و الاثقال العمومية		الصناعة التقليدية		الزراعة		السنة	
	النسبة	المشاريع الممولة	النسبة	المشاريع الممولة	النسبة	المشاريع الممولة	النسبة	المشاريع الممولة		
0,00	0	32,07	1	32,74	1	35,19	1	0,00	0	2011
11,80	10	21,10	16	35,60	26	9,55	11	21,95	14	2012
5,19	7	7,51	9	11,93	23	9,01	14	66,36	65	2013
9,80	18	6,39	13	18,01	34	6,62	19	59,18	80	2014
10,62	38	7,50	28	9,13	31	10,84	51	61,91	135	2015
7,48	73	14,91	67	21,48	115	14,24	96	41,88	294	الاجموع

من إعداد الطائفتين الباحثين بالاعتماد على منشورات داخلية للوكالة

تناولت هذه الدراسة موضوع تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، وقد توصلنا من خلال ثلاثة فصول إلى عدة نتائج ، سمحت بتقديم بعض التوصيات نوردتها ضمن هذه الخاتمة ، وذلك بعد استعراض ملخصٍ عن الدراسة، وتقديم أهم النتائج المُتفرعة عنها.

❖ ملخص البحث

توجد صعوبة في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وهذا راجع إلى اختلاف درجات النمو، واختلاف النشاط الاقتصادي ويستند تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى مجموعة من المعايير و المؤشرات الكمية والنوعية، منها عدد العمال، ورأس المال، ودرجة الانتشار، وطبيعة الصناعة .وتتصف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بخصائص عدة، أهمها مرونة الإدارة، وسهولة التأسيس، واستقلالية ملكية الإدارة.

وتعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مشاكل عديدة، منها المشاكل التمويلية، والمشاكل التسويقية، والمشاكل الإدارية والتنظيمية، ومشاكل العمالة ومشاكل التكنولوجيا، ومشاكل الحصول على المواد الأولية.

ولقد استطاعت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تلعب دورًا هامًا على الصعيد الداخلي والخارجي، من خلال مساهمتها في كل من التشغيل والنتائج الداخلي الخام والقيمة المضافة، وعلى الصعيد الخارجي من خلال مساهمتها في كل من الاستيراد والتصدير.

كما أن تجربة القرض المصغر قد سمحت بتشجيع الإدماج الاقتصادي والاجتماعي لفئة السكان التي تفتقد للمداخيل أو ذات مداخيل غير ثابتة وغير منتظمة، مثلما سمحت على وجه الخصوص بتحقيق الإدماج الاقتصادي لفئات غير مؤهلة أصلا للاستفادة من نظامها التمويلي وذات مؤهلات بسيطة ، بالإضافة إلى خريجي الجامعات والمعاهد ومراكز التكوين المهني .

ونتيجة لذلك فقد استفادت فئات سكانية واسعة ومتنوعة من القرض المصغر مثل النساء الماكثات بالبيت والعاطلين عن العمل والأشخاص ذوي الإعاقة... الخ ، وهذا في إطار التدابير الجديدة المتعلقة برفع قيمة القروض الممنوحة وإلغاء المساهمة الشخصية وتمديد آجال التسديد، وكذا دعم الامتيازات الجبائية.

❖ إثبات صحة أو خطأ الفرضيات:

من خلال البحث تم اختبار الفرضيات المتبناة كما يلي:

- 1- من خلال دراستنا لموضوع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تبين لنا أن لهذه المؤسسات دور كبير في التنمية الاقتصادية و هذا ما أثبتته عدة تجارب ، حيث تساهم هذه المؤسسات في توفير مناصب الشغل و الحد من البطالة و تساهم بشكل كبير في تكوين الدخل الوطني و هذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى.

2- من خلال الدراسة التي أجريناها تبين أن 75% من المقاولين المستجوبين اختاروا التمويل الثلاثي و 58% منهم أثبتوا أن قيمة التمويل غير كافية لانجاز المشروع و 78% أكدوا أن ظروف التمويل كانت متوسطة و هذا ما ينفي صحة الفرضية الثانية .

3- من خلال دراستنا للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM سعيدة و من خلال دراستنا للمؤسسات التي مولتها الوكالة سنة 2015 تبين لنا أن للوكالة دور مهم في دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ذلك من خلال دعمها و تمويلها وهذا

ما يؤكد صحة الفرضية الثالثة

❖ نتائج الدراسة

توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج هي كما يلي:

✓ يعتبر القرض المصغر أداة مثلى لتخفيض نسب البطالة في المجتمعات، وتوفير التمويل اللازم لمن يرغب في إقامة مشاريع مصغرة .

✓ نظرا لصعوبة الحصول على التمويل من البنوك بالنسبة لأصحاب المشاريع المصغرة ، أنشأت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في الجزائر لتتكفل بهذا التمويل، سواء بشكل أحادي أو بالاشتراك مع البنوك بنسب معينة.

✓ بالرغم من نجاح الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تخفيض نسب البطالة ورفع معدلات التشغيل في الجزائر لكنها مازالت تعاني من معوقات متعلقة إما بالإطار العام المنظم للتمويل المصغر، أو بالجهاز المشرف على الوكالة، أو بالجهة المستهدفة.

❖ التوصيات:

وختاماً لهذا البحث يمكن أن نتقدم بالتوصيات الآتية:

➤ إلغاء التمويل الثلاثي والاقتصار فقط على التمويل الأحادي من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر مع رفع

سقفه، حتى يتسنى للأفراد خاصة الحصول على القرض المصغر بدون فوائد، والذين يتخرجون عادة من وجود

الفوائد البنكية ولو كانت ضئيلة في التمويل الثلاثي.

➤ إضفاء صفة التمويل الإسلامي، مادامت تمويلات الوكالة بدون فوائد ، وهذا بعد تعميم التمويل الأحادي وإلغاء

التمويل الثلاثي .

- الإشراف على تنظيم عمل رقابي وهذا لمراقبة المستفيدين من القروض.
- مرافقة أصحاب المشاريع منذ فكرة المشروع إلى مرحلة الانجاز.
- التخفيف من الإجراءات الإدارية والوثائق والتراخيص الضرورية من أجل تأسيس المؤسسة والمدة التي يستغرق، فيها منح القروض.
- إعادة النظر في طريقة منح القرض.

مراجع باللغة العربية :

1- الكتب :

- أحمد بوراس, تمويل المنشآت الاقتصادية, دار العلوم للنشر و التوزيع, الجزائر, 2008.
- بن إبراهيم الغالي, أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية, دار النفائس للنشر و التوزيع, عمان, الاردن 2011
- توفيق عبد الرحيم يوسف حسن, إدارة المشروعات التجارية الصغيرة, دار صفاء, عمان, ط1, 2002.
- جميل أحمد توفيق, أساسيات الإدارة المالية, دار النهضة العربية, بيروت, لبنان, دون ذكر سنة النشر.
- حسن بالعجوز, مخاطر صبغ تمويل في البنوك الإسلامية و البنوك الكلاسيكية, مؤسسة الثقافة الجامعية, الإسكندرية 2009
- حسين عطا غنيم, دراسات في التمويل, الطبعة الأولى, القاهرة, 1999.
- حمزة محمود الزبيدي, إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني, دار الوراق, عمان, 2001
- رضوان وليد العمار, أساسيات في الإدارة المالية (مدخل إلى قرارات الاستثمار وسياسات التمويل), دار المسيرة للطباعة والنشر والتوزيع, الأردن, 1997.
- سمير مُحمَّد عبد العزيز, اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي, مكتبة الإشعاع, الإسكندرية, مصر, 1998.
- سمير مُحمَّد عبد العزيز, التأجير التمويلي, مكتبة الإشعاع الفنية الإسكندرية, مصر, 2000.
- شاكِر القزويني "محاضرات في اقتصاد البنوك", الطبعة الأولى, ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر 1992.
- شوقي حسين عبد الله 'التمويل و الإدارة المالية, دار النهضة جامعة القاهرة, 1988. ناصر دادي عدون, إقتصاد المؤسسة, دار المحمدية العامة, الجزائر, الطبعة الأولى, 1998.
- صفوت عبد السلام عوض الله اقتصاديات الصناعات الصغيرة ودورها في تحقيق التنمية دار النهضة العربية, مصر 1953 .
- طارق الحاج, مبادئ التمويل, دار الصفاء للنشر والتوزيع, عمان, الأردن, 2010.
- طاهر محسن منصور الغالي, منظمات الأعمال المتوسطة و الصغيرة, جامعة الأردن, الطبعة الأولى, 2009.
- عبد السلام أبو غزة, صيغ الاستثمار الإسلامي مجموعة دلة البركة, الرياض, 21-23 فبراير 1994.
- عبد السلام أبو قحف, اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي, الإسكندرية, دار الأشعار الفنية, 2001.

- عبد الغفار حنفي ، أساسيات الإدارة وبيئة الأعمال، مؤسسة سباب الجامعة للنشر ، الإسكندرية، مصر، 2000.
- عبد الغفار حنفي، أساسيات التمويل والإدارة المالية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2002 .
- عبد الغفار حنفي، الإدارة المالية المعاصر (مدخل اتخاذ القرارات)، المكتب العربي، الإسكندرية، مصر، 1993.
- عبد الباسط وفا: مؤسسات رأس المال المخاطر في تدعيم المشروعات الناشئة، دار النهضة العربية 2001.
- عمر صخري، اقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الرابعة، 2005 .
- عبد الغفور عبد السلام وآخرون، إدارة المشروعات الصغيرة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة 1، عمان، الأردن، 2001.
- عبد الرحمن يسري أحمد، تنمية الصناعات الصغيرة ومشكلات تمويلها، كلية التجارة - جامعة الإسكندرية، 1996.
- عبید علي أحمد الحجازي، مصادر التمويل مع شرح لمصدر القروض وبيان كيفية معاملته ضريبيا، دار النهضة العربية سنة 2001.
- عبد الحلیم كراجه وآخرون، الإدارة والتحليل المالي، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2000 .
- فتحی السيد عبده أبو السيد أحمد، الصناعات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية المحلية، الاسكندرية، مؤسسة شبلب الجامعة، مصر، 2005.
- كليفور د. م. بومباك، تحريره رائد السمرة، أسس وإدارة الأعمال التجارية الصغيرة، مركز الكتب، الأردن، 1989.
- ماجدة العطية " : إدارة المشروعات الصغيرة ،" دار المسيرة للطبع و النشر ، عمان ، الأردن ، 2004.
- مبارك لسوس، التسيير المالي، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، 2004.
- مُجّد هيكل، مهارات إدارة المشروعات الصغيرة ،مجموعة النيل العربية، مصر، الطبعة الأولى، سنة 2003.
- مُجّد خليل كمال الحمزاوي "اقتصاديات الائتمان المصرفي" - منشأة المعارف الإسكندرية - 2000.
- مُجّد صالح الخناوي وآخر: الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1999.
- مُجّد بوجلال، البنوك الإسلامية، مفهومها نشأتها تطورها نشاطها على مصرف إسلامي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، سنة 1990 .
- مُجّد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة المعارف، الطبعة الثانية، الإسكندرية، مصر، 2000.

- محمود حسين الوادي, حسين مُجّد سمحان, المصارف الإسلامية, دار الميسرة للنشر والتوزيع, عمان, الاردن, 2008 .
- مصطفى رشدي شيخة, الاقتصاد النقدي والمصرفي ,الدار الجامعية,بيروت,لبنان,1985.
- نظير رياض, مُجّد الشحات وآخرون ,الإدارة المالية , المكتبة العصرية للمنصورة , مصر , 2001.
- هشام خالد, البنوك الإسلامية, وعقودها الشرعية , دار الفكر الجامعي,الإسكندرية,مصر,2001 .
- هيثم مُجّد الزغي, الإدارة والتحليل المالي, دار الفكر للطباعة والنشر مصر, 2002 .
- هيا جميل بشارت, التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة و المتوسطة, دار النفائس للنشر والتوزيع, عمان, الاردن 2008.

2- المذكرات و الأطروحات الجامعية :

- إيتسام بوشويط , "آلية تمويل برامج تأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية" - دراسة تحليلية لنتائج برامج تأهيل المؤسسات الاقتصادية - , مذكرة ماجستير في علوم التسيير, كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ,جامعة منتوري ,قسنطينة ,الجزائر , 2010-2009
- أحمد بن قطاف, " أهمية حاضنات الأعمال في دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة المبدعة في الجزائر" ,مذكرة ماجستير في علوم التسيير , كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير جامعة مُجّد بوضياف ,المسيلة ,الجزائر, 2006-2007
- أحمد غبولي , "تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر" -دراسة حالة الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة - مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية , كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير,جامعة منتوري قسنطينة ,الجزائر , 2010-2011
- إلياس عقال , تمويل المؤسسات المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ,رسالة ماجستير , كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير ,جامعة مُجّد خيضر بسكرة,الجزائر , 2008-2009.
- اللطيف عبد الكريم, "واقع و آفاق تطور المؤسسة الصغيرة و المتوسطة في ظل سياسات الإصلاحات" - حالة الاقتصاد الجزائري- , مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية , جامعة الجزائر, 2002-2003.

- بلحمدي سيد علي, "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة للتنمية الاقتصادية في ظل العولمة", حالة الجزائر, مذكرة ماجستير في علوم التسيير, جامعة البليدة, الجزائر, 2006-2007
- بوسنة كريمة, "البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر", حالة البنوك الفرنسية, مذكرة ماجستير التسيير الدولي للمؤسسات, تخصص مالية, كلية العلوم الاقتصادية التسيير و العلوم التجارية, جامعة تلمسان 2011-2010 .
- جميل أحمد , الوظيفة التنموية للمؤسسات المالية الإسلامية -دراسة البتةك الإسلامي للتنمية-, مذكرة ماجستير في علوم التسيير, معهد العلوم الاقتصادية, جامعة الجزائر 1996.
- حكيم شبوطي, "دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التشغيل", رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية, كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير, جامعة الجزائر, 2000-2001
- خديجة لحر , "دور النظام المالي في تمويل التنمية الاقتصادية حالة البنوك الجزائرية واقع وآفاق", رسالة ماجستير في علوم التسيير, كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير, جامعة الجزائر 2006-2007
- رياض مبروك, "تمويل القطاع الفلاحي", رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية فرع التسيير, كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير, جامعة الجزائر, 2002.
- رؤوف عثمانية, "التخطيط في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة", مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية, كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير جامعة الجزائر, 2000-2001.
- سليمة غدير احمد, "تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر" -دراسة تقييمية لبرنامج ميدا- مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية, كلية العلوم الاقتصادية, جامعة قاصدي مرباح , ورقلة, الجزائر, 2007
- سمية قندير, "دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من ظاهرة البطالة" -دراسة ميدانية بولاية قسنطينة- , مذكرة ماجستير في علوم التسيير, كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير, جامعة منتوري, قسنطينة, 2009-2010

- سلطاني مُجد رشدي، "التسيير الاستراتيجي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية ، تخصص .إدارة أعمال ، جامعة مُجد بوضياف ، المسيلة ، الجزائر ، 2006.
- ضيف أحمد ، أثر اختيار مصادر التمويل على نجاعة المشاريع الاستثمارية ، دراسة حالة مجمع صيدال، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير ، جامعة تلمسان 2006-2007.
- طرشي مُجد ، " الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر" ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة الشلف، الجزائر، 2004-2005.
- عبيدات عبد الكريم، " حاضنات الأعمال كآلية لدعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في عصر العولمة" ، مذكرة ماجستير تخصص :نقود ،مالية وبنوك ، جامعة البليدة ، الجزائر 2006 .
- عبد القادر بوعزة ، التأثير الجبائي على اختيار مصادر تمويل المؤسسة، مذكرة ماجستير في علوم التسيير ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر، الجزائر 2005-2006.
- قويقح نادية، " إنشاء و تطوير المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة الخاصة في الدول النامية" ، رسالة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي جامعة الجزائر، 2010-2011 .
- خلف عثمان، "دور ومكانة الصناعة الصغيرة و المتوسطة في التنمية الاقتصادية"، حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 1995.
- لعطرة دغنوش ،البنوك التجارية ودورها في تمويل المؤسسة ،رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير ، الجزائر ، 2001-2002 .
- لدرع خديجة، " الاعتماد الايجاري كأحد بدائل تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر" ، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص اقتصاد دولي جامعة مستغانم 2008 - 2007.
- ليلي لولاشي ، "التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة" ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة مُجد خيضر ، بسكرة ، الجزائر ، 2004-2005 .

- مُجّد بوشوشة, مصادر التمويل وأثرها على الوضع المالي للمؤسسة, رسالة ماجستير, كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير, جامعة مُجّد خيضر, بسكرة, 2006-2007.
- مُجّد الصالح زويتة, " أثر التغيرات الاقتصادية على ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر", مذكرة ماجستير في علوم التسيير, كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير, جامعة الجزائر, 2006-2007 .
- مُجّد رشدي سلطاني "التسيير الإستراتيجي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة", مذكرة ماجستير علوم تجارية, كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير, جامعة مُجّد بوضياف, المسيلة, الجزائر 2006.
- كريمو دراجي, "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة, التجارب, الواقع, والمستقبل في ظل التحولات الاقتصادية العالمية"— حالة الجزائر, أطروحة دكتوراه العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير, جامعة الجزائر 2010-2011.
- كريمو دراجي, دور صندوق ضمان القروض في دعم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة, رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية, كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير, جامعة الجزائر, 2005-2006.
- يوسف قريشي, "سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر", أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية, كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير, جامعة الجزائر 2005.

3- المجالات :

- بريش السعيد : "مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في التنمية الاقتصادية", مجلة العلوم الإنسانية, دار الهدى للطبع والسحب, العدد 12. جامعة مُجّد خيضر بسكرة, الجزائر, نوفمبر 2007 .
- عبد الرحمان بن عنتر, "الدعائم الأساسية لارتقاء بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومقومات نجاحها", مجلة العلوم الإنسانية, العدد الثامن عشر, جامعة مُجّد خيضر, بسكرة, الجزائر, مارس 2010

4- الدوريات التدريبية والملتقيات العلمية :

- أحمد طرطار , شوقي جباري , شركات راس مال المخاطر أداة فعالة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة "قراءات في التجارب العالمية الرائدة أيام العلمية الدولية الثانية حول :المقاوتية آليات دعم ومساعدة المؤسسات في الجزائر-فرص وتحديات- جامعة مُجد خيضر ,بسكرة,الجزائر , 3-4-5 ماي 2011.
- جمال لعمارة، ريس حدة، تحديات السوق المالي الإسلامي، الملتقى الدولي حول "سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات "دراسة حالة الجزائر والدول النامية، بسكرة21- 22 نوفمبر 2006
- حمزة غربي ,مصطفى قمان , "دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من مشكلة البطالة في الدول العربية", - مع الإشارة على حالة الجزائر, الملتقى الدولي حول استراتيجيات تنظيم وموافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ,جامعة قاصدي مرباح , ورقلة ,الجزائر18-19 ابريل 2012.
- رحيم حسين، نحو تطوير الوساطة المالية في الجزائر نموذج مصرف مشاركة المخاطر، الملتقى الوطني الأول حول"المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة :منافسة - مخاطر - تقنيات "جامعة جيجل6-7 جوان 2005.
- رويحة عبد السميع , حجازي إسماعيل " تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن طريق شركات رأس المال المخاطر " ,ملتقى حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية ,جامعة حسيبة بن بوعلي ,الشلف ,الجزائر,17-18 أفريل 2006.
- سليمان ناصر ,عوظف محسن , "تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ الإسلامية", الملتقى الدولي حول :الاقتصاد الإسلامي ,الواقع ورهونات المستقبل ,غرداية,الجزائر,23-24فيفري 2011.
- سمراء دومي ,عطوي عبد القادر"التجربة المغربية في الترقية و تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة", بحوث و أوراق عمل الدورة الدولية 25-28 ماي 2003,حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية , منشورات مخبر الشراكة و الاستثمار، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر،2004.
- عثمان حسن عثمان , "مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الاقتصادية", الدورة التدريبية الدولية حول : تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في اقتصاديات المغاربة ,جامعة فرحات عباس , سطيف ,الجزائر,23-25 ماي 2003

- مهدي ميلود، أدوات التمويل المصرفي اللاربوية ودورها في دعم المؤسسات الاقتصادية، الملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، جامعة مُجّد خيضر، بسكرة، الجزائر، 21-22 نوفمبر 2006.
- مُجّد رجم خميسي، الشريف بوفاس، "إنشاء وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر" - تجربة ولاية سوق أهراس - أيام العلمية الثانية حول: الماوالئئة آليات دعم وإنشاء المؤسسات في الجزائر - فرص وتحديات، -جامعة مُجّد خيضر بسكرة، الجزائر، 3-4-5 ماي 2011 .
- مُجّد عبد الحليم عمر، " التمويل عن طريق القنوات التمويلية غير الرسمية "بحوث و أوراق عمل الدورة الدولي 25-28 ماي 2003، حول "تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاديات المغاربية"، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2004
- لخضر أوصيف، أحمد علماوي، "ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كاداة للحد من معدلات التضخم في الجزائر"، الملتقى العلمي الدولي حول استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة و تحقيق التنمية المستدامة، جامعة مسيلة، الجزائر، 15-16 نوفمبر 2001.
- وصاف سعدي، "المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تنمية الصادرات"، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية، جامعة الأغواط 8-9 أبريل 2002 .
- مُجّد الهادي مباركي، "المؤسسة المصغرة و دورها في التنمية"، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية، جامعة الأغواط 8-9 أبريل 2002.
- معوان مصطفى "دور الجماعات المحلية في دعم وتشجيع المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة" من الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد- 22/23 2003.
- نعيمة برودي، "التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية و متطلبات التكيف مع المستجدات العالمية"، الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، الجزائر، - 119 . 17 و 18 أبريل، 2006.
- كمال رزيق، بوزعرور عمار، "التصحيح الهيكلي و آثاره على المؤسسة الاقتصادية في الجزائر"، تقرير الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسة الاقتصادية، جامعة سطيف، (29 - 30 أكتوبر 2001).

- رحيم حسين "انعكاسات العولمة علي الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البلدان العربية" من الملتقى الدولي الأول حول انعكاسات العولمة علي اقتصاديات البلدان العربية , جامعة سكيكدة , الجزائر, 13-14 ماي 2001..
- مُجّد عبد الحليم عمر :التمويل عن طريق القنوات التمويلية غير الرسمية "بحوث و أوراق عمل الدورة الدولي 25-28 ماي 2003 , حول "تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاديات المغاربية , جامعة فرحات عباس، سطيف، 2004 .

المراجع باللغة الفرنسية :

- abdlhak lamiri -plus de ressources au développement des PME- partenaires .revue de la chambre de commerce et d'industrie française en Algérie . 05.FEVRIER 2005.
- Jaune Roger. Mimerechart, réussir nos PME, DUNOP, Paris, 1999
- Journal officiel de l'union européenne commission, recommandation de la commission du06 MAI 2003, concernant la définition des micros, petites et moyennes entreprise, notifiée le Numéro L124du 20/05/2003
- UNDP: ORGANISATION DES NATIONS UNES POURLEDEVELOPPEMENT
- Séminaire sur les techniques de financement Islamiques. Tenu à BAMAKO du 10 au 13 Avril1995 par la banque islamique de développement (BID) . Mr MAROUANE SEIFIDDINE

Sites d'interne :

- WWW.ANGEM.DZ
- WWW.PME-PMI.COM

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
جامعة د.مولاي الطاهر
-سعيدة-

الموضوع : إستبيان حول تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض
المصغر (ANGEM) بولاية -سعيدة-

السلام عليكم و رحمة الله و بركاته، يسعدنا الأخ(ت) ، المحترم(ة ...)، أن تشاركوا معنا في هذا الاستبيان، الذي يندرج في إطار إعداد مذكرة ماستر في العلوم التجارية، تخصص بنوك و أعمال، تحت عنوان "تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة"، تحت إشراف الأستاذ "عمر بلخير جواد"، وهذا من خلال الإجابة على أسئلة الإستمارة المرفقة، مع العلم والتأكيد بأن هذه المعلومات لن تستعمل إلا لأغراض البحث العلمي وفي إطار هذه الدراسة.

ملاحظة : يتم إختيار الخانة المناسبة بوضع علامة (+)

المحور الأول: البيانات الشخصية

1-الجنس :

أنثى

ذكر

2- السن :

أكثر من 60

من 40 - 59 سنة

من 20 - 39 سنة

3- المستوى التعليمي :

جامعي

ثانوي

متوسط

إبتدائي

بدون مستوى

الخور الثاني :

1- ماهو قطاع النشاط الذي تنتمي إليه مؤسستك ؟

<input type="checkbox"/>	فلاحة	<input type="checkbox"/>	بناء و أشغال عمومية	<input type="checkbox"/>	خدمات
<input type="checkbox"/>	الصيد البحري	<input type="checkbox"/>	صناعة	<input type="checkbox"/>	تجارة

2- ماهو نوع التمويل الممنوح من وكالة ANGEM بسعيدة ؟

<input type="checkbox"/>	التمويل الثنائي (الوكالة- المقاول)
<input type="checkbox"/>	التمويل الثلاثي (الوكالة - البنك - المقاول)

3- هل قيمة التمويل المقدمة من الوكالة ANGEM بسعيدة يكفي لبدئ المشروع؟

<input type="checkbox"/>	كبيرة	<input type="checkbox"/>	كافية	<input type="checkbox"/>	قليلة
--------------------------	-------	--------------------------	-------	--------------------------	-------

4- كيف كانت ظروف التمويل ؟

<input type="checkbox"/>	جيدة جدا	<input type="checkbox"/>	جيدة	<input type="checkbox"/>	متوسطة	<input type="checkbox"/>	سيئة	<input type="checkbox"/>	سيئة جدا
--------------------------	----------	--------------------------	------	--------------------------	--------	--------------------------	------	--------------------------	----------

5- كيف هو الوضع المالي لمؤسستك؟

<input type="checkbox"/>	سيء جدا	<input type="checkbox"/>	سيء	<input type="checkbox"/>	متوسط	<input type="checkbox"/>	جيد	<input type="checkbox"/>	جيد جدا
--------------------------	---------	--------------------------	-----	--------------------------	-------	--------------------------	-----	--------------------------	---------

6- كيف كانت ظروف إنجاز و إستغلال مشروعك ؟

<input type="checkbox"/>	صعبة جدا	<input type="checkbox"/>	صعبة	<input type="checkbox"/>	لا سهلة و لا صعبة	<input type="checkbox"/>	سهلة	<input type="checkbox"/>	سهلة جدا
--------------------------	----------	--------------------------	------	--------------------------	-------------------	--------------------------	------	--------------------------	----------

- اذا كان جوابك بصعبة أو صعبة جدا .لماذا؟

- اذا كان جوابك بسهولة أو سهلة جدا.لماذا؟

7- في حالة تحقيق مؤسستك ربح .أين ستضع الفائض؟

<input type="checkbox"/>	لتوسيع المشروع	<input type="checkbox"/>	لتسديد الدين
--------------------------	----------------	--------------------------	--------------

8- هل بدأت بدفع القروض ؟

نعم لا لم يجن الموعد

9- إذا كان موعد الدفع . فكيف سيتم؟

- بصفة عادية في وقته و بدون استدانة خاصة
- بصفة عادية في وقته و لكن باستدانة خاصة
- بصفة متأخرة
- عدم التمكن من الدفع

10- كيف تتوقع مستقبل المؤسسة؟

- تتوقع أن يستمر و يتطور
- تتوقع أن يواجه صعوبات و يتمكن من تجاوزها لكي يستمر
- تتوقع أن يفشل و يتوقف

و في الأخير تقبلوا منى فائق أسمى عبارات الاحترام و التقدير.